مجموع رسائل
من تأليف
شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم
ابن عبد السلام بن ميحة الخزائمي دمشق
المتوفى سنة 728 ه رحمه الله تعالى
(الأولى)
رسالة العبودية
في تفسير قوله تعالى ( يا إله الناس اعبدوا ربك)

على نفقة السيد محمد بدر الدين أبو فراس النحاسى الحلبى
(الطبعة الأولى)
طبع بالطبعة الحسينية المصرية
بحوار مسجد الإمام الحسين رضي الله تعالى عنه
صاحبها ومدير إدارتها محمد عبد الله الطيبي الخطيب
<table>
<thead>
<tr>
<th>الرسالة (الأولى) العبودية</th>
<th>42</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>(الثانية) الواسطة بين الخلق والحق</td>
<td>50</td>
</tr>
<tr>
<td>(الثالثة) رفع الملام عن الامة الاعلام</td>
<td>64</td>
</tr>
<tr>
<td>(الرابعة) تنوع العبادات</td>
<td>94</td>
</tr>
<tr>
<td>(الخامسة) الردع النصيري</td>
<td>103</td>
</tr>
<tr>
<td>(السادسة) زيارته القبور والاستجابه بالقبور</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>(السابعة) معارج الوصول الى أن فروع الدين وأصوله مما بينه الرسول (*)</td>
<td>20</td>
</tr>
<tr>
<td>(الثامنة) النظام المشترك</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>(التاسعة) الحسبة في الإسلام</td>
<td>30</td>
</tr>
</tbody>
</table>

( (*) بعد أن تم لنا تطبع هذه الرسائل الثلاث في مجموع مستقل رغبنا أن نضمه إلى المجموع الأول ليتظم سلكهما في عقد واحد)
سُئل الشيخ الإمام العالم العلامة إحسان الدين البديعة أبو العباس أحمد بن تيمية رضي الله عنه، أو رضي الله عن عدوه عنه، يقول: "لما استدعاه الناس أبوا ركماً، فلم يعدههم وفرعتهم، وأهل جميع الدين دخل في العبادة أم لا، وما حقيقة العبادة، وهل هي أعلا المقامات، أم فوقياً شيء من المقامات، ليس لنا القول في ذلك فأجاب رضي الله عنه أحمد النحوي العاملي، العبادة اسم جامع لكل ما تبحر الله ويرضاه من الأقوال والعروض الباطنة والظاهرة كالصلاة والعزاء والصوم والعج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الإخوة والوقوف بالله وسمة إيمان، لا فضول عن المنكر والجحيم، للكفار والكافرين والحسان إلى الحجاز واليمن ومسكن السفينة والملك من الآدمين والبهائم والشعاب والعذار والقراءة وأمثال ذلك من العبادة، وكذلك حب الله ورسوله وخشية الله والإخلاص فيه، وخلاص الذين لهم الأجر في حب الله ورضاه، بفضائل الله، وذكر الله ورجاءه له م(comb) وأمثال ذلك هو من العبادات، وذلك أن العبادة تقشعر القلوب وتمريضه، لأن كل حلف الله ورضاه ورضاه ونجمته، قال تعالى: (وَلَقد بَنَىَ اللَّهُ لِلَّهِ الْعَبْدَانَ الْأَيْمَانَ مِنْ بَعْضِهِمْ وَجَعَلْنَا غَزْيَةً عَلَى الْكَافِرٍ إِن ضَلَّ عَن نُّورِ اللَّهِ فَلۡ يَسۡمَعُونَ الْبَشْرَىَّ الۡأَخَرَىَّ) (وما خلقه الحسن والحسناء إلا يعبدون) وبها أرسل جميع الرسل، قال نوح لقومه (أُبِيدُوا الله ملككم من الله غباره)، وكذلك قال هود، وقال تعالى: (وَلَقَدْ بَنَىَ اللَّهُ لِلَّهِ الْعَبْدَانَ الْأَيْمَانَ مِنْ بَعْضِهِمْ وَجَعَلْنَا غَزْيَةً عَلَى الْكَافِرٍ إِن ضَلَّ عَن نُّورِ اللَّهِ فَلۡ يَسۡمَعُونَ الْبَشْرَىَّ الۡأَخَرَىَّ) (وما خلقه الحسن والحسناء إلا يعبدون)
الليل والنهار لا يفتركون وقيل تعالى (فاذنحن عند ربك لا يستهلكون عنعبادة ويسعون وله يستودون) وثام المستكبرين عنها بقوله (وقول ربكم أدعوني أستجيب لكم أن الذين يستكبرون عنعبادي سيدخلون جهنم داخرين) ونعت صفوة خلقه بالعبودية فقال تعالى (عنينا يشرب بها عباد الله يفجرون نفخرا) وقيل (وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هم وإذا خاطبهم الجحش ءال سلاما والذين يبين لرجم سجدا وقيام الأساط النعمان قال السلطان (فيا أعزم ان لازين لهم في الأرض ولهو غنيهم أجمعين إلا عبادك من الخلفين) قال الله تعالى (ان عبادي ليس لك على عليهم سلطان إلا من أمسيك من الغاون) وقال في وصف الملائكة بذلك (وقلوا آنذ الرحمن ولدا سيحشان بل عباد مكرمون لا يستقرون بالقول وهم بأمر ي يعملون يعول ما يبدعهم وما خلفهم ولا يشععون إلا من أرضي وهم من خشيته مشفقون) وقال تعالى (وقلوا آنذ الرحمن ولدا لقد جنت شيا ادا تكاد السماوات يتقلن منه وتنشق الأرض وتحترم الجبال هدا أن دعوا الرحمن ولدا وما يغني للرحمن أن يحن ولدا ان كل من في السماوات والأرض الا آن الرحمن إدا لقد أحصاهم وعدهم جدا وكلم آن شيء يوم القيامة فرد) وقال تعالى (عن المسيح الذي ادعت فيه الآلهة والبودا) لأن هو الأبد أنعمنا عليه وجعلناه مثلا لبني إسرائيل) وهذا كالذي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لأنطرت أي أطرت التصرى عديب بن مريم أنتما أبدا فقولوا عبد الله ورسوله وقد نعه الله بالعبودية في أكمل أحواله فقال في الأسراء (سجحان الذي أسرى بعده ليل) وقال في الإясاء (أوهاي إلى عبده مأوى) وقال في الدعوة (وان كنتم في ريب لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا) وقال في التحدي (وان كنتم في ريب لما رزعل علي عبدهن فأتوا بسورة من مثله) قال الذين كان داخل في العبادة وقد ظبه في الصحيح أن حبيت لم تجا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة أعراب وسأل عنه الإسلام والأيمان والأحسان فقالوا الإسلام أن أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقيم الصلاة وتوفى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلك قال فالمسلمون قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتب ورسله بالمؤيد خبرا ونشره قال فالأحسان قال أن تسبح الله أنك تراه لم تكن تراه فإنه يراك ثم قال في آخر الحديث هذا حبيب جاءك يعمكم دينكم فجعل هذا كله من الدين والذين يتضمن معنى الجنس والذين يقال ديتهم فدان أي ذالك فإنه وقيل ندين الله
وندين لله أَيْ نعْبَد الله ونبعث ونخضع له فذين الله عَبَدته وطاعته واحترامه وولادة حسنًا وصوفية وعهد الله الأبدان لكي العبادة المُأْمَر بها تتضمن معنى الذل ومعني الحب ففي ذل الله بقية الحياة له فان آخر مراتب الحياة هو التعبير وأوله العلاقة لثقل القلب بالمحبوب ثم الصباعة لانصباب القلب إليه فالمغام وثعلب القلب لقبل في الفضائل وآخرها

التي يقال فيم الله أن عبد الله فلتم البركة محبوبه ومن خضع لناس عن بعضه له فلا يكون عابدا وله أو بِنْ عَشَّة ولم يرضع له لم يكن عابدا له كما قد نبي ولد وصديقه ولذا لا يصح أن تعلمه في عبادة الله بل يجب أن يكون الله أحباب إلى السيد من كل شاه للاستحترام الحياة والذل النائم الالله فكل مأؤوب لله يضحى لله فصدقة وما عظم أمره فكان نفعه قد نظمه بإبطاله على تعالى (قل إن كان أبيكم وأبناؤكم وأخوكم وأزواجكم وعيشكم وأموالكم في سبيل الله فترصبوا حتى يأتي الله بأمره) جنس المحبة يكون لله ورسوله كطالب وسواه ورسوله بالرضا ورسوله ورسوله (والتوبة لله ورسوله) (وما أنتم رضوا أتاه الله ورسوله) وأما العبادة وما يناسبها من التوكل والموف ونحو ذلك فلا يكون لله وحده كما قال تعالى (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا ونتباس أن لا تؤمن إلا الله ولا تشرك به شيا ولا يعتقد بضمنا بعضنا أرباب مذون الله فان تولوا فقولواشهدوا بأنوا مسلمون) وقال تعالى (ولأ رضوا ما أتاه الله ورسوله وقلوا حسنا الله سيئين الله من فضله ورسوله أنا لله راجعون) فالابتسام لله ورسوله لقوله تعالى (وما أتاه الله ورسوله) وما نباك عنه فأتيوكم) وأما الحسب وهو الكافي فهو الله وحده كما قال تعالى (الذين قال لهم الناس أن الناس قد جمعوا الكم فاحشوهم أبدا وقلوا حسنا الله ونعم الوكيل) وقال تعالى (إِبَأَيَّ الَّذِي حسب الله ومن أubit من المؤمنين) أي حسب وحصب من ابنك الله ومن ذن أن معنى حسب الله والمؤمنين معه فقد خلط عاطفًا فاحشًا كما قد بسطه في غير هذا الموضع وقال تعالى (اللِّهُ كَبَار عبده) وتخبر ذلك أن العباد يراد به المعب الذي عينه الله فذله ودبره وصرفه ويستعترض جميع الخلفة عند الله من الإبائر والفجعاء والمؤمنين والكافرون وأهل الحياة وأهل التاريخ اذ هو رعب كلهم ومتيكم لا يخرجون
رسالة
عن مشيئة وقوده وكماية النامات التي لا تحاوزها بر ولا تاجر فشاع كان وإن لم يشاوا واللهم لا تسموا فإن لله يشغف ولله سلم من في السماوات والأرض طوعا وكرهها واليه يرجعون فهذا سجحان النبي والملائيم وهاجمهم وعذابهم ومثل قلوبهم ومصرف أمورهم لاب له غيرة ولا عقل لهم ولا خلق إلا هو سواء أعترفوا بذلك أو أنكروه سواء علوا بذلك أو جعلوه ولكن أهل الدنيا منهم علوا ذلك وأعترفوا به خلاص من كان جاهل بذلك أو جاهدا له مستكبرًا على رب فيرقو والله يغفر عللهم وهم ياصعه كأن كن عقلاء النفسيين وقال تعالى ( الذين آتناه الكتاب يعفون كله يعرفون أبناءهم وإن فريق منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ) وقال تعالى ( فإنهم لا يكذبون ولكنه الظلمين بياني الله يجحدون ) فإذا عرف عبد أن الله ربه وخلقه وانه مستكبر إلى وحاتج الله عرف عبوديته المتعلقة بالربوبية الله وهذا العبد يسأل ربه ويتضرع إليه ويتوكل عليه لكن قد يطيع أمره وقد نصبه وقد يسبده مع ذلك وقد يعبد الشيطان والصاصم ومن مثل هذه العبودية لانفرق بين أهل الحجة وأهل النار ولا يصير لها الرجل مؤمنا إلا قال الله تعالى ( وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ) فان المشركين كانوا يقرون أن الله خلقهم ورازقهم ومهم يعبدون غيره قال تعالى ( وليست سنتهم من خلق السماوات والأرض لقوله الله ) وقال تعالى ( جعل من الأرض ومن فهم أن كنتم تعلمون سينقولون لله أنك قل كنتم تعلمون سينقولون الله قل فألي سئرون علما ولا يجاه علاآ أن كنتم تعلمون سينقولون الله قل فألي سئرون ) وذكرهم من ذلك في الحقيقة ويشهد هذه الحقيقة وهي الحقيقة الكونية التي يشتركون فيها في شهودها ومعرفة المؤمن والكافر والبر والفاجر وأليس معرفه بهذه الحقيقة وأهل النار قال إبليس ( رب أنظر إلى يوم بئس ) وقال ( ولي انا أعوينون لازين لهم في الأرض ولأغونهم أجهمين ) وقال ( فيزرتك لأغونهم أجلين ) وقال ( أرأيتك هذا الذكر الكرم على ) وأمثال هذا من الخطاب الذي يبر فيه بأن الله ربه وخلقه وخلق غيره وكذلك أهل النار قالوا ( ربنا غلبت علينا شقيتنا وإننا قوما صالين ) وقال ( ولن نرى إذ وقفا على رحمه قال )
رسالة

السبب

أليس هذا الحقق قالوا إلى ورثنا) فمن وقفت عند هذه الحقيقة، وعند شهادتها، ولم يقم
بما أمر به من الحقيقة الدينية التي هي عبادة العلاقة بالله، وطاعة أمه، وأمر رسوله
كان من جنس الناس وأهل النار، وإن كان ذلك أنه من خواص أولياء الله تعالى
واهم المعرفة والتحقيق الذين يسقفنهم الأر وإن الثيرعين كان شر من أهل
الكفر والالحاد، ومن هنا إن الحضور أو غيره سقط عنهم الأمر لمشاهدة الإرادة

وعن ذلك كان قوله هذا شرما أقوال الكافرين بالله ورسله حتى يدخل في النوع
التاني من معنى النبأ، وهو العبد معين العابد فيكون عابدا لله، ليس لا يعبد إلا آية فيطيع أمره
وأمر رسوله، وينارى أولياء المؤمنين الخائبين وبعث أعداءه، وهذه العبادة متعلقة بالله تعالى
والهذا كان عنوان التوجه للاج الله الخلاف من يقر بربيته ولا يبده أبو
يعبد معه الشم آخر قال له الذي يأخذ القلب بكمال الحب والتعليم والاحلام، والشكر
والخوف والرجز، ونحو ذلك، وهذه العبادة التي يبنها الله ويرضاها، وبها وصف
المصطفين من عباده، وبيته بعت رسوله، وأما العباد بمعنى العباد سواء أقر بذلك أو أقرر
فذلك يشترط فيها المؤمن والكافر، والفرعون ببنين، فإن النواحي في
الحقائق الدينية الداخلة في عبادة الله وديثه وأمره الشرعي الذي يبنها، ويرضاها، وموالي
أهلها وصيدم بحاسة وبين الحقائق الكونية التي يشترك فيها المؤمن والكافر والبر
والناجا إلى من أكذب بها ولم يتبع الحقائق الدينية كان من أتباع أبييس اللمين
والكافرين برب العالمين، ومن أكذب بها في بعض الأمور دون بعض أو في مقاتل أو
حال نقص من إيمانه ولايته الله يستحب الأقل من الحقائق الدينية وهذا ماقدم عليه
غفلة الغالبون وكثير في الاتهام على الساكين حتى زلق فيه من أكابر الشيوخ
المتناسين للاطفال والتحقيق والتوحيد والقرآن ما يحبهم إلا الله الذي يعلم السر والإعلان
والي هذا أشار الشيخ عبد القادر رجاء الله في ذكره بأنه كثير من الرجال إذا
وصلوا إلى النزعة والقدر أمسكوا إلا أزقان اقتتحلا في روزن فنزلت القصد، والذى ذكره
الحق لحقا رجاء الله في الذي أمر الله به ورسوله، لكن كثير من الرجال غالبوا علىهم قد
يدعون ما يقدر على أحدهم من المعاصي والذنوب، أو يقدر على الناس من ذلك
بل من الكفر ويدعون أن هذا جار بشيئ الله وقائلوه وفارقه داخل في حكم ربيته،
ومائدة مشيئة فيظلون أن الاستسلام لذلك وما عيقته والرضاء به ونحو ذلك دينا وطريقاً
وعادةً فيضاهون المشركين الذين قالوا (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمًا من شيء) وقالوا (أناطم من الله أطعامه) وقالوا (لو شاء الرحمن ما إبادناهم)، فلو هدوا لعلموا أن القادر أرضاً أن يرضى به ونصب على موجبة في المصائب التي تعنيتها كالفقر والمرض والخوف قال تعالى (مأصاب من مصيبة لا بذان الله ومن يؤمن بالله يهدقه). قال بعض السلف هو الرجل تصحبه المصيبة فيهم أنها من عند الله فرضه ويساء وقال تعالى (مأصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن يقرأها ان ذلك على الله يسير لكي لا تأتيك ولا تفرح بها، بما آرك). وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال احتج أدم وموعزي فقال موسى أن آدم الذي خلق الله بيه ونزح فيه من روحه وأسجد له ملائكته وعلم أسماء كل شيء فلا ما أحرجتني ونفسك من الحجة فقال له آدم أن موسى الذي أصطفيك النبي سالانه وبكلامه فقيل وجدت ذلك مكروباً على قلب أن أخلق قال نام قال نام قال نام قال نام قال نام عليه السلام لم يخف على موسى بالقدر ظن أن المذهب يخف بالقدر فأن هذة لاحقته مسلم ولا يقوله عاقل ولو كان هذا عذراً لكان عذراً لا ينبغي لي وقال نوح وقوم نوح وقوم عاد وكل كافر ولا موسى أيضًا لا أدمع عليه السلام لاحذر الفن فأن آدم تاب الله عليه فاحتبه وهدوه ولكن له إجل المصيبة التي خلقه بالحذية وهذا قال له فما إذا أحرجتنا ونفسك من الحجة فأتاجاه آدم بن هذا كان مكتوبًا قبل أن يجعل فكان العمل والمصيبة المرضية عليه مقدراً وما قدر من المصائب يحب الاستسلام فانه من تمام الراضي بالله وما السلم فليس للإنسان أن يذنب وأذا أذنب فعلي أن يستغفر الله ويتوب من صنف المعائب وتصهز على المصائب قال تعالى (فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك). وقال (وان تصرعوا وتنقوا ليضركم كيدهم شياً) وقال تعالى (وان تصرعوا وتنقوا فإن ذلك من عزم الأمور) وقال يوسف (أنه من يثق و ينصر شف cáo الله لا يضيع أجر المحسنين) وشذيب ذنوب العباد يجب على العبد فيها أن يأمر بالمروف وينهي عن المكروه بحسب قدرته ويجدف في سبيل الله الكفار والمنافقين ويوالي أولياء الله ويبادي أعداء الله ويبهر في الله ويبغض في الله تعالى كما قال تعالى (بالله الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدواكم أولياء تلقونهم بالمودة وقد كفرنا بما جاءهم من الحق يخرجون الرسول وياكم) إلى قوله (قد كفنت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ أن قالوا لنقومهم نابرآ منكم وما تبعون من دون الله كفرنا لكم وبدأ بيتنا وبناء عدابة والبغضاء.)
رسالة

أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده (وقال تعالى (لا أحد قوما يؤمنون بالله وليوم الآخر)
و أولا كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه، وقال تعالى (أم يعلم الذين آمنوا
وعملوا الصدقات كالمنصدين في الأرض أم تجعل الملائكة كالنفاج) وقال تعالى (أفجعل
المسلمين كجرح من) وقال تعالى (أم حسب الذين اجترحو السناات أن تجمعهم كالذين
آمنوا وعملوا الصدقات سواء مباهم وماهم ساء مابankenون) وقال تعالى (وما يستوى
الأعي والصير ولا الظلمات ولا النور ولا النفل ولا الحزرا وما يستوي الأحياء ولا
الأموات) وقال تعالى (يضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشا كمون ورجلا ساما
لرجل هل يستوبان مثالا) وقال تعالى (يضرب الله مثلا عبدا مملوكا لإيجراع عليه لا يسر
يزنها من رتقا حسناف وينطق منه سرا وجزأ هلب يستوون والMEDSBBLB أكثرهم
لا يعلمون ضرب الله مثلا جارين أدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولا أن
يوجه له لا يأت بخير هل يستو هو وعمن بأمره الأعدل هو على صراط مستقيم) وقال تعالى
(لا يستوى أحاديث النار وأحاديث الجنة أحاديث الهائم الفائزون ونظام ذلك كثير مافرق
الله فيه فين أهل الحق والباطل وأهل الطاعة والمعصية وأهل البر والفجر وأهل الهدى
والضلال وأهل الفي والرشاد وأهل الصدق والكدب فن شهد الحقيقة الكونية دون
الدينية سوى من هذه الاجياع المختلفة التي يرق الله بنها غاية التفريغ حتى يبول عليه أمر
الى أن يسو لله بالاصماد كي قال تعالى عنهم (بذلك أن كننا على من اذ نسوكم
برب العالمن) بل قد آل الله بهؤلاء أن سوا الله بكل موجود وجمل ومايستجه
من العبادة والطاعة حقا لكل موجود جامع هو وجود الخلقون وهذا من أعظم
الكفر واللحاد والكفر برب العباد وهو لا يصلى به الكفر إلى أنهم لا يشدون
أنهم عباد لمن عبدون ولا يعني أنهم عبادون إذ يشهدون أنفسهم الحقيقة
صرح بذلك طولتهم كان عبر ساحب الفصر وأمثاله من الملحدين المفتنين
كان سمين وأمثاله يشهدون أنهم هم العبادون والمعبودون وهذا ليس بشيء حقيقة
لا تكون ولا دينية بلي هو ضلال وعنى عن شهد الحقيقة الكونية حيث جعلوا وجود
الخلق هو وجود الخلق وجعلوا كل وصف مذموم ومدود لنا للخلاق والمحليق
اذ وجود هذا هو وجود هذا عندهم وأما المؤمنون بالله ورسوله عمامهم وخصائصهم
الذينهم أهل الكتاب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أن أهل أهله من الناس قيل من هم
رسالة

الع Sociology

يأرملل القرآن أهل القرآن هم أهل الله وظا علمنا أن الله ربك شيا وملكه وخلقه وان الحايل بسجابة مبين للاستعلاء ليس هو حالا فيها ولا متناجا بها ولا وجوده وجود ما ين ADHD كنفرهم الله بأن قالوا بالحلول والأعجاب بالمسج خاصا فكيف من حيل ذلك عاما في كل مخلوق ويعملون مع ذلك أن الله أمر بإعطائه وطاعة رسوله ونفى عن هبة وميزة رسوله وأنه لا يحب الفساد ولا يرضي لعباد الكفر وان على الحق أن يعدهو ويطيعه أمره ويعتنوا به على ذلك قال (يا لك نبض وأياك نستين) ومن عباده وطاعة أمه أمر بالعروف والنهي عن المنكر بحسب الأماكن والجناة في سبيله لاهل الكفر والتفاق فيقرون في أقامة دينه مستعينين به داعين مزيلين بذلك ماقدر من السينات داعين بذلك ماقدر من ذلك كا رجل الأنسان الجموح الحاضر لا كل ويدفعه الجموح المستقبلي وكذلك إذا أزال اليرد ووقعه باللباس وكذلك كل مطلوب يدفعه به مكروه كما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم أرائت أدواته تداوي بها ورقع نسترق بها وفوتا تنبؤها كل ترد من قدر الله من قدر الله وفي الحديث إن الدعاء والبلاغ للنبيان في الجبال بين النبياء والآباء هذا حال المومنين بالله ورسوله العابدين الله وكل ذلك من العباد وهؤلاء الذين يشهدون الحقائق الكونية وهي روبية تعلو لكل شيء ويجمالن ذلك من أتباع أمره الدينى الشريعة على مراتب في الضلال فنلافهم يجعلن ذلك مطلوقا عاما فينجتون بالقدر في كل مايخالفون فيه الشريعة قول هؤلاء شر من قول اليهود والنصارى وهو من جنس قول المشكرين الذين قالوا (لا شاء الله ما أشتركون ولا أيدينا ولا حرمنا من شيء) وقالوا (لا شاء الرحمن ما اشتركون) وهؤلاء من أعظم أهل الأرض تناقصا بل كل من احتيج بالقدر من้างة أن لا يمكن أن يقر كل أدم على مالله فلا بد اذا ظله ظالما أو ظلم الناس ظالما وسعى في الأرض بالفساد وأخذ يسنف دماء الناس ويسجل الفروج وهبها الحرث والنسل ونحو ذلك من أنواع الضرر التي لا قوام للناس بها أن يدفع هذا الحقد ويعاقب الظلم بما يحكم عدوان أمثاله فيقال له ان كان القدير حجة فدوع كل أحد يفعل مايشاء بك وليبيرك وإن لم يكن حجة بطل أصل قولك وأصحاب هذا القول الذين يجتدون بالحقيقة الكونية لا يطردون هذى القول ولا يلبسونه واماهم يحسب أهوائهم وآرائهم كما قال فيهم بعض العلماء أنت عند الطاعة قدرى وعند المعاصي جبرى أي مذهب وأفقت هو الا تذهب به ومنهم صنف يعون...
الحقيقة والمعرفة فيزعمون أن الأمر والنهي لا يلزم من شهد لنفسه فعلًا وأنه صنعًا
اما من شهد أن أفلاعه مختلفة أو أنه يجب على ذلك وان الله هو المنصرف فيه كأحرك
ساائر الحركات قائل يرتفع عنه الأمر والنهي والوعيد والوعد وقد يقولون من شهد
الارادة فقط عنه التكلف ويزعمون أن الحصر سقط عنه التكلف لشهدته
الارادة فهو لا يعرف على العامة فين الحاصل الذين شهدوا الحقيقة الكونية فهذان وان
الله خلق أعفال العباد وأنه رير جمع الكائنات وقد يقدرهم بين من يعلم ذلك علما
وين من يراه شهدوا فلا يسقطون التكلف عن من يجعلهم بذلك ويلهمه فقط ولكل
عن من يشهد على هذا الوجه وقد وقع في هذا طوائف من المتثنين إلى
الحقيقة والمعرفة والتوحيد وسبب ذلك أنه ضاغ نظاعم عن كونه يوهم بما
يقدر عليه خلافه كما ضاغ نطاق العملة وغيرهم من القدرية عن ذلك ثم المعزلة أنت
الأمر والنهي الشرعين وردت القضاء والقدر الذي هو ارادة الله العامة وحالة
لا أفلاع العباد وهو لا أمل القضاء والقدر ونفوا الأمر والنهي في حق من شهد
القدر إذ لم يفتنهم في ذلك المطلق وقول هؤلاء شمر من قول المعزلة وهذا لم يكن في
السلف من هؤلاء أحد وهو لا يجعلن الأمر والنهي للمحكومين الذين لم يشهدوا
هذه الحقيقة الكونية ولهذا يجعلن من وصل إلى هذه الحقيقة سقط عنهما الأموال والنهى
وصار من الحاصل ورسما أثابوا على ذلك قوله تعالى (واعبدوا بجود أنت عليه)
وجعلوا القليل هم معرفة هذه الحقيقة وقول هؤلاء كصرف وان وقع فيه طوائف
لم يعلموا أنه كفر فان قل علما بالاضطرار من دين الإسلام أن الأمر والنهي لازم لكل
عبد مالك عقله حاضراً إلى أن يموت لا يسقط عنهما الأمر والنهى لا يشهدون التدان لا
بغير ذلك فإن لم يعرف ذلك عرفه وين له فان أصر على اعتقاد سقوط الأموال والنهى
 فإنه يقين وقد حكز مثل هذه المقالات في المتذخرين وأنا المقدمون من هذه
الامة فكل هؤلاء المقالات معروفة بينه ولا هذه المقالات هي محادة الله ورسوله
ومعاداة له وصد عن نبيه ومشاقة له وكذيب لرسوله ومضادة له في حكمه وان كان
من يقول هذه المقالات قد يجهل ذلك ويعتقد هذا الذي هو عليه طريق الرسول
و طريق أولاه الله أحقهم فهؤلاء في ذلك يبنزلة من يعتقد أن الصلاة لأحق عليه
لاستغنائه عنها بما يحصل له من الأحوال القبلية أو أن الجمر خلاله له كونه من
الخواص الذين لا يضرونهم شرب الحر أو أن النافحة حلال له لأنه صال كالبحر لانكسرذ الذراع، ونحو ذلك ولا ريب أن المكدرن الذين كذبوا الرسول يتردون من البدعة المخفية لشرع الله، وبين الاحتجاج بالقدر على خلافة أمر الله فهولاء الأصناف فهم شبه من المكدرن اما أن يبتعدوا وما أن ينتخبوا بالقدر وما أن يجمعوا بين الأعمر، كأ قال تعالى على المكدرن (وكذبنا فلماك فاحشة قالوا وجدنا عليها أباؤنا والله أموه نفه)، كما قال تعالى عليهم (وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا أباً لنا ولا حرمان من شيء) وقذك ذكر عن المكدرن ما بذلهم من الذين الذين في مهبل الحرام، والعبادة التي لمشترها الله ميل قولوا (وقالوا هؤلاء أنواع وحرث حجر لاييطفه إلا من نسا بن زعم) وإنما حرفت دوبر وان إمام لا يذكرون اسم الله عليها افتراءهم إلى آخر السورة وكذلك في سورة الأعراف في قوله تعالى (يأبى آدم لايفتنكم الشيطان أن تحك)، أبوكم من الحبشة إلى قوله (وإذا فلماك فاحشة قالوا وجدنا عليها أباؤنا والله أموه نفه)، قبل أن الله لا يأمر بالفسخاء إلى قوله (قل أمير ربي بالقسم وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد) إلى قوله (ولكن أشروا ولا تسروا أن لا يحذروه المكدرن) لأنهم لا يحذروه، في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة إلى قوله (قل أنت حر ربي الفاوضح ماظر منها وما بطن والأنبياء والبلغة بفهي الحق) وأن تشركوا بالله لا ينزل بسلطانه وأن تقولوا على الله مالعلون وهو والله قد يسمون ما حذوا فيه معاهدة حقيقة كا يسمون ما يشهدون من القدر حقيقة وطريق الحقيقة عنهم هو السلاح الذي لا ينفي صاحبه بأمر الشارع ونهيه ولكنما يمرون وهيدوء مجدده، ونحو ذلك وهو علاء لا يخيجون بالقدر مطلقاً بل عمدتهم اتباع آراءهم وأهوائهم وجمالهم ما يرون ويهوونه حقيقة وهم بابنها دون أتباع أمر الله ورسوله نظر بيده أنرك الكلام من الجهمية وغيرهم الذين يجعلون ما بذلهم من الأقوال المخلفة، للمكتاب والسنة، حقائق عقلية يجب اعتقدها دون مادلة عليه السمعيات، ثم الكتب والسنة مما أن يفرحون عن مواضعهم، وما أن يعرضوا بهالبية فلا يدبرونه ولا يعقلونه بل يقولون نفوسه مناعه إلى الله مجتمعهم ليفة ويدعون على هؤلاء ما زعونه من العادات المخصصة للمكتاب والسنة، وجدت جهات واعتقادات فاسدة وكذلك أولئك، إذا حقق عليهم ما زعونه من حقائق
رسالة

أولى الأهل المناقشة للكتاب والسنة وجدت من الأهواء التي يقبحها أعياد الله لأولئك، وأصل ضلال من غل هو تقديم قياسه على النص المنزل عن الله واحترامه الهوى على اتباع أمر الله قان الدوق والوجود، ونحو ذلك هو خصب ماجبه المبتد فجعله ذو قوي ونحو بهبه occupاه C użytk אלה من الدوق والوجود مثل مايته أي على الله وسل بقوله في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الأئمة من كان الله ورسوله نحب الله ما سواهم وكي كان يجب المرء لحبه الله وكي كان يكوه أن يرجع في الكفر بعد إذ أقنع الله منه كالي من يلقى في النار وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ذاق طعم الأئمة من رضى بالله رباً وللإسلام دين ويعمل نباً واما أهل الكفر والبدع والشروط فكذلك يجعله قبل ليسفان بن عثمان مالب أهل الأهواء لهم محبة شديدة لأهواؤهم فقال أنست قولتم تعاونياً (واشروبوا قلوبكم العجل بكرهم) أو نحو هذا الكلام فباعدي الأئمة يحبون لهؤم كما قال تعالى (ومن الناس من يوحده من دون الله أن يزداد محبون كحب الله والذين آمنوا أشد حباً الله) وقال (فإن لم يستجروا لك فاعلم أبداً أنت أن يكون أهواءهم ومن أصل من أتبعت هؤلاء بنير هدى من الله) وقال (ان يبتكون الاظن وما تزور الأفس ولقد جاءهم من رضيم الهدى) ولهذا هؤلاء إلى سبع الشعر والأصوات التي تهجي الحبة المطلقة التي لأخصب بأهل الأئمة بل ينفرك فيهما حب الرحمن وحب الأولان وحب الاطباق وحب اللسان وحب الرأي وحب الأولان وحب الله الذين يتبعون إليه أذواقهم، وموحدينهم من غير اعتبار لذلك الكتاب والسنة وماكان عليه سلف الأمة فالتأمل لما بعد الله به رسالته من عبادة وطاعة رسله لا يكون متينا للذين شرع الله كما قال (ام جعلناك على شريعة من الأمة فتابنا ولا تتبع أهواء الذين لا يعهدون أنهم لن يغدوا على الله شياً وان الغالون بعض أولياء بعض والله ولي الحق). بل يكون متينا لهواه بنير هدى من الله قال تعالى (أم لم شركاء شرعنا لهم من الذين لم يذن به الله) وهم في ذلك تارة يكونون على بدعة يهم منها حقيبة يقدموها على شريعة الله ونارة يتحجون بالقدر الكوفي على شريعة الله كما أخبر به تعالى عن المشركين كما تقدم ومن هؤلاء طائفته هم أعلاهم قدرا وهو مستمرون بالدين في أداء الفروض المشهورة واجتناب الاحمات المشهورة لكن يتقلدون في ترك مأموروا به من الأسباب التي هي عبادة ظانية أن العارف إذا شهد القدر أعرض عن ذلك مثل من
 يجعل التوكل منهم أو الدعاء ونحو ذلك من مقدمات العامة دون خاصة بناء على أن من شهد القدر علم أن مقدر سيكون ناهيا حاجة إلى ذلك وهذا غلط عظيم فإن الله قدر الأشياء بأساليبه كما قدر السعادة والاناقة بأساليبه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أن الله خلق للجنة أهلا خلقها لهم وهم في أصالاب أبائهم وعمل أهل الحياة يعملون وخلق للنار أهلا خلقها لهم وهم في أصالاب أبائهم وعمل أهل النار يعملون وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما أخبرهم بأن الله كتب المقداد فقالوا يارسول الله أقف إلقاء العمل ونطلق على الكتاب قفلا لا عملوا فكل ميسر لما خلق له أمة من كان من أهل السعادة فيصير لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاعة فسيصير لعمل أهل الشقاعة فما أمر الله به عبادة من الأسباب هو عبادة والتولك مقرون بالعذاب كما في قوله تعالى (فاعبده وتوكل عليه) وفي قوله (قل هو ربي لاله إلا هو عليه توكل كتاب وعليه من乖乖) وقوله شعب ابن السلام (عليه توكل واليه نيب) ومنهم طائفة قد تدرك المستحقيات من الأعمال دون الواجبات فتنقص قدر ذلك ومنهم طائفة يقولون بما يحصل لهم من خرقة عادة مثل مكبشة أو استجابة دعوة خلفية للعبادة العامة ونحو ذلك فيشتغل أقدامهم عما أمر به من العبادات والشوك ونحو ذلك فهؤلاء الأمور ونحوها كثيرا مأطرض لأهل السوك والذوجة ونحو ذلك يبرع منها بملازمة أمر الله الذي يعده به رسوله في كل وقت كما قال الزهري كان من مصي من سلفنا يقولون الاعتصام بالسجدة وذلك أن السنة كما قال مالك رحمه الله مثل شفقة نور من ركبها نجا ومن تخفف عنها غرق والعبادة والطاعة والاستقامة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسباب مقصودها واحد وكما أصلان أحدما أن لا يعبد إلا الله وتنبي أن يبعده بما أمر وشرع ليغز ذلك من الأهواء والبدع قال تعالى (فإن كان يرجو لقاء ربه فليمعل عمل صالحا ولا يشرك إبادة ربه أحدا) وقال تعالى (بلى من أسلم وجهته) وهو محسن فليأمر عنه وليحوف ولا يهم ليجزون) وقال تعالى (ومن أحسن دينا من أسلم وجهيه الله وهو محسن وابنفع ملة إبراهيم حنيفا وأيخذ الله أبراهم خليلا) فالعمل الصالح هو الأحسان وهو فحل الحسنات والحسنات هي مأججه الله ورسوله وهو من أمر به من إجابه واستجابه مما كان من البعد فيما في الدين ليست مشروعة فإن لاحبها ولا رسوله فلا تكون من الحسنات ولا من العمل الصالح إلا أن مايأم أنه هو كالفواحة وظلم ليس من الحسنات ولا من العمل الصالح وأما قوله (ولا يشرك...
رسالة

نهاية الدين وسطه، ووجدناًا، فصواعل الله تعالى، على كله، الحجاجة، وجعلها خالصًا، تجعله، أصوبه قلًا. قال: أصلحه وأصوبه فلالا، يأكل على مصلحه وأصوبه فالعمل إذا كان خالصًا، ولكي يأكلوا صوابًا، ونكل خالصًا لم يقبل حتى يكون خلاص صوابًا والخاص أن يكون الله والصواب أن يكون على السنة فإن قيل فإنا كان جميع ماجبه الله داخل في اسم العبادة فلذا عطيف عليها غبلا كقوله: (ياك نيب ولياكي نستعين) وقوله: (فاعده وتوكل عليه) وقوله نوح: (أعدوا الله واتقوه وأطيعون) وكذلك قول غيره من الرسل قبل هذا له ظائر كما في قوله: (إن الصلاة تنهى عن الفجاعة والمنكر) وعسغة (إن الله يأمر بالعدل والسمعان وإياثة ذي القربى) وينهى عن الفجاعة والمنكر والبغي) وإياثة ذي القربى هو من العدل والسمعان كما أن الفجاعة والبغي من المنكر وكذاك قوله: (والذين يسكون بالكتب وأقاموا الصلاة) وأقام الصلاة من أعظم النسق بالكتاب وكذاك قوله: (انهم كانوا يسارعون في الخيات وبدعو تارغبا ورحببا) ودعاؤه في رحم وبهبام الحيات وأمثال ذلك في القرآن كثير وهذا الباب يكون ثابرة مع كون أحدهم بعض الآخر فيغفل عليه تخصيصًا له بالذكر لكونه مطلقًا بلغة العام ومعنى الخاص وثابرة تكون دلالة الاسم تتبع مصالح الأفراح والاقتراحات فإذا أفرد مع وإذا قرن بغيره، فكما الفقير والموضوع لم أفرد أحدهما في قوله تعالى: (إذا الفقراء الذين أحصروا في سبيل الله) وقوله: (أو أطماع عشيرة مسكين، دخل فيه الآخر وما قرن بينهما في قوله تعالى: (إذا الصدقات للفقراء والميسرين) صارا نوعين وقد قيل أن الحص الاصطحاب على العالم لا يدخل في العالم حال الاقتراح بل يكون من هذا الباب والتحقيق أن هذا ليس بالزم قال تعالى: (من كان عدوا الله وملائكته ورسله وجرج وملوك) وقال تعالى: (واذ أخذنا من النبيين مثاقلهم منك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومريم) وذكر الآيات مع العالم يكون لأساس متنوعة ثارة لكونه له خاصة، ليست لسائر أفراح العالم كما فتح وإبراهيم وموسى وعيسى وثابرة لكون العالم فيه طلاق قد لا يفهم منه العموم كما في قوله: (هاي المتقين الذين يؤمنون بالله ويبقون الصلاة وما رزقهم يفقوون) والذين يؤمنون بما أنزل الكيف وما أنزل من قبلك) فقوله: (يؤمنون بالله) يتناول النام الذي يجيب الإيمان به لكن فيه رائع وليس فيه دلالة على أن من الغيب ما أنزل الكيف وما أنزل
من قبل ولا يتكون من المقصود أنهم يؤمنون بالخبرة وهو النبي وبالأخلاق باللغب وهو مألوف للكتاب ولا تزال معه من قبل وسما هذه الكتب وتقوله تعالى: (ألا مأوحي إلى الكتاب وأقوم الصلاة) وفيما ذكرت ثم الذين يؤمنون بالكتب وأقوم الصلاة) وتقول الكتب هي إذن ما أناهم الكتاب يتكونون حتى تلاوته قال يلاوون عليه ويرمون حراسه ويؤمنون بمتشابههم، ويهمون بتحكيم أتباع الكتاب يتداول الصلاة وغيرها لكن خصمه بالذكر لمزتيعوها وكذلك قوله تعالى: (إني أنا الله لوالد أني أنا الله) وأقام الصلاة لذكره من أجل عبادته وكذلك قوله تعالى: (إني أنا الله) وقوله تعالى: (آتيوا الله وقولوا قولاً سدداً) وقوله: (آتروا الله وابنوا اليلاموسية) وقوله تعالى: (آتروا الله) وكونا مع الصادقين) فإن هذه الأمور هي أيضًا من تأمث تقوى الله فكذلك قوله تعالى (باعدهو وتوكل عليه) فإن التوكل والاستعانة هي من عبادة الله لكن خصت بالذكر ليقصدها المتعبد بصورة: أنبا هتل من عل سائر أنواع العبادة أذ هو سبحانه لا يعبد الأموات الذين هذا فكمال الخلق في تحقيق عبوديه الله وكما أزداد العبد بحقية العبودية أزداد كابه وعلة ديرته ومن توهم أن الخلق يخرج عن العبودية بوجه من الوجه أو أن الخروج عنها أكل فهم من أهل الخلق وأصلهم قال تعالى: (وقالوا: اتخذ الرحمن ولدا) سبحانه بل عباد مكرمون لابسقون بالقول وهم بأمه يعملون يعلم ماين تيدهم وما خلقهم ولا يشعرون إلا ممن ارتفع وهم من خشته مشغقون) وقال تعالى: (وقالوا: اتخذ الرحمن ولدا) وقد جمع شاهدًا إذا نتك أسماء السماء يتفطران منه وتنشيط الأرض وخر الخيال هذا أن دعوا للرحمن ولدا وما ينغي للرحمن أن يتخذ ولدا أن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبد لنا أحساهم وعدهم عند واليكم آت بعوم القيامة فردا) وقال تعالى في المسيح (ان هو إلا عبد أنتما عليه وجعلناه ملائكي إسرائيل) وقال تعالى: (وله من في السماوات والارض ومن عنده لاستكروا عن عبادته ولا يستحرون يسجون الليل والنهار لا يفرعون) وقال تعالى (ان يمتلك النسيج أن يكون عبدًا الله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فمثناهم الله جيماً فالأعد الذين أمنوا وعملوا الصالحات فقومهم أجوهم ويزيدهم من فضلله وأما الذين استنكروا واستكبروا فيسبهم عذابًا ألياً ولا يجدون لهم من دون الله ولا نصرا) وقال تعالى: (وقال ربه اتبعني استجب لكم أن الذين يستكبرون عن عبادته سيدخلون جهنم داخرين) وقال تعالى: (ومن آية الله}
الليل والنهار والشمس والقمر لاتسجدوا للشمس ولا القمر واستبدوا لله السديد خلقهم أن كنتم إياه تعبدون فان استكبروا قالذين عند ربكم يسبحون له بالليل والنهار وهم لايسعون) وقال تعالى (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخشية ودون الجهر من القول بالغدو والغروب ولا تكن من الغافلين أن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادة ويسعون وله يسجدون) وهذا وعدهما ما فيه وصف أكبر المخلوقات بالعبادة وأمه من خرج عن ذلك متعدد في القرآن وقد أخبر الله أنه أرسل جميع الرسل بذلك فقال تعالى (وما أرسلنا من قبل من رسول إلا نوح إلى الابن لإله إلا أنا فاعبدون) وقال تعالى (ولد يهودا في كل مأة رسولًا أن يعبدوا الله واجتنبوا الطاعون) وقال تعالى لبني إسرائيل (بالإغواء الذي قتلوه أن أرضوا واسعة فأتي فاعبدون) (فأتي فاعبدون) وقال (يا بني إسرائيل أراكم الذي خلقتم وذين من قبلكم يحكم تابعين) وقال تعالى (وما خلق الله الجنة والنار إلا لعليكم أمرت أن أتعب عبادته مخلصا لله ولي أسكنوه بالسماوات والأرض) وذلك أخبر أن عصيته ربي عذاب يوم عظيم لله أرغم عصيته على الدين أرغم على ملأ السماء أرغم أن يرى رسول من الرسل افتح دعوتكم بالدعاء إلى عبادة الله كقول نوح ومن بعده عليهم السلام أرادوا الله ملكهم من الله غيره وفي المسند عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل لي الاسبوع فيني بان يدي الساعة حتى يعبد الله وحده وليشرب له وجعل رزقى تحت رحى وجهل الذرة والصناط على من خالف أمره وقد بين أن عبادة هم الذين يخون من الشيطان قال الشيطان (فأغويوني لأزين لهم في الأرض ولا غويوني أجعلني اعبادا ملك الأحياء) قال الله تعالى (إن عبادي ليس ليكم سلطان إلا من أبتكم من الغاوين) وقال (ففسركم لا غويوني أجعلني اعبادا ملك الأحياء) وقال تعالى (وفي حق يوسف عليه السلام كذلك لتصرف عالسوس والفرحاء أن نعبادا الخلصين) وقال (ابن سهتاح الله إما يصدرون أعباد الله الخلصين) وقال (أن ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى رحم يتولونهم رحمهم يهديكم وهم يهديكم من عند الله خاصة ذكر الدار) وقوله (واذكر عبادنا داوذا إلايدى إنه أواب) وقال عن سليمان (نعم العبد أنه أواب) وعن أيوب (نعم العبد) وقال (واذكر عبادنا أيوب أب نادى ربه) وقال عن نوح عليه
رسالة

السّلام (ذرية من حمّنا مع، له انّه كان عبدًا شكراً) وقال (سّيّحان، الذي أسرى بعده ليلة) وقال (يامّة قام عبد الله يدعوه) وقال (عندَكِ في ريب مالٌ لعلّه عبدًا) وقال (يأوحي إلى عبد الله مَالو هَوَي) وقال (عندَكِ يشرب بها عبد الله) وقال (وَعَبَد الراّحِمُ)

الذين يمشون على الأرض هُونًا) ومثل هذا متعدد في القرآن فصل - إذا تبين لك ذلك فعلم أن الناس في هذا الباب يفاضلون فيه تفاضلاً عظيماً وهو تفاضلهم في حقيّة الإيمان، وهم يتقسمون في إلى عام وخاص. ولهذا كانت ربوية الرّب سبحة لهم في علوم وخصوصات وضرورة، ولهذا كان الشرك في هذه الأمة أحقن من دين أوّل في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قال تعالى:

عبد الدهر تمس عبد الدّينار تمس عبد القطيعة تمس عبد الحَيّة تمس وانتكست وإذا شيك قلّ انتقست إذا أعطى رضى ويأوى سخط فهدا النبي صلى الله عليه وسلم عبد الدهر وعبد الدّينار وعبد القطيعة وعبد الحَيّة وذكر في ماهو دعاء وخبر وهو قوله تعالى: تمس وانتكست وإذا شيك قلّ انتقست والشياطين، وخرج السلامة، وانتقست فلا تمس الناس ولا خصى من المكروه، وهذه حال من عبد المال.

وفقد وصف ذلك بأنه إذا أعطى رضى وأن منّه سخط، قال تعالى: (ومنهم من يأمّر في الصدقات فإن أعطوا منها رضى وأن لم يعطوا منها فإنهم سخطون)

فربما لا يتعرض للشيّة، وهكذا حال من كان منفعلة رئاسة أو بصورة، ونحو ذلك من أهواء نفسه أن حصل له رضى وأن لم يحصل له سخط. فهذا عبد ماهوّاه من ذلك وهو رقيق له ذاك الرق والعباد، في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته.

فالسرقة والقبب واستبهده فهو عبد ولهذا يقال:

العبد حر مまとめ* واحجر نعامة مطمّع

وقال الشاعر:

أطلعت مطامع فاستبهدهنِي* ولو أنني قتمت كنت حراً

ويقال الطمّع غل في الطرق وقيد في الرجل فإذا زال الغل في الطرق زال القيمة من الرجل وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن قال الطمّع فقير والياس غني وإن أحدكم إذا شاء من شيء استغنى عنه وهذا أمر يبعد الأسان من نفس قادر في الرق والقلب، وعبوديته في المسّرقة والقبب واستبهده فهو عبد. ولهذا يقال:

(مجمع)
رسالة

العبودية

طبع في أمر من الأمور رجاء وتعلق قلبه به فصار قريباً إلى حصوله وآلا من يظن
انها سبب في حصوله وهذا في المال والجهة والصور وغيرها ذلك قال الخليل صلى الله
عليه وسلم (فأتغروا عند الله الرزق واعبدوه واشكروا له) قال الخليل لابن من رزق وهو
محتج إلى ذلك فإذا طلب رزقه من الله صار عبد الله قريباً إليه وإذا طلب من خالق
صار عبداً لذلك الخلق قريباً إليه وهذا كانت مسألة الخلق محرمة في الأصل وانما
أتبعت للضرورة وفي النهاية عنها أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد كقوله
صلى الله عليه وسلم لانزال المسألة بأحكامه حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه
مروة للوقول من سأل الناس ولا مابغته جاءت مسألته يوم القيامة خدشها أو
خوشاً أو كدواناً وجهه وقوله لأنه المسألة إلا الذي غمر منقطع أو دم موج أو
فقر مدقع وهذا المعنى في الصحيح وفيه أيضاً أن يأخذ أحدكم جباله فيه لجهل
خير له أو أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه وقول ما يأكلن من هذا الملال وأنمن غير
سائر ولا مستترف لأنه فلا تتبغ ثغثه وقلت أن أخذه من سؤال السلاطين
واستشراف القلب وقال في الحديث الصحيح من يستعين ينفه الله ومن يستغفف
يفن الله وما أعطى أحد عطاءاً خيراً وأوصى من الصبر وأوصى
خواص أصحابه أن ليسوا الناس شياً أسلا وفي المسلمان أبا بكر الصديق رضي الله عنه
كان يسقط من بده الذي فلا يقول لأحد تأولى الله يقبل ولكل أمر أن
لاسأل الناس شياً وفي صحيح مسلم وغيره عن عوف بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم
بايعه في طاعة وأمره كله خفية أن ليسوا الناس شياً فكان بعض أولئك الزن
ليسقط الموت من يد أحدهم فلا يقول لأحد تأولى الله وقد دلت النصوص على
الأمر بمسألة الخلق والنهى عن مسألة الخلق في غير موضع كقوله (فذا فرغت
فانص وعلي ربك فاغلب) أو قول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس إذا سألت
باسئ الله وإذا استمعت نستعين بإلهه ومنه قول الخليل عليه السلام (فأتغروا عند الله
الرزق) ولم يتغروا الرزق عند الله لأن تقدم الظرف يشعر بالاختصاص والحر
كما قال لابن من رزقاً الا ان يسأل الله وقد قال تعالى (و أسأوا الله من فضله) والأنسان
لابد له من حصول محتاج إليه من الرزق ونحوه ومن دفع ما يضره وكلا الأمرين
شعر له أن يكون دعاوته الله فه يسأل إليه ينشكى كما قال يعقوب (أنا أشكو يحي
وحزني إلى الله) والله تعالى ذكر في القرآن أن الهجر الجبل والصبر الجليل والصريح الجميل
وقد قيل أن الهجر الجليل هو الهجر بلا أذى والصفح الجليل صفح بلا معانة والصبر الجليل صبر بلا شكوى إلى الخلوق، ولها قرأ على أحمد بن حنبل في مرضه أن طاووسا كان يكره أن يمرض ويقول: إن شاء الله ما ذا يلقى إلى أحمد بن حنبل حتى مات وأما الشكور إلى الخلق سبحة فلما تنافي الصبر الجليل فإن يقتوب عليه السلام قال (نصب جليل) وقال: (أنا أشكر بن وحزي إلى الله) وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ في الفجر بسورة يونس ويوسف والنحل فنرى هذه الآية في كتب من نهي من آخر الصروف ومن دعا موسى عليه السلام للله كحكم والليك المستثنى، وأن المستعان وكيل المستثنى وليك التكلان ولا حول ولا قوة إلا الله وقعا في الدعاء الذي دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل به أهل الطائف مافعلوا الله ملك أشكض قوي وقحلة حيله، وهو ولي على الناس أتى رب المستضعفين وأتى ربي الرب إلى من تكفل أن يهجم أو أن يعذب يهجم كحيتي ترضي فلا حول ولا قوة إلا الله وبعثه لجنته، ورجاله لقضاء حاجته ودفع ضرره قويت عبوديته وحرمه مما سوا فكما أن طعمه في الخلوق يجمع عبوديته له ويبهذه منه يوجب غناه قلب عنه كاذب، استثنى عن شتى تكن نظرية، وأفضل على من شتى تكن أشياء، واحتج إلى من شتى تكن أشياء، فكذلك طعنه العباد في ربه وجراه له. يوجب عبوديته له وأعرض قلبه عن الطاب من الله والجاج، لوجب انصرف قلبه عن العبودية لله لسيا من كان يرجو الخلوق ولا يرجو الخالق الذي يكون قلبنا متعبداً اماع رياسته وجنده وأتباعه ومملكته وما على أهل وأصدقائه وما على أمله وذخاره وما على ساداته وكرائه كماله ومملكة وأتباعه وعذراه، وغيرهم من هو قد مات أو يموت قال تعالى: (وَوَلَّى عِلْمَ الْحَيٍّ الَّذِي لَا يَمْوتُ وَسِيبَى مَجْدَه وَكَفِيٌّ بِذَنْبِ عِبَادِهِ خَيرًا) كل من علق قلبنا بالخليق قيت نصرظه أو يبرزنه أو يهده، خضع قلبنا له وصار فيه من العبودية له، لم تقدر ذلك، وان كان في الظاهر أمياً لهم مديراً لهم متصرفًا بهم فالعالم ينظر إلى الحنان لاني الظواهر فالرجل أذا تعلق قلبه بأمرة، ولم كانت مباحةه يتبث قلب أسيراً لها تحكم فيه وتصرف بما يريد وهو في الظاهر
سيدها لأنه زوجها وفي الحقيقة هو أسرى ونامباً كلاً ما استطاع。” درت بتفرده أليها وعشاقه.

هذا لأنه لا يعتقد أن يقتصرها يتعرض فيه حينذاك حكم السيد القاهر الظالم في عهد المفهوم الذي لا يستطيع الخلاص منه بل أعظم فان أن القلب أعظم من أسر البند.

وواعد القلب أعظم من استعباد البند فانه استعد بعده الاسترقاق وأسر لابد إذا كان قلب مستمتعاً من ذلك متمتعاً بل يمكنه الاحتفال في الخلاص وأما إذا كان القلب الذي هو الملك وقفة مستمتعاً منها لغير الله فهذا هو الذيل والأنس المصير والعهدية لما استعد القلب وعربية القلب وأسرة هي التي تزجع عليها التواب والعقاب فان المسلم

لو أسره كافر واسترقاقه فاجر بغير حق لم يضره ذلك إذا كان قابلاً بما يقدر عليه من الواجبات ومن استعد بحق إذا أدى حق الله وحق مواليه لأجلن ول أكمره على التكلم بالكفير فكلمه إنه وقفة مظلمة بالإنسان لم يضره ذلك وأما من استعد قلبه

فصار عبداً له سيد الله فهذا يضره ذلك ولو كان في الاظهر للملков الناس فلاحرية حرية القلب والعربية العديدة القلب كما أن الغني غني القلب قال التي صلى الله عليه وسلم

كانت عن كثرة العرض والطاغية الغني عن النفس وهذا لعمري إذا كان قد استعد قلبه

صورة مباحة فأما من استعد قلبه صورة مباحة محرمة حرامة أو صي فهذا هو المذاهب

الذي لأنوابه وهو لابه من أقل الناس تواباً وأعظمهم عذاباً فإن العشياء لصورة إذا

بت متصلة بها معتادة لها اجتمع له من أنواع الشر والعزة مالا يصبح الا راب العبد

ولو سم من فعل الفاحشة الكبرى فتقوم تكلف القلب بها فلا فعل الفاحشة أشد ضرا

عليه من فعل ذنبة ينوب منه ويزول أثره من قلبه وهؤلاء يشون بالسكارى

والمجاني كأقيل

سقاران سقر هو وسكرامدة * ومتي افاقة من به سكار

وقيل في آخر

قالوا إن أنت قوي فقلت لهم * العشق أعظم مما بالجانيين

العشق لا يستفيد الدهر صاحبه * وإنما يصع الجانيين في حين

ومن أعظم هذا البلاء أعراض القلب عن الله فان القلب إذا ذاق طعم عبادة الله

والخلاص له لم يكن شئاً قط عنه أحل من ذلك ولأطيب ولا أذر. وللناسان لا يترك

محبوب الإيجيب أخر يكون أحب إليه منه أو خوها من مكره فاحل الفاسد، كما ينصرف القلب عنه بالحب الصالح أو بالخوف من الضرر قال تعالى في حق يوسف عليه السلام(كذلك
لتصرف عنه السوء والفحشاء أنه من عبادنا الأخصائين فله يصرف عن عبد مائسوء من الميل إلى الصورة والتعليق بها يصرف عنه الفحشاء بإخلاصه لله وهذا يكون قبل أن يذوق حلاوة العبودية لله والإخلاص بلغة نفسه على أبيه هو وأنا إذا طمع الإخلاص وقوي في قلب أنقره هو يبلغ بالاعلاج قال تعالى (إن الصلاة نبيت على الفحشاء والمنكر والذكر لله أكبر) فأنما الصلاة دفأ للمركوه وهو الفحشاء والمنكر وفه تحصيل المحبوب وهو ذكر الله وحصول هذا المحبوب أكبر من دفع ذلك الكره فإن ذكر الله وعبادته القلب مقصودة لذاً فإما اندفاع الشرعة فهو مقصود لغيره على سبيل التبع والقلب خلق يحب الحق ويريدوه ويطلبوه فلما عرضت له أراده الشر طلب دفع ذلك فإن يفسد القلب كأيض الأذى آخذ فيه من الدم ولهذا قال تعالى (قد أقبل من زكاه ودخيلها) وقول (قد أقبل من زكاه ودخيلها) وقول تعالى (قل للمؤمنين يغضبوا من أبصارهم ويخافونهم ذاك أزكي لهم) وقول تعالى (ولولا فضل الله عليك ورحمة مازكي منكم من أحد أبدا فجعل سبحانه غض البصر وحفظ الفرج ذاك أزكي للنفس وبين أشرك التواشى من زكاة الفئووس وزكاة النفوس تضمن زوال جميع الشرور من الفوائش والظلم والشرك والكذب وغير ذلك وكذلك طالب الراية والعلو في الأرض قلبه رقيق لم يعبد عليه ولو كان في الظاهر مقدمهم والطاعون فيهم فهم في الحقيقة برجوهم ويخافهم فيبندل لهم الأموال والولايات ومعموهم لليمونه وثينوه في الظاهر رؤس مطلع وفهي الحقيقة إحد مطبع لهم وتحقيق أن كلاهما فيهم عبودية للآخر كلاهما أدرك لحقية عبادة الله وإذا كان تعاونهما على العلو في الأرض غير الحق كانا يمنعون من الفوائش أو قطع الطريق فكذلك واحد من الشخصين هواه الذي استبعدته واسترته للآخر وهكذا أيضا طالب المال فإن ذلك يستبعده واسترته هذا الأمر نوعان منها يحتاج إليه المبد كي يحتاج إلى طعامه وشربه ومسكنه ومنكهج وفحاذا فهذا يطلب من الله ويرغب إليه في فيكون المال عندنه يستعمله في حاجته من بزالة حمار الذي يركبه ويساطيه الذي مجلس عليه بل بزالة الكنيف الذي يقضيه حاجته من غير أن يستبعده يكون هلوها إذا لمته الشر جزوعا وإذا مسه الخير منعا ومنها ما يحتاج إليه المبد فهذا لا ينبغي له أن يملك قبلا بها فذا التبليق بها صار مستبدا لها وربما صار معتدما على غير الله فلا يبنى معه حقيقة العبادة لله ولا حقيقة التوكل عليه بل في شعبة من
العبادة لغير الله وشعبة من التوكل على غير الله وهذا من أحرى الناس يقوله صلى الله عليه وسلم. تعم حكم الدين تعذر على النفس أن يكون بين أشيئين. وهذا هو عبد الله سلم رضي الله عنه. وله هذه الأمور وله طلبته من الله ولكنه معه هذا والدمن برضيه، ما ي esiخ الله يحب أحب الله ورسوله ويسوع مابينه الله ورسوله. ويوافق أولا مثلة الله وعباده أعداء. وهذا الذي استعمل الإيمان هو في الحديث من أحب الله وأحب الله وأحب الله وأحب الله. ومن الله وقد استعمل الإيمان وقال أو طرف في الإيمان الحق في الله وبغض الله في الله وفي الصحيح. عنه صلى الله عليه وسلم. ثلاث من كان في وجه محاولة الإيمان من كان الله ورسوله أحب الله مما سواهما ومن كان يحب المرء لأحبه الله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أقنع الله منه كذكر أن يلقي في النار فهذا واقع ربه فيها يحب وما يكره فكان الله ورسوله أحب الله مما سواهما وأحب الخلوق لا يلويه أخبر فقال هذه من تأم جمهولة الله فان حب الله يحب الحبيب من تأم حبة الخحب فلا أحب أبناء الله وأولاه. لا أجمل قيمتهم بمحببات الحق لاسيما آخر فقد أحبهم الله لألغيره. وقد قال تعالى (فصور بني آدم بقوم محبه وحبهمula عليه المؤمنين عزة على الكافرين). ولهذا قال الله تعالى (قل إن كنت تحب الله فاتباعه وحبه يحبك الله فإن الرسول يأمر بما يحب الله وينهى عن مانبغضه ويفعل ما يحب الله ويفعل بما يحب الله التصديق به ف كان حب الله لزم أن يتبع الرسول فصدقته فما أخبر وطبعه فينا أمر ويتأنى به فيما فعل ومن فعل هذا فقد فعل ما يجب الله فيه. تعالى جعل الله لاهل محمد عالمين اتباع الرسول والجهاد في سبيله وذلك لأن الجهاد حقيقة الاجتهاد في حصول محبة الله من الإيمان والعمل الصالح ومن دفع مانبغضه الله من الكفر والفسوق والهبوط وقد قال تعالى (قل إن كان أيوبكم وابنكم وأخوانكم وزوجكم، وشبركم وأموال اقترضوها وتجارها تخشون كحلا ومساك ترضونه أحب أليك من الله ورسوله وجهاد في سبيله فترصوا حتى يأتيا الله بأمره) فنوع من كان أهله وماله أحب الله من الله ورسوله والجهاد في سبيله بهذا الوعيد بل قد تب في الصحيح عن صلى الله عليه وسلم أنه قال والذى نفى يده لأحمد أحمد حي أن أكون أحب الله من وله ووالده والناس أحبهم في الصحيح ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لعارف: والله لا أنت أحب ألي من كل شيء، أنا فلا قيل إلا عامر حتى أكون أحب الله من
نفك قال فو الله لأني أحب إلي من نفسه فقال الآن ياعمر فعفنة الحب لا تتم إلا بموالاة الحبوب وهو موافقته في حب محبوب وبغض محبوب ونعلم أن الحب يحرك إرادة القلب وكما قويت الحب في القلب فعلي الحبوب فإذا كانت الحبة ثمة استزام ارادة جامحة في حصول الحبوب فإذا كان العبد قادرا عليها حصل بها وإن كان عاجزا عنها فقد مقدرا عليه من ذلك كان له كأجر الفاعل كأجال الذي صلى الله عليه وسلم من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من إتباع من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن دعى إلى ضلالة كان عليه من الوزير مثل الوزير من إتباع من غير أن ينقص من أجازهم شيئاً وقال ان بلدينية رجالا مازمرين ولا قطعهم واداً إلا كانوا معكم قفاولوا ببلدينا قالواهب بالمدينة خسهم الماعز والجهاد هو دجل الآكل ومقدرة في حصول محب الحب ودفع مايكرهه الحق إذا ترك العمد مقدرا عليه من الجهاد كان دليلاً على ضعف محبة الله ورسوله في قلبه ومعلوم ان الحبوب لا تتأتى غالبًا الا باتباع الطرق والمكرهات سواء كانت محبة صالحة أو فاسدة فالمحب للرضا والممال والنسور لا تأتى بمطلوب إلا بضرع يلحقهم في الدنيا مع مايصرهم من الضرر في الدنيا والآخرة فالحب لله ورسوله لا يحكم مالاً ذو الأرأي من الأحبين لعضر الله في حصول محبهم. دل ذلك على ضعف محبته الله إذا كان مسلكاً أولئك هو الطريق الذي يسير به العقل ومن المعلوم أن المؤمن أشد حباً لله قال تعالى (ومن الناس من يخشى من دون الله أئذاناً يحبون كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله) نعم قد قديست لكم النعمة كписать فوقه وفساد تصوير طريق لا يحصل بها المطلوب فثل هذه الطريق لأحمد إذا كانت الحب صالحة معودة فكيف إذا كانت الحب فاسدة والطريق غير موصل كما يفعل المهوّرون في طاب الرئاسة والمال والنصور في حيا مور توجب لهم ضرراً ولا يحصل لهم مقصوداً وأما المقصود من الطريق الذي يسلكه العقل لحصول مطلوبه إذا تبين هذا فكلما أزداد القلب حباً لله أزداد له عبودية وحرية وسواه وكلما أزداد له عبودية أزداد له حباً وحرية وسواه والقلب فقيض بالذال إلى الله من حيث من جهة العبادة والصلاة الفراغة ومن جهة الاستعانة والتوكيل وهي العلاقة الفاعلة فالقلب لا يصح ولا يقع ولا يسر ولا يناد ولا يطيب ولا يمكن ولا يطمئن إلا بعباده ربه وحبيبه وابناته إليه ول حصل له كلما يناد لي من الخلق لم يطمئن ولم يسكن أنه في فقر ذاهب إلى ربه من حيث هو مبعوث ومحبوب ومطلوب به بذلك يحصل
رسالة — 24 —

له الفرح والسرور والذادة والنعمة والسكون والطمأنينة وهذا لا يحصل له إلا بإعاناً لله
له لا يقدر على تصوير ذلك له إلا الله هو دائماً مفتقرًا إلى حقيقة إياك نعبد وبابنسمعن
فانه لو أتين على حصول ماجبه ويطابه ويستَهابه ويرى فلنحصل له عبادة الله حيث
يكون هو خايفة مراده نهائية مقصود وهو المحبوب للإنصاف الأول وكلما سوادفنا نحن لاجه
لامجح شيئاً لذاته إلا الله فهذا لم يصل له هذا لم يكن قد يحقق حقيقة لا الله إلا الله ولا
حقق التوحيد العبودية والمحبة وكان فيه من النقص والعيب بل ومن الآلام والحرس
والذاب بحسب ذلك ولو سرع في هذا المطابق فلم يكن مستعيناً بالله متوكلًا على
الله مفتقرًا إليه في حصوله لم يصل له فان مشاء الله كان وما لم يبق فهم فهو مفتقر
إلى الله من حيث هو المطابق المبرد المبسوط من حيث هو المسؤول المستعانبه
المتوكل عليه فهو الهلاله له غيروه وهو ربه لربه له سواء ولا تمت عليه لله إل民心
ففته كان محليغ الله ذاته أو مذطات التي غيره أن يمينه كان عبدًا لماصحبه وعبدًا رجا
بحسب حب له ورجائه إياه فإذا لم يحب لذاته إلا الله وكما أحب سواء فأما أحب له ولم
يرجى قط شأ أن الله يوارذا فعل ماقل من الأسباب أو حصل ماحصل منها كان شاهداً
ان الله هو الذي خلقها وقردها وان كل ما في السماوات والأرض فله وملكه
وخالقه وهو مصيره كان قد حصل له من تم تمعبديته الله بحسب ماقسم له من ذلك
والملحق بالله في هذا على درجات متفاوتة لايحقق طرفي لا الله إلا الله كل الحق وأفضلهم
أعلاهما وأقربهم إلى الله وأقواؤهم وأهداهم أنهم عبديه الله من هذا وجه وهنًا
هو حقيقة دين الإسلام الذي أرسل الله به رسوله وأنزل به كتبه وهو أن يستسلم
العبد لله لانغبره فالمستسلم له ولغبره مشرك والمتمتع عن الاستسلام له يستكبر وله بيب
في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الحجة لا يدخلها من في ولي مثقال ذرة من
كبيرها أن النار لا يدخلها من في ولي مثقال ذرة من إيمان فجعل الكبري مثقل الايمان
فان الكبري نافية حقيقة العبودية كما نبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن
قال يقول الله تعالى آزراً والكبرياء ودائي فان تزعني واحداً منهما عذبته
فالمطيع والكبرياء من خصائص الروبية والكبرياء أعلى من العظمة وهذا جملها بمنزلة
الردة كما جعل العظمة بمنزلة الإزار وهذه كان شعار الصلاة والأذان والاعداد هو
الكبري وكان مستجباً في الأمكنة العالية كالصفا والمروة وإذاعلاً الإنسان شرفًا أو ركب
دابة أو نحو ذلك فهنا يخطى الأحرى وان عظم وعندلادان يهرب الشيطان قال الله تعالى
(ادعوني أستجب لكم أن الذين يستكبرون عن عبادتي سيذابون جهن داخرين)

وكل من استكبر عن عبادة الله لا بد أن يستغفر الله فإن الإنسان حساب متجرد بالإرادة وقد بوت في الصحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قال أحق الأمهارث وهمم والحشر الكاس عقال والهمم فعلا من لهم واهل الأول الإرادة فالناس لهما ارادة دائما وكل إرادة فلا بد لها من مراد ثانية لا فلا بد لكل عبد من مراد محروم هو منتبه جمه وارادته من لم يكن الله معبده ومنتبه جمه وارادته بل استكبر عن ذلك فلا بد أن يكون له مراد محروم يستحبه غير الله فيكون عبده لذلك المراد المحروم أما المال والجاه والصور وما يليدها هذا من دون الله كالمشمس والقمر والكوأكب والأوثان وقوبر الأنياء الساحين أو من الملاكية والانياء الذين يتخذهم أربابا أو غير ذلك مما أبدعته الله وإذا كان عبد الله لغير الله يكون مشركا وكل مستكبر فهو مشرك ولهذا كان فروعه من أعظم الحقائق استنكارا عن عبادة الله وكان مشركا قال الله تعالى (ولقد أرسلنا موسى بنان وسلت بنان مبين إلى فروع وهمان وفارون فقالوا ساحر كذاب فلما جاءهم بالحق من عندنا قلنا قالوا أبناء الذين آمنوا معه واستحوا نساءهم وما كرد الكافرين إلا في ضلال وقال فروعون ذروني أقتل موسى وليد ره إنه أخاف أن يبدل رحمتي أو أن يظهر في الأرض الفساد وقال موسى أي وصئت بربي وربك من كل متكب لا يؤمن يوم الحساب (ولقد جاءكم يوسف من قبل بابينا فهذا قل يملك في شك ما جاءكم به حتى إذا هلك قام لن يبعث الله من بعده رسوله إلى قوله (كذلك يطبع الله على كل قلب مستكبر حبار) وقال تعالى (فاركون وفرعون وهامان ولفقد جاءهم موسى بابينا فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابعين) وقال تعالى (ان فروعون علا في الأرض وجعل أهلا شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أعوانهم ويستحون نساءهم أنه كان من المؤسسات) إلى قوله (فلماء جهم) آياتنا صبرناهذا محررين وجحدوا بها واستحقتها أهتمهم ظالما وعاقوا فأنظروا كف كان عاقبة المؤسسات) ومثل هذا في القرآن كثير وقد وصف فروعون بالشرك في قوله (وقال الملا من قوم فروعون أنذر موسى وقومه ليستوا في الأرض ويدرك وآلهته) بل الاستقراء يدل على أنه كله كان الربح أعظم استنكارا عن عبادة الله كان أعظم أشركا بالله تعالى كمال استكبار عن عبادة الله رد فقروه حايطه إلى المرادات المحروب الذي هو مقصود القابل بالقصد الأول فتكون مشركا بما استبده من ذلك ولن يستغني (44- المجموعة)
القلب عن جميع الخلوطات إلا بأن يكون الله هو مولاه الذي لا يعبد إلا الله ولا يستعين إلا به.

ولو يتولك إلا عليك لا يفرح الرب بما يحبه، ولولا يكره إلا ما يبغضه الله.

ويحصره ولا يوالي إلا من واد الله ولا يعادي إلا من عاداه الله ولا يحب إلا الله.

ولا يغض الله ولا يعديه إلا الله فقله في خلوطت وكم علمه وكم نعمه.

ولو كان الشريك غالب على الصارم والشرك غالب على الله قال الله تعالى في الصارم أخذوا أحبهم ورهبانهم أربابان من دون الله والمسيح بن مريم وما أمر الوالد لا يعبدوه الهام.

واحدا لله إلا هو سبحانه عما يشركون. قال في اليهود (فأكفها جاهم رسول بما لهؤلو أنفسكم استكمروا ففرقكم كتبت وفرقتم طقادن) وقال (تأصر فعن أي إن الذين ينكرون في الأرض يغفر الحق وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها وان يروا سبيل الرشد لا يصحوه سيما) وان يروا سبيل الغي صدحو سبيل) وان كان أكبر مستمزا للشرك والشرك ضد الإسلام وهو الذي لا يغفر الله تعالى ران الله (لا يغفر أن يشرك به وينف مادون ذلك لم يكن يشاء ومن يشركه الله فقد صل فاذلا.

ببادا. كان اليهود جمعهم من بني الإسلام فهم الذين الذي لا يقبل الله غيره.

لهم الأولين ولا من الآخرين قال نوح عليه السلام (فان تولتم فلا سألك من أجر أن أجري اللع الله وأمرت أن أكر من المسلمين) وقال تعالى في حق إبراهيم (ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفته نفسه ولقد أضطه بهد في الدنيا والمجرفة في الآخرة.

لكن الصالحين إذ قال له ربه على الإسلام ووصف بها إبراهيم نفسه عيوب.

يا بني الله اصطفني كرم الذين فلا تعودون إلا وأتم مسلمون) وقال يوفس عليه السلام (وعيوب مساو الذي يعج به الساحلين) وقال موسى عليه السلام (يا قوم إن كنتم آمنم بالله فعليك تكلوا أن كنتم مسلمين فإنا على الله توكلنا) وقال تعالى (إنا أزننا التوراة فيها) هدى وليمر يحكمها الدين الذين أسلموا من الذين هادوا (وقال بلقب (ربانى ظلمت نضي وأسلمت مع سلابت رब العالمين) وقال تعالي (واد أوجه إلى الحواريين أن آمنوا بي ورسولي قلوا أنت نبيني وشهد بنا مسلمون) وقد قال تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) وقال تعالى (ومن ينزغ غير الإسلام دينًا فالد يقبل منه) وقال تعالى (أقيد.

دين الله يغون وله أمر من في السماوات والأرض طوعاً وكرحاً) فذكر الإسلام الكنائات طوعا وكرحاً لأن الخلوطات جميع متعبة للاسمع العالم سواء أقر المقر بذلك أو
أنكره وهم مدينون بمذرون فهم مسلمون له طوعاً وكرها ليس لأحد من الخلفائه خروج عما شاء وقدره وفسخ ولا حول ولاقوة إلا به وهو رب العالمين وملكهم يصرفهم كيف شاء وهو خالقهم كلهم وبارهم ومصورهم وكل ماسود فهو مربوب مصنوع مفتوح مفطور ففي متحلي مسجد مفتوح وهو الواحد الفاصل الباري المصور وله وان كان قد خلقه ما خلقه بأنساب فهو خليفة السبب والمقدر له وهذا منفر بالله كالفتاره هذا وليس في الخلفيات سبب مستقل ففعل ودف ضرر بل كل ما هو سبب فهو خليفة إلى سبب آخر يعاونه واليه ميدفع عليه الضرر الذي يعاضه ويمانه وهو سيجاهان وحكم الحنفية عن كل ماسود ليس له شريك يعاونه ولاضد يаниюه ويلرضه قال تعالى: (قل أرأيت منادمون من دون الله ان أرادي الله بضر هل هو أن كشفت ضره أرادي برحة هل هن مسكات رحمته قل حسب الله عليه يتولى المتوفران) وقال تعالى (وأنا يمسك الله بضر فلا كشف له إلا هو) وان يمسك بخير فهو على كل شيء قدري) وقال تعالى عن الحليان: (ياقوم أي برى مما تشركون أني وجهت وجهي إلى الماء السريع والرض حنيفة وما أنا من المشركين واحده قومه قال أنا خرجون في الله وقد هدان ولا أخفى ماتشركون به إلا أنا ينشؤ ربي شياً وسع ربي كل شيء علما فأنا تذكرون كاتبان أفخاف ما أشركون ولا تفوقون أنكم أشركون بالله ملأ ينزل به علائم سلطانا فألام الذين أخذوا من أن كتبنا لامهم الذين آمنوا ولم يلبسوا أيامهم بظلم أوجل هم الأئمة ومن مهتدون وتلك حجيئنا أينها أبا راهيم على قومه) (وين الصحيحين عن عبد الله بنمسود رضي الله عنهم أن هذا الآية لما تزليت شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقناوا بارسول الله أبداً لم يبس إياهم بظلم قال أنا هو الشرك لم تسمعوا إلى قول العين الساحر الشريك لظلم عظم وإنما الخليل مسلم الخلفاء المحترفين حيث يفتقد طبق الأرض بين المشركين قال الله تعالى: (وأنا علما إبراهيم نفسه كلامات فأتمه) قال أن جاعل لما لنا وفاء قال فيهم أن ذهب من الشركين والآية هو القاعدة مفعول الخبر الذي يبنى على النية الذي ينادي به والله تعالى تم في ذرهته النبأ والكتاب وناها بعد أن قال تعالى (ثم أوجينا الابن أن اتبع مثل إبراهيم حنفا وما كان من المشركين)
وراق: "إن أولي الناس بإبراهيم الذي أنتم به وذم، والذين آمنوا عليه ولي المؤمنين، وقال تعالى (ما كان إبراهيم يدعو إلا نصرانيا ولكن كان حنيفا وما كان من المشركين) وقال تعالى (و قالوا كُنوا هوداو نصارى تهدوا قل بل ملة إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين قالوا آمنا بالله وما أنزل النبأ وما أنزل إلي إبراهيم واسمحنا واسمح ويفقوم والاسباط وما أوث موسي وعيسى وما أوث النبيون من ربك فلآ تفرق

يا أحد منهم ونحن حسبون) وقد بُنِي في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم

ابراهيم خبر النبي وهو أفضل الانبياء بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو خليل الله وقد

بُنِي في الصحيحين من غير وجه أنه قال صلى الله عليه وسلم إن الله أخذني خليلا كما

أخذ إبراهيم خليلا وقال لو كنت محتذًا من أهل الأرض خليلا لاتخذي أنا بكر خليلا

ولكن صاحب حديث خليل الله يعني نفسه وقال لا يقي في المسجد خوخة إلا سدت

الخوخة أبي بكر وقال أن من كان يقتلك كنا يختون الزبداء في المرأة إلا ألا يختو

الزبداء ماساجد إن أيها أن من يقتلك كنا يختون المرء في الرجل في ذلك قبل موته

بأيام وذلك من تمام رسله فان في ذلك متمام تعزية خالته لله تعالى إلى أصلها حب الله

تفضل على عبد خالثقاف الجهمية وفي ذلك متمام توحيد الله وأن لا يعبد إلا الله ردا على

إفراز النبي في إفراز الأفراز الذين يصبحون الصديق حق حكم أعظم المتينين

على القبض أشد بAle البشير والخليج هو كأن الحبة المستمرة من العبد قبل العبودية لله ومن

الرب سبحة كالأربعة لعبادة الذين يحومون ويخومون ولطف العبودية تضمن كأن الذل

والخلق فإنهم يقولون قلب متى إذا كان متعددا بالمحبوب وتأتي البعد وتم التعبد وهذا

هذا على الكمال حصل لا إبراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يكن له من

أهل الأرض خليلا إذ الخيلة لا تتحمل العرش فكان كاقل في المعنى

قد تخلت ملك الروح مني وبدا سمي الخليل خليلا

بخلاف أصل الحب فإن صلى الله عليه وسلم قد قال في الحديث الصحيح في الحسن

واسمه العليم إذا أحبوا فأحبوا وأحب من يحبهم وسألهم عن من الناس

أحب عليك قال عائشة قال أن الرجال قال أبه بابها وقال للبي رضي الله عنه لأعطين

الرابة رجاء يحب الله ورسوله يحب الله ورسوله وأمثال ذلك كثير وقد أخبر تعالى

أن يحب المتقين يحب المحسمين يحب المؤمنين وليحب الذوازين ويحب المنطرين

ويحب الذين يقاتلون في سبيل صفة كأجهم بن عامر مروص وقال فسوف يأتي الله
بقوم يحبهم ويجبونه فقد أخبر بحبه لعمادة المؤمنين وحبة المؤمنين، بل حتى جعل والذين آمنوا أشد حباً لله وأما الخالصة فأقول بعض الناس أن محمد حبيب الله وأراههم خالص الله وطهراً خالص الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله قوى الله. فكان من خلال الله أصل الله إلا الله كنا يأمل ذلك في الأحاديث الصحيحة المستفيدة ولهو على الناس نظر في حي وخليل. وأمثال ذلك فأحذروه موضع لاتصلح أن استخدمه عليها وقد قدمت أن حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حبة الله حب
هذه من حيث يتوهمون أن العبودية مجرد ذل وخصوص فقط لاحقة معه، فإن العبودية فيها أنساب في الأمة أو أهل السنة لا تحتفل الروبية، وهذا يذكر عن ذي النون أمه تكلموا عندها في مسماً الجنة فقال اسمكوا عن هذه المسماً لاسماً النفوذ قد تدعيا فكره من كره من أهل الفرقة والمجلة أتراك بدكرون الكلام في المحبة لا خشية وقال من قال من السلف من عبد الله بالله وحده فهو زنديق ومن عبده بالله وحده هو مرجيء ومن عبده بالله وحده فهو هوروي ومن عبده بالله وحده فهو من الأمة لا ي صالح بالله والمرسلين وهم الذين وقف في كبارهم الشيوخ وسبعهم ضعف تحقيق العبودية إلى أن يجلب الصلح وحريته والتهي الذي جاءوا به بل ضعف العدل الذي ي يعرف العدل حقه وأذا ضعف العدل وقل العلم بالدين وفي النفس صحة أنساب النفس بجانبها في ذلك كان أنساب الإنسان في محبة الإنسان مع حقه وجهلهه وقول أنا مبهiling المحبوب بما أفعل من أنباه يو رفيدها عدوه وجعله في غضب الله وهو مبهiling رفع يو وانتصره فيه أبداً. وأجابه قال الله تعالى (قل إني مذكوا يذكريم بل آتى بشر من خلق يغفر لم يشاء) فان تعذيبهم لم يوجدهم يقضى منهم غير عضوبين ولا منسوبيين الأنساب البنعة بل يقضى أنم مربوبين محلفون فأن كان الله يحبه استعمال فإنه يحب ومحبوبه لا يقبل ما يضض الحق ويسقطه من الكفر والفسوق والعصيان ومن فعل الكبائر وأصر عليها ولم يتو من الله يحب منه ذلك كما يحب منه ما يفعله من الخير أخذ له بعد بحسب إياه وأنتوه ومن أن الذين لا يحبه لكون الله يحبه مع أصراره عليها كان بجزء من زعم أن تحول السم لايضره مع مداومته عليه وعدم تداوته منه بسبب مراجعه ولي كثير الأحق حافظ الله في كتابه من قصص أنيائه وما جرى له من النوبة والاستغفار وما أصبوا به من أنواع البلاد الذي فيه يمحي لهم وتطهير بحسب أحوالهم، ولم يصب بعض ضرر الذين بإحراجه ولا كان أرفع الناس مفقماً فأن الجب لم يصلحه إلا ما عارقوه بصاحبه ولا مردحاً لها بل يعمل يقظ عليه الحب وأن كان بهلا وظاماً كان ذلك سيما لبعض الججوبي لإتحور عنه بل لعقوته وكثيرين العماليلين. سلوكاً
في دعوى حب الله أنواعًا من أمور الجهل بالدين إمامًا تعداد حدود الله وما من تضعيف حقوق الله وما من إدعاء الدعاء الباطلة التي لاحظته لكي كقول بعضهم أي مريد لي ترك في النار أحدًا قانيا منه برى فقال الآخر أي مريد لي ترك أحدًا من المؤمنين يدخل النار قانيا منه برى فالأول جعل مريدًا يخرج كل من في النار والثاني جعل مريدًا يصنع أن يكون أكثر من دخول النار ويقول بعضهم إذا كان يوم القيامة نصب فيهم على جهم حتى لا يدخلوا أحد وأمثال ذلك من الأقوال التي تؤثر عن بعض المشاهد المشرعين وهي ما كذب عليهم وما عاقب منهم ومال هذا قد يصدق في حال سكر وغله وقنان يستقين فيما تميز الإنسان أو يضعف حتى لا يدرى مقال والسك ولهذا قد تدبر من آذانه استغفر من ذلك الكلام والذين توسعوا في الشيوخ في سبع القصائد المتضمنة لحب والشوق والغرام والامل والندام والغرام كان هذا أصل مقصدهم ولهذا أظل الله لمحبة محبة يتجنى بها الحب فقال (ان كنت تبكيون الله فاتبعونه). إني لسنا غير الله، فلا يكون محباً لنا إلا من يتبع رسوله وطاعة الرسول ومتابعته تحقق العبودية وكم من يدعى الحب يخرج عن شريعة وسننه ويعدون من الحيلات لا يبتعد هذا الموضوع لذكره حتى يظنه أحدهم هجمة أمر ومحبل الحرام وليغير ذلك مما فيه خلافة شريعة السواد وسننه وطاعته بل قد جعل حبة الله وحبة رسوله الجهاد في سبيل الله، والجهاد يتضمن كل محبة مأمون لله، وكالغرض مانى الله عنه وهذا قال في صفة من يحبهم ويبغونه (أدخل على المؤمنين أنجز أن يهود في سبيل الله) ولهذا كانت محبة هؤلاء الأمة لله أكبر من محبة من قبلها وعهدتهم الله أن كل من يحبهم من قبلهم وأكل هذه الآمة في ذلك أصحاب مهذب الله عليه وسلم ومن كان عبرهم كان ذلك فيه أكل فأي هذا من تقوم دعوة الحب وكاللآ عام الشيوخ الحب نار خرق في القلب مسوي مراد الحبوب وأرادوا أن الكون كاذب، أراد الله وجوده فظنا أن كل الحب أن يجب العبد كل شيء حتى الكفر والفسوق والنسيان ولا يمكن أحد أن يجب كل موجود بل يجب ماليواجه وينفعه، وغير ما أهبه ويسجعه ولكن استفندوا به كالازلان أتباع آخوانهم، فهم يضرون بالصاحوب والرسول وفضلهم المال والبدع المذيدة لا يمكن أن يكون من محبة الله ومن محبة الله في الذي قال أن الحب نار تحرق ما سوى مراد الحبوب قد يمراد الله تعالى الارادة الدينية الشرعية.
التي هي بمعنى عبده ورضاه فكأنه قال تحرق من القلب ماسوى المحبوب لله وهو ذاك صحيح فأن قال من تمام الحب أن لا يحب إلا ما يحب الله فذا أحبته مالا يحب كانت الحب نافصة وآما فضائوالقدر فهو يفضل ويكره ويسخط وينهي عنه فإن لم أوقته في نفسه وكراهته وسخطه لم أنصحبه بل يحب ما يحبه ففلا ينفعه قباثب الشريعة والقيام بالجهاز من أعظم الفروق بين أهل حب الله وأهل الله الذين يحبهم ويحبونه وين من يدعى حب الله نظر إلى عمر روبه أو متبا لبعض البدع الخالدة لشريته فان دعوى هذه الحبة لله من جهة دعوى اليهود والنصارى الحذللة بل قد يكون دعوى هؤلاء شرا من دعوى اليهود والنصارى لما فيه من الفتن الذين هم به في الدر كالأطفال من النصارى قد يكون دعوى اليهود والنصارى شرا من دعواهم إذا لم ي줄وا إلى مثل كفرهم في التوراة والأنجيل من حب الله مانفوق عليه حتى أن ذلك عندهم أعظم وصائر الناس في الأخلاص أن المسيح قال أعظم وصايالمسيح أن حب الله بكل قلب وعقل ونداء والنصارى يدعون قيامهم بهذه الحبها وأن ماعمهم فيه من الزهد والعبادة هو من ذلك ومعبأ را من حبة الله إذ لم يتعوا ماحبهم بل أتعوا ماسخط الله وكرهوا ضرره فأحب له أعمالهم والله يغيب الكافرون ويعقهم ويلعنه وهو سبحانه يحب من يحب لا يمكن أن يكون العبد محب لله والله تعالى غير محب له بل قد حب الله العبد لربته يكون حب الله له وإن كان جزاء الله لمبتدأ أعظم كما في الحديث الصحيح الأهمي عن التثاني أنه قال من قرباً إلى شراً نقرب إليه الذراعاً ومن قرب إلى ذراعاً قريب إليه إعداداً ومن أنبى أنتي هرووة وتد أخير سبحانه أنه يحب المتقين والحسنين والصابرين ويحب الأوانين ويحب التوافرين بل هو يحب من فعل ما أمر به من واجب ومستحب وكذا في الحديث الصحيح لفازل عبد يترقب إلى النواقل حتى أحبه فذا أحبته كنت سمعه وبصره الذي يصر به الحديث وكثير من المحتلين الذين اتبعوا أشياء في الزهد والعبادة وقوم أو في بعض ما هو في التصاري من دعوى الحبة لله مع خلافة شريعته وترك الجاهدة في سبيله ونحو ذلك ويمسكون في الدين الذي يترقبونه إلى الله نحو ما تمسك بالإنسار من الكلام المتشابه والحكايات التي لا يرفع صدق قائلها ولو صدق لم يكن قابلها موصولا في مجالسهم لم يدعنا جعل النصارى ليسبيهم ورباهم شارعين لهم دينهم أنهم ينكرون العبودية ويدعون أن الخاية يتداولونها يدعى التصاري في المسيح وينشون للخاصة من المشاركة.
في الله من جنس مائدة النصارى والسيح وأمه إلى أنواع آخر يطول شرحها في هذا الموضع واما دين الحق هو تحقيق العبودية لله بكل وجه وهو تحقيق حق الله بكل درجة ويتناول العبودية تدل على عبد الله ولعبده وتقبل محبة الله لعبد وقيد نقص هذا يكون نقص هذا وكما كان في القلب حب لغير الله كاهن في العبودية لغير الله بسبب ذلك وكما كان في عبودية لله كان فيه حب لغير الله بسبب ذلك وكما تكلم الله لبكر بن عبد الله وفاطمة فاطمة فاطمة واللدن نائبة بالله واياً من وقائع الله ولابن له ولابن له ولابن له لأبي أحمد الفقيه ولا يركز على بذل الله ف무قدة فمعلومة فالماعون المفهوماء لا ما كان الله ولا يكون الله الأموح بأي يرفعهreesomeا وهو الشريعت وكل عمل أريد به غير الله فكان الله وكل عمل بأي يرفعه سبحانه التبكي لله لم يكن الله لبكر بن عبد الله الأموح الوصفي أن يكون الله وآمناً مهتماً وراويه في الوصيف الى الله ورسوله وهو الواجب والمسؤول كالطلال فنف كان يحرك لقاء ربه فيبلغ عمل صالحة ولا يشرك بعبادته ربه أحدا فلا بد من العمل الصحيح وهو الواجب والمسؤول ولا بد أن يكون خاصا لوجه الله قال تعالى (بِلِّ من أسلم وجهه) هو محمد فإنه أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وقال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عما ليس عليه أمولا فهو رد وقال صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمر مانوى فإن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله وكم كانت هجرته إلى الدنيا يصيفها أو أمرا ينطويها فهجرته إلى مهاجرة إليه وهذا الأصل هو أصل الدين وحسب تحققيه يكون تحقيق الدين وله أرسل الله الرسول وأرسل الكتب وأرسل الرسول صلى الله عليه وسلم عليه جاهذ وله أمير ولهن رجب وهو قطب الدين الذي داور عليه راحيل وراحيل غالب على النفوس وهو أجا في الحديث وهو في هذه الآمة أخنون من دين المثل وفي حديث آخر قال أبو بكر يارسول الله كيف نجنا منه وهو أخنون من دين المثل فقال يا أبا بكر يا أعلم كلمة إذا قلتها نجوا من دقة وجعله قل الاسم أي أوعى بك أن أشرك بك ونا أعلم واستنكرناك لأعلم وكان عمر يقول في دعائه إليه أهل على كله صاحبا واصله لوجهه خالصا ولا نحل لأحد فيه شياً وكثيرا ما يكش طرف النفوذ من الشهوات الحالية مفيدة عليها تحقيق محبة الله وعبدة لها واخلاص ديابها له كأ قال شداد بن أوس بن يعفيا العرب إن أخوان مأخوف عليهم الرمان والشهوة الحالية قبل أن يداو السجينات وما الشهوة الحالية فقال حب الرئاسة وعومن كتب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ماذذن جائعان أرسل في حظيرة غم أبو�큘 من حرص المرء على
المال والشرف لديه قال الترمذي حديث حسن صحيح فيه صلى الله عليه وسلم أن الحرص على المال والشرف في فساد الدين لا ينقص عن فساد الذُنوب الحقيقي لزربة النعم وذلك ببين أن الدين السام لا يكون فيه هذا الحرص وأن القلب إذا ذاق حاوراً عبوديته لله وصحبه لا يمكن شيء أحب الله من ذلك حتى يقدم عليه وبذلك يصرف عن أهل الاختصاص للسواء والفحشاء كما قال تعالى (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء أنه من عبادنا الخالصين) فان خلص الله تعالى من حاوراً عبوديته لله مايمنعه من عبوديته لله ومايمنعه من حاوراً عبوديته لله، واصحاب الدين ولا أطيب ولا ألين ولا أمن من حاوراً عبوديته لله، واصحاب الدين له وذلك يقصى أخذ القلب إلى الله فصير القلب منه إلى الله خلقاً منه راغباً راهباً، كما قال تعالى (من ختي الرحم بالحب ووجاء بقلب نيب) إذا اجري محاك من زوال مطلوعه أو حصول مرهوه فلا يكون عبد الله ومحب الال حفوف ووجاء قال تعالى (أولئك الذين يبكون إلي ربي ويساءون إليهم الوسيلة) أمير أقرب ورحون رحمته ويخافون، عذابه ان عذاب ربك كان مذكوراً) وإذا كان العبد خالصاً لله اجيبه رفاه قلبته واجتذبه إليه فيصرف عنه مايضاد ذلك من السوء والفحشاء ويخاف من ضداد المخلوق القلب الذي لم يخلص الله فإن فيه طلب وارادة وحباً مطلقًا فهو يوم ما ينجه له ويشبه بما يواجه كافرون أي نسر ببعضه ماهما قامت بصلبه الصور المجرمة وغير المجرمة فين أسأراً عبداً من لم نأجريه هو عباداً له كون ذلك نفساً وعيباً وذمة ودارة جيده الشوق والرئاسة فترفض الكفالة وتعضد الكلمة ويعضده الكلمة ويعضد عليه ول بابلان وبعادي من يذهبه ولا يلح به ودارة يستعد له الدرب، والدين وولى ذلك من الأمور التي تسمك القلب والقلوب خواف اختاده هو وإن يصبح من الله سوم فيه أحد الله يخبأ قلبه عليه ول لا يرضى عنه، ورباه فهلا تنصب عليه لولا استبدته الكائنات واستوت على قلب الشياطين وكان من الغاويين حول الشياطين وصار فيه من السوء والفحشاء مالاً يعده الله وهذا أمر ضروري لاحياً فإلى القلب لا يكون من أحد الله فينبغي على الله معرفاً بما سواء ولا يساوي مشكولاً (فأفهم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها) لاتريدل حلقة الله ذلك الدين القديم ولكن أكثر الناس لفاضلون من اللهم إلى ذلك وانوه وأقيموا الصلاة ولا تكروا من المشتركون من الذين فروا بهم وكانوا شيئاً كل حزب
رسالة

العبودية

(بما لديهم فرحون) وقد جعل الله سبحانه إبراهيم والآب إبراهيم أمّة للحُنفَاء المُخْلصين
أهل محبة الله وعبادته وخلاص الدين له كما جعل فرحون وآله فرحون أمّة للمشركين
المتبنين. هؤلاء قال تعالى في إبراهيم (وجعلنا له ساحق ويعقوب نافذا وكلا جعلنا
صالحين وجعلناه أمّة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات واقلم الصلاة وإياء
الزكاة وكانوا لنا عابدين) وقال في فرحون وقومه (وجعلناهم أمّة يدعون إلى النار ويوم
القِيامة لانصرؤم واشتهاء في هذا الدنيا لمنه ويوم القِيامة هم من المفسِعين) ولهذا
يُشير أتباع فرحون أولا إلى أنهم لم يُميزون بين ملوك الله ورضاه، وين ما قدره
وصبال بن نظرين إلى المشيئة المطلقة الشاملة ثم في آخر الأمر لم يُميزون بين الحاق
والنحوين بل يجعلون وجود هذان وقوطهما محتوى لهم الشرعية في طاعة ومعاصية
والحقيقة في معصية بلا طاعة والتحقيق ليس فيه طاعة ولا معاصية وهذا أحيانًا مذهب فرحون
ومره الذي أنكره الحاق وانكرت تكليمه له موسى مما أرسله من اسمه
والنبي وَأَبَاه إبراهيم وَآباه الحَنفَاء الأَبَاءه، أَوْلَى أن يكون له نموذج عند الفرق بين الحاق
ونحنوق بين الطاعة والمعاصية. وان العبد كلما أراد خطيئة أرادت خيطة الله
وعبدته له وطاعته له وأعراضه عن عادة غيره وصحبة غيره وطاعة غيره وحُب
المشركين الصالون يسوق بين الله وخلقه والخيل يقول (أَفَأَيْضَمَ ما كَانَت تَمَسَرن
راح وزَوْبُمُ الافْتُقُن قََّانِهِم عَدُوُّ الربَّ العَالِمِين) ويتَمَسْكون بالتشبيبة من كلام
المتنَاج في كافلَ النصارى مثل ذلك اسم الفناء فإن الفناء ثلاثة أنواع نوع للكلامين من الأنياء
والولاة ونوع للناصرين من الأولاء والصالحين ونوع للمنافقين المحددين المشهرين.
فأنا الأول فهو الفناء عما سوى الله يحب الله لا يحب الله ولا يُنْتَكِل
الله وليطلب غيره وهويالى الذي يحب أن يقصد بقول الشيخ أبي يزيد أريد
أن لأريد إلا مريد أي المراد الحروب الرسمي وهو المراد بالإرادة الدينية وكيل
العبد أن لا يريد ولا يحب ولا يرضي إلا أرادته الله ورضاه وأحبه وهو مأمور به
أمر ايجاب أو استحباب ولا يحب إلا محبه الله كالملائكة والصديق والصالحين وهذنام
معنى قولهم في قوله (لا من أبين الله بقلب سليم) قالوا هو السليم بما سوى الله أو مما
 سوى عادة الله أو ما سوى أراده الله أو ما سوى محبة الله فقلنا واحد وهذا المعنى أن
سما فناء أو لم يسم هو أول الإسلام وأخيره وباطن الدين وظهراه وأما المعنى الثاني
فهو النفي عن شهود السووى ولهذا يحصل لكل من السالكين فئهم لفرط أجاب
قلوهم إلى ذكر الله وعبادته ومحبته وضعف قولهم عن أن نشهد غير ماتمدا وترى غير ماتمدا لاتخصر بقولهم غير الله بل ولا يشعرون به كما قيل في قوله تعالى (أوص فجئ أم موسى فارغان انتدب البالات أن يتموا على قلبه فقى فارغان كل شيء إلا من ذكر موسى وهذا أكبر يعرض عن كل شيء إلا عما قد أجبه أو خافته أو طلب به حيث يكون واحد استغرقه في ذلك لايعبر ببأ فذالله فقيل علىصحا فاته ينفي بما ينفي مورون عن معرفته حتى ينفي مورون عن شهدوه ويذكوه عن ذكره ويعنون عن معرفته حتى ينفي مما ينفيه وهي الخلفات المبدا من سواء وبيته من لم يزل وهو الر الامل والراد ناخوهما في شهد العيد وذكره وفاؤهما عن أن يدركها أو يشهدها وذالله وذالله وذالله وذالله وذالله وذالله وذالله وذالله.

وضع المحب حتى أضطر في تمرر قد يظن أنه هو محبوه كما يذكر أن رجلا أدلة نفسه في الم قال أنه محبوته حلفه قال أنا وقعنيه فقلبه فقلبه قال أنا

هذا الموضع زل فيه أقوله وظننا أنه أحد وأن الجبوب

الجبوب لابكوه بينهما قرف في نفس وجودهما وهذا غلط فان الحالة لا تلائم

شيء أصل بل لا يلائم شيء لشيء إلا إذا استحالة أو فسوف أو حصول من أحوالهم أمر ناك

لا هو هذا وللذالله إذا أحد الناس والابن والابن والابن وذالله ولكن نكد المراد

الجبوب والكبر وكرو وتفقان في نوع الارادة والكرواء فيجب هذا جبوب هذا وبغض

هذا مابينغ هذا ويرمز مبرعم ويستح مابينغ ويرمز مابينغ وي없 من يولي

وابيتي من يباقي وهذاك الفانتله كله نقص وأكبر الأولياء كأبي بكر واعمر ورضى

الله عهما والسابق الأولين من المهاجرين والانصاري لم يقعوا في هذا الفنا فضلًا عن

فوقهم من الأعبي وما رفع شئ من هذا من بعد الصحايا وكذلك ماكان من هذا

المتمنم بما فيه عقبة المqué والتي لم ير على القلب من أحوال CSPS في الصباح

رضي الله عنهم كانوا أكل وأقوى وأثب في الأحوال الإغاثية من أن نتيب عقولهم

أو يحمل لهم غشاء أو ضعف أو دكر أو فنا أو واوء أو جبن واتماكك مبادئ هذه

الأمور في التابعين من عيد البصرة فانه كان دفع من ينتبه عليه إذا سمع القرآن

ومهم من يموت أحي جهاد الضمر وفترة من أب او في قاضي البصرة وكذلك سار

في شيوخ الصوفية من يرمه له من الفناء والسكر مابينغ معه تميره حتى يقول

في تلك الحال من الأقوال إذا حسي عرف أنه غالب فيه كما يجي ذلك عن أبي يزيد
رسالة

وأبي الحسن النوري وأبي بكر الشبيل وأمتيهم بخلاف أبي سلمي الد라زي ومعروف الكرخي وفاضل بن عياض بن بيشابور وخليف الجنيد وأمانيه من كانت عقوله وقيمه لهم تصححه في أحوالهم فلا يعترون في القناع والمكر ونحوه بل الكمال تكون عقوتهما ليس فيها سوى حبة الله وارثته وعبادته وعندهم من سنة الله تعالى الميز ميتشهدون به الأمور على ماهي عليه بل يشهدون المخلوقات قائمة بأمر الله مذكورة بمشيئة الله تعالى ميتشهدون به تعالى لا يتورطون فيها شربة وذكر ويكون ميتشهدون من ذلك مؤيد ومنها ما في قلوبهم من أخلاق الدين وخبرات الوصية والعبادة وحده لا شريك له بهذه الحقيقة التي دعا بها القرآن وقام بها أهل تحقيق الآيات والكلام من أهل التحقيق ونبينا صلى الله عليه وسلم أمام هؤلاء وأكلهم وهذا لما أعجبه إلي السوات وعابن ما هناه من الآيات ونقوها إلى الله تعالى من أنواع الناحية وأصبح فيهم وهو ما نفيع حاله ولا نظير عليه ذلك بخلاف ما كان يتعرض على موسي عليه السلام من التغنى على الله عليهم آجمنين وأما النوع الثالث مما قد يسمى فناء فهو أن ينصرف أن لا يوجد الأضلاع وإن وجود الخالق هو وجود المخلوقات فلا فرق بين الزم وابن وقد هذا قناء أهل الفناء والأخلاط الواقعين في الحلل والاصطدام والمشاجر المستقيمين إذا قال أحدهم ماؤي غرق الله أولاً أنظر إلى غير الله أو نحو ذلك فرادهم بذلك ماري ربا غيره ولا خلقا غيره ولا مصير غيره ولا غريره لا أنظر إلى غيره فمحبة له أو خوف منه أو رجاء له فإن العين تنذر إلى ميتة عقله القلب فن أحبها أو رجاء أخوته التفاؤليه فذالما لم يكن في قلبه عذبة له ولا رجاء له ولا خوف منه ولا بعض له ولا عذر غيره من تعلق القلب له لم يعلق القلب أهل الفناء وأهل التحقيق ليس في قلبه تعالى به وكل مشاؘ الصالحين رضي الله عنهم كما كفرن شياً من ثواب التوحيد تحقيق أخلاق الدين كله حيث لا يكون العبد ملتئماً غير التولا ناظراً إلى مسواه لا يحب ولا خوف منه ولا رجاء له بل يحكمون القلب قارناً من المخلوقات خالياً منها لإذهال الالله أبله بالحق يسمع بالحق بصر وبالحق يبطش وبالحق يشفي في جرحها منا ما يلعق فيهم الله وبصغي منا ما يلعق الله ويصغي منا ما يلعق الله بمائدة الله ونحوه هنا أو لأنها الله أبله بالحق يسمع بالحق بالحريجية أهل الله بمائدة الله وإلى النور الجليض ووجيههم ووجيههم وما النور الثالث وهو النافذ في الموجود هو تحقيق أفرعون وتوريطهم ومعرفتهم بالقراءة وأعمالهم وهذا النوع الذي عليها أتباع الأئمة هو الفناء
المحمد الذي يكون صاحبه فمن أثني الله عليهم من أولي الله المتقدم وحكي صاحبهم
وجنه العامين وليس مراد المشايخ والصالحين. هذا قول أن الذي أراه يعين من
المخلوقات هو رب الأرض والسموات فإن هذا لائقه إلا من هو في غاية السلاطات
والفسادات أما فاسد العقل وام فاسد الاعتماد فهو مستدر ببين الجنة والجحود وكل
المشائخ الذين يقتدي بهم في الدين متقون على ما تفق عليه سلف الأمة وأيقنتها من أن
الخالق سبحانه مباين للمخلوقات وليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من
مخلوقاته وأن يحسن أفراد الخلق عن الحادث وتميز الخالق عن المخلوق وحذاف كلامهم أكثر
من أن يمكن ذكره هنا وقد تكلموا على ما تعرض للقابر من الأمراض والشهوات
وأن بعض الناس قد يشهدون وجود المخلوقات في خلقه خلق الأرض والسموات ل ضد
التيز والفرتان في قلبه منزلا من رأي شبع الشمس فظن أن ذلك هو النعمة الذي في
السماء وهم قد تكملوا في الفرق والجمع ويدخل في ذلك من العبادات المتفقة على
مادخل في التنبيح فإن العباد إذا تمرد التفرقة والكره في المخلوقات يبقى قلبهم مفتوحا
بها متشتت نظراً على علاقة بها ملحية وام حرف وأما رجا فاذا اقتل إلى الجمع الجموع
على توحيد الله وعبادته وحدها شريك له فالتقى تلا هذه البعد التقى بالملؤونين
فصارت محبته لرب هو خنف من ربي ورحمنا له واستعن به ونوره وفي هذه الحال قد
لا يسمع قلبه النظر إلى المخلوق لينفرق بين الخالق والمخلوق وهذا يكون ميما على الحق
معرضاً على الخالق نظراً وصيدا هو نظر النوع الثاني من النبات، ولكن بعد ذلك
الفرق الثاني وهو أن يشهد أن المخلوقات قائمة بإله مديرة بأمره وشيوع كثرها معدومة
بوحدانية الله سبحانه وتعالى وأنه سبحانه رب المصموات والمها وخلقتها وأماكنا
فكون مع اجتماع قلب على الله اختلاس ومحبة وخوفا ورجاء واستعانا وذكرا على الله
ومواهبة في ومعاداة فيه وأمثال ذلك ناظراً إلى الفرق بين الخالق والمخلوق ممياً بين
هذا وهذا يشهد تفرق المخلوقات وكرهها مع شاهدنا الله رب كل شيء ولؤجه
وخلقه وأنه هو الله لالة لا هو وهذا هو الشهود الصحيح المستقيم وذلك وأجبي
علم القلب وشذاته وذكره ومعرقته في حال القلب وعبادته وقصده واردته وحبنه
ومواساته وطاعته وذلك تحقيق شهادة أن لالة لا يهده القلب على الحق وثبته في قلب
الهية الحق فيكون لنا الله كل شيء من المخلوقات مثنا للهجة رب
العالمين رب الأرض والسموات وذلك يتضمن اجتماع القلب على الله وعلى مقارنة
رسالة

الموردية

ماسواء فيكون مفرقًا في علمه وقصده في شهادته وإرادته في معرفته وحبته فتلماحق فيه وتكافده في عرفه ومعرفته وحبته
وتوعده دونهم ويكون محبة الله جمالية وارتباطه في عرفه ومعرفته وحبته من وإليه بجنة ورحمة وغفرانه
ومنه ورجاله لوالله وأولموداده فيه وخاطرته منه ماوالية فيه مبادئه فيه مستعملة
به متوسطًا عليه معتمة عن عبادة غيره والتوكل عليه وطاعة لأمره وأمثال ذلك
مماه من خصائص الله سبحانه وتعالى وأقرر بأي الله دون ماسوأ مبهم من
أقراده بريويته وهم أرب كل شيء وماويه وخلقته ومديرة خيّذلته يكون موحدًا الله
وبين ذلك أن أفضل الذكر لاحل الله كأي رواه الترمذي وأي أبي الدنيا وغيرهما
مرقومًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل الذكر لاحل الله وأفضل الدعا
الأمرجواب الاستغاثة وهو قوله (قل من أزال الكتاب الذي جاء به موسى) فالأمر مبهم
وخذره قد كان عليه الاستغاثة كما في نظائر ذلك يقال من جاء فقتول زيد وعامي
وأ Phạm المفرد وذكر خيّذلته هو اسم مسرحهم مثلون غالبون وانتاج بعضهم على ذلك
بقوله قل الله ثم ذره في خوضهم يتاف عن أن غلط هؤلاء فان الاسم هو مذكور في
الأمرجواب الاستغاثة وهو قوله (قل من أزال الكتاب الذي جاء به موسى) فالاسم مبهم
وخذره قد كان عليه الاستغاثة كما في نظائر ذلك يقال من جاء فقتول زيد وعامي
والفرد أو مضموراً فليس بكمام ثم ولاجئة مفيدة ولا يتعلق به إيمان ولا كفر
وأمامه ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة ولا شرع ذلك رسول الله
على الله وعلى وسلم ولا يطلق القلب نفسه معرفة مفيدة ولا حالاً نافعاً ولا يعطه
قصوراً مطلقاً لا يحكم عليه بنى ولا أبا، فإن لم يقتض به من معرفة القلب وحالة منيفيد
نفسه ولا لم يكن فيه واحدة والضرورة إما تشعر من الأثار ما يقيد نفسه لاما يكون
الفائدة حاسلة بعيده وقد وقع من واطب على هذا الذكر في ذكر من الأحاديث وأنواع
من الأعراض كذا قد بسط في غير هذا الموضع وما يذكر عن بعض الشيوخ من أن قال
أخاف أن أميت بين النبي والاتهم حال لا يقتضياً فيها مباحاً فان في ذلك
من الغلط الملاحظ في اثر ما يهد في هذه الحال لم يط على مقاتلة ونوه أذا
العمال باليات وقد ناب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بلقين الميت لاحل الله
وقال من كان آخر كلامه لاحل الله دخل الحببة ولمكان ماذ كره حذران لم يلقن
الميت كلمة يتفاخر أن يموت في أثاثها مولاي يحيى العبد، بل كان يلقب بالأختهار من ذكر
الاسم المنفرد والذكر بالاسم المنفرد المضمر أبدع عن السنة وأدخل في البدعة وأقرب
إلى أضلاع الشيطان فان قال يابه أهوا وهو هو هو هون نحوه أن لم يكن الضمير عادياً
الذي ما يوجد فيه الشيء من قلبه أو مبايعته، وقد يضيق وقد يضيق وما صاحب
سفره كتاب الهم وزعم بعضهم أن قوله (وما يعلم تأويله إلا الله) معناه وما يعلم تأويل
هذا الاسم الذي هو الهو وقيل هذا، وإن كان ممن وضعه لبل
العقلاء على أنه من أبين الباطل فقد يظن ذلك من يمثله من هؤلاء حتى قلت مرة
لبعض من قال بعبدي من ذلك لو كان هذا كما قالت لكتبت وما يعلم تأويل هو منفصلة تم
كثيراً من يزيدر بهم الشيوخ أنه يتجه على قول القائل الناس بقوله سيحان الله (قل الله
ذرههم) ويظن أن الله أمر نبيه بأن يقول الاسم المنفرد وهذا غلط بإتقان أهل العلم
قال قوله قل الله معناه الله الذي أرلى الكتاب الذي جاء به موسى وهذا جواب
لقوله (قل من أرلى الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تحميله
قرطاسية تبدونه وتحفظ كبرى وأعماط لم تعلمها أشياء ولا أباكمق كل الله) أي أن أرلى
الكتاب الذي جاء به موسى رد بذلك قول من قال ما أرلى الله على شر من شر فإن
من أرلى الكتاب الذي جاء به موسى ثم قال قل الله أرلى ثم ذر هؤلاء المكتبين في
خوافهم يلعبون وما بين ما تقدم ماذكر سي요به وغيره من أثاث النحوان العرب يجرون
بالقول ما كان كلما لا يعجب به ما قولاً فالقول لا يعجب به الا الك말 تم أو جملة
اسمية أو فنية، وهذا يكهنون أن إذا جاءت بعد القول فالدول لتجنبه يأم والله
علالي لمأوى أحداً بذكر اسم مفرد ولا شرع للمسلمين اسمًا مفرداً، والاسم المنفرد
النجز لا يفيد الايمان بإتقان أهل الإسلام ولا يؤمن به في شيء من العبادات ولا في شيء
من الخلافات ونظر من أقرض على الاسم المنفرد مابذك أن بعض الأعراب مر مذود
يقول أشهد أن محمد رسول الله بالنسب فقال إذا يقول هدا هذا هو الاسم فأين
الخير عنه الذي يتكلم الكلام وما في القرآن من قوله (وادي اسم ربك وبنت اليم
بنتي) قوله (نسب اسم ربك العلي) وقوله (قد أعلق من تركي وذكر اسم ربه
فصل) وقوله (نسب باسم ربك العظيم) ونحو ذلك لا يقيد ذكره مفرداً بل في المهن
أنا لما نزل قوله (نسب باسم ربك العلي) قال اجعلوها في ركوع وما نزل
قوله (نسب اسم ربك العلي) قال اجعلوها في سجودكم فشعر لهم أن يقولوا في
الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الأعلى وفي الصحيح أنه كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وهذا معنى قوله:

{"primary_language":"ar","is_rotation_valid":true,"rotation_correction":0,"is_table":false,"is_diagram":false,"natural_text":"وَهُوَ الَّذِي عَلَى لَحْمِهِ بِالْكَلَّامِ الْكَلِمَةِ الْمُفَصِّلَةِ فِي الصِّحَاحِ عِنْهُ صلى الله عليه وسلم أنه قال: أفضل الكلام بعد القرآن أربع وفيها القرآن سبحان الله والحمد الله ولا إله إلا الله والله أكبر.

وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: كلمتان خفيفتان على النسائين تقبلان في الميزان حببان إلى الرحمن سبحان الله. ويجدها سبحان الله العظيم في الصحيحين عنده صلى الله عليه وسلم أنه قال: من قال في يوم مئة مرتين الله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل نبي قدير كتب الله حزناً من الشيطان بوجه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بفضل مما جاء به الرجل قال مثل ماقل أو زاد عليه ومن قال في يوم مئة مرة سبحان الله ومجده سبحان الله العظيم حثت عنه خطاباته ولو كانت مشهير زبد البحر وفي الموطأ وغيره صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل ما قاله من التعبير[F] فإن التعبير من قبل الله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل نبي قدير في سنين ابن ماجه وغيره صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل الذكر لآلهة الله وأفضل الدعاء الحمد لله وجعل هذه الأحاديث كثيرة في أنواع مبالغ من الذكر والدعاء. وكذلك في القرآن كقوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) وقوله فكلما وجدنا أن يكون اقتراحي بسم الله وفيه جملة نسائية أسمية على أظهر قولتي النجاة أو النجاة والقتال ذهبي بسم الله أو أذج بسم الله وكذلك قول القاضي بسم الله الرحمن الرحيم فتقدره قراءتي بسم الله أو أقرأ بسم الله ومن الناس من يضمر في مثل هذا إبدائي بسم الله أو إبدأت بسم الله والله أعلم لأن الفعل كله مفعول ب اسم الله ليس مجرد استدعاء كأظهر المضمور في قوله (أقرأ ب اسم ربك الذي خلق). وفي قوله (باسم الله مجدلا ومرسلا) وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان ذخى قبل الصلاة فلذبح مكانه أخر، ومن لم يكن ذخى فلذبح باسم الله ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لرب عزر بن أبي سلامة سبحان الله وكيل يمينه كلما يليق فلما أن يقول باسم الله ليس المراد ذكر الإسم مجدلا وكذلك قوله في الحديث الصحيح لمدى بن حام إذا أرسلت كتاب المعلم وذكرت اسم الله فكل كتاب قوله صلى الله عليه وسلم إذا (المجموعة)
دخل الرجل منزله فذكر اسم الله عند دخوله وعند خروجه وعند طعامه قال
الشيطان لابد ولا عشاء وأمثال هذا وكذلك ماشرع للمسلمين في صلاته وأذانهم
وحجمهم وأعيدهم من ذكر الله تعالى انجا هو بالجلة التامة كقول المؤذن الله أكبر
الله أكبر أشهد أن نلله إلا الله وشهد أن محمد رسول الله وقول المصلي أتراك
سبحان ربك العليم سبحان ربي الأعلى سمع الله من حمده وبين وللخدمة لله
وقول الملي لبك اللهم لبك وأمثال ذلك من جميع ماشرع الله من الذكر مما هو كالله
يام لاسم مفرد لأكثر ولا مضمر وهذا هو الذي يسمى في اللغة كلمة كقوله
كلمات خلفياتان على اللسان فيزيتان في المزيز حبيتان إلى الرحمن وقولة أفضل كلمة
قائلة شاعر كثمة ليد

* ألا كل شيء ماختلا لله بطل *

ومنه قوله تعالى (كرت كلمة تحجر من أقوامهم) الآية وقولة (وتمت كلمة ربك صدقًا
وعدلا) وأمثال ذلك مما استعمل فيه لفظ الكلمة من الكتاب والسنة بل وسائر كلام
العرب فأتيارا إذا الجملة التامة كناوا يستعملون حرف في الاسم فيقولون هذاحرف قريب
أي لفظ الاسم غريب وقمة سوية في الكلام إلى اسم وحرف جاء لمعن ليس باسم
وفعل وكل من هذا الأقسام يسمى حرفًا لكنا خاصة ثلاث أنه حرف جاء لمعن ليس
باسم وفاعل وسمى حروف الهجاء باسم الحرف وهي أسس ولفظ الحرف يتناول هذه الأسات
وغيرها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قول القرآن فأثر به فجعل حرف عشر حسنات
امأتي لأقوال المحرف ولكن أفلح حرف ولا حرف ومي حرف وقمة الحال
أصحبه عن النطق بحرف الزائى من زيد فالقولاء منه أجل جَعْلَ بِالاسم وأنا الحرفًا ثم
الحاجة صالحة على أن هذا المسمى في اللغة بالحرف يسمى كلمة وأن لفظ الحرف يخص
ما جاء لمب ليام باسم ولا فعل كالحرف الجمر ونحوها وأما أفعال حروف الهجاء فهي
ثارة بالحرف عن نفس الحرف من اللفظ وتارة باسم ذلك الحرف وما عل له هذا
الاصطلاح كان مبني من اعتادة أنه كذا في لغة العرب ومنهم من يجعل لفظ الكلمة
في اللغة لفظ مشتركة بين الاسم مشتلاً وبين الجملة ولا يعرف في صريح اللغة من لفظ
الكلمة إلا الجملة التامة والمقصود هنا أن المشروع في ذكر الله هو ذكره بمجمولة تامة
وهو المسمى بالكلام الوحيد منه بالكلمة هو الذي يُرفع القلب ويجعل به النواي
واللجر والقرب إلى الله ومعرفه وحبيته وخشية وغير ذلك من المطالب العالية
والمحاسبة السامية وأما الإقتصار على الاسم المفرد مظاهرًا أو مضمرة فلا أصل له فلا
عن أن يكون من ذكر الخصائص والعارفين بل هو وسيلة إلى أنواع من البعد والضلالات
وذريعة إلى تصورات أحوال مقدسة من أحوال أهل الإحدى وأهل الأحاديات قد
بسط الكلام عليه في غير هذا الموضع واعاد الدين أصلان أن لاعبد إلا الله
وأن لاعبد إلا بما شرع لاعبد بالبدع كما قال تعالى (فهذا وعيده لقاء ربه فاعمل
عملًا صالحة ولايشرك بعبادة ربي أحدًا) وذلك تحقيق الشهادتين شهادة أن لاالله إلا
وشهد أنه محمد رسول الله في الأول من أن لاعبد إلا الله وفي الثانية أن محمد هو
رسوله البلغ عنه خليفة أن نصدق خبره ونتطيع أمره وقد بين لنا مااتبع الله بهتناَا
عن محدثات الأمور وأخبر أنها ضالة قال الله تعالى (بلى من أسلم وجهه لله وهو
محسن فلأجزوه عند ربه فلاخرف عليه ولاهماج ضناً) كابن مورون أن لاخاف
الله ولا تتوكل إلا على الله ولا ترعى الإقليد ولا تتبع الناس إلا بالله وأن لاكنون عبادتنا
لا لله فقد ذلك نحن ما مورون أن تتبع الرسل ونطيع ونتأتي به فلالبه والحرام
ماحرمه وللمشير وقل الله تعالى (ولو أنهم رضوا ما آتيناه الله ورسوله وقلوا
حسنان الله تعالى من فضل الله ورسوله فإن الله راغبون) فجعل الإتيان الله والرسول كقائل
الله تعالى (ما كان الرسل خذوه ومنها كبعثناها) وجعل التوكل على الله وحده
بقوله (وقالوا حسبنا الله ولم يقل ورسوله) وقال (المين قال هل من الناس أن الناس قد
جموا أنفسهم فخشوهم فإراتهم إيطالاً وقالوا حسبنا الله ومن الوكيل) وتشابه قوله
(أنا الله حسبك الله ومن أتبكن من المؤمنين) أي حسبك وحسب المؤمنين كا
قال تعالى (اليس الله بكاف عبده) فقائل (وقالوا سؤتنا الله من فضله ورسوله) فجعل
الإتيان الله والرسول وقدم ذكر الفضل لأن الفضل يد الله يطيعه من بشر والله
ذو الفضل العظيم وله الفضل على رسوله وعلى المؤمنين وقال (اللهم رفع الله راعبون)
فله الرغبة إلى الله وحده كما في قوله (فأذا فرغت فانصب وانب ربك فانعث) وقال
التي صلى الله عليه وسلم لابن عباس إذا سألت فاسدل الله وذاعت فاستعن بالله
والفقين يدل على مثل هذا وقد ذكرفي غير هذا الموضوع جمل العبادة والخضية والتقوى
وجعل الطاعة والمحبة تقر ورسوله كما قال نوح (أن أعبدوا الله وأطيعوا وأطيعون) وقال
(فمن يطبع الله ورسوله يвезى الله ويتبعه أولئك هم الفائزون) وأمثال ذلك فالرس
أمرا بعبادته وحده والرغبة إليه والتوكيل عليه والطاعة لهم فأضل السحات النصارى
والله يحبد طبع رسالة العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية ويليها رسالة الواسطة للإمام المذرور
_jsphans_

رسالة

الواسطة بين الحلق والحق

بسم الله الرحمن الرحيم

(مسألة) في رجلين تناولنا قبال أحدهما لابد لنا من واسطة بيننا وبين الله فاذا

لأن نقد أن نصل الله بغير ذلك

(الجواب) المحمد الله رضي الله عنه.

الله ففدا حق قن الحلق لابدون ماجبه الله وربه وما أمره وما نهى عنه وما أعده

لأولئك من كرامته وما وعود به أعداء من عندنا ولا يعرفون ما يستحقه الله تعالى

من نسائه الحسن وصفاته العليا التي تحجز القول عن معرفته وامثال ذلك الأبارس

الذين أرسالهم الله إلى عبده. فالؤمنون بالرسول المععون لهم المهديون الذين

يربهم لديه زليون ويرفع درجاتهم ويكبرهم في الدنيا والآخرة. وأما المأمونون للرس

قلهم معلونون وهم عن ربهم ضلانون محجوبون. قال تعالى (ابن آدم إما يؤمنكم

رسله منكم يقصون عليكم آيات فن أتت وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون

والذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها أو أتك أعصاب النار هم في خالدون). وقال

 تعالى (فأما يؤمنكم منهم هدئاً فسنجعله هدئاً فلا يرض فيهم ولا يشقي ومن أعرض عن

ذكره فان له معيشة ضنك ومحشره يوم القيامة أعمى قال رب محرتن أعمى وقد

كنت بصريأ قال كذلك أتوك آياتنا فسنتها وكذلك اليوم نست). قال ابن عباس

تكرف الله في قرأ القرآن وعلم بما فيه أن لا يصل في الدنيا ولا يشقي في الآخرة

وقال تعالى عن أهل النار (كلما أتي فيها فوجلما هم خزنتهم إلا أتاك نذر قالوا بلى

قد جاءنا نذير فكدبنا وقالنا ما زلت الله من شئ إنا إن أتمننا في ضلال كبير) وقال

 تعالى (وسيكون الذين كذروا لي جهلهم زمراً حتى إذا جلوا فتحت أبوابها وقال لهم

خزنتهم أم تأتمكم رسل منكم يلقون عليهم آيات ربك ونذركم لقاء يومها هذا قالوا

بلى ولكن حقك كلمة العذاب على الكافرين) وقال تعالى (ومن نرسل المرسلين الآ

مبشرين ومنذرين من آمن وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والذين كذبوا

بآياتنا يهمهم العذاب بما كأنما يفسرون). وقال تعالى (إنا أرجحنا الى أوجها الي

نوح والذين من بعده وأوجها الى أبراهيم إسحاق وصفح وعيسى وأيوب ويونس واهرون

وعيسى وأيوب ويونس واهرون وسياح ومن ندا داود زبردا ورسلا قد تصدناهم
عليك من قبل ورسالا لتقديمه عليك وكم الله موسى نكلوا رسالا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسول. وقيل هذا في القرآن كثير ولهذا لما أجمع عليه جميع أهل اللم بره واليهود والنصارى فاق表情 الوصية بين الله وبين عباده وهم الرسل الذين بلغوا عن الله أمره وخبره. قال تعالى (الله يصطفى من الملائكة رسالا ومن الناس). ومن أنكر هذه الوصية فهو كافر بإجماع أهل اللم والسور التي أثرها الله مبكرًا مثل الأنام والأعراة وذوات (الر) و (حم) و (طس) ونحو ذلك هي منضمة لأصول الدين كالشامين بالله ورساله والعمرة الآخر وقد قص الله قص الكفار الذين كذبوا الرسول وكيف أهلكهم ونصر رسله والذين آمنوا قال تعالى (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لم تضرونا وإن جدنا لهم العالبون). وقال (إنا لنسنرنا الذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأحياء) فهذه الوصية تطاع وتتبع ويقتدى بها كأكثرة تعالى (وما أرسالنا من رسول إلا بذل إذن الله) وقال تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وقال تعالى (قل إن كنت تجرون الله فاتبعون يحيكم الله). وقال (الاذن الذين آمنوا به وعزروه ونصرموه وأتبعوا النور الذي أنزل به أولئك هم الفائجون) وقال تعالى (لقد كان لكم في رسول الله الله أسوة حسنة فمن كان يرحو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرًا) وإن أراد بالواسطة أنه لا بد من واسطة في جنب المنافق ودفع المضار مثل أن يكون واسطة في رقز العداد ونصرهم وهم بذلك يجرون الله فيه فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث أغذوا من دون الله أولياء وشفعاء يحتلون بهم المنافق ويجتنب المضار لكن الشاعة من يذن الله له فيها حتى قال الله (الذي خلق السماء والأرض وما بينهما في سنة أيام ثم استوى على العرش ملل من دونه ولا لما شفيع ألا تذكر كون) وقال تعالى (وأؤذى به الذين يخفون أن يجترروا إلى رهم ليس لهم من دونه ولا لما شفيع) وقال (قل أعدوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثل ذرة في السماء ولا في الأرض وما لهم فيها من شريك وما له منهم من ظهر ولا تفغن الشفاعة إلا من أذن له) وقال (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثل ذرة في السماء ولا في الأرض وما لهم فيها من شريك وما له منهم من ظهر ولا تفغن الشفاعة إلا من أذن له). وقال (مئة طائفة من السلف كان أقوم يدعوون المسيح والزاهر والملاكية فين الله لهم أن الملائكة...
والأتياء، لا يُمكن كشف الضرع عنهم ولا تحويلاً، والهم يتفرقون إلى الله ويرجون رحمة ويخافون عذابه. وقال تعالى (ما كان لبشر أن يؤمنوا الله الكتاب والحكم والثناء ثم يقولوا الناس كونوا عبادًا إلا ممن من دون الله ولكن كونوا مرينين بمِما كنتُ نعترض الكتاب وبما كنت ندراسون ولا أذكر أن خذوا الملائكة والنبين أربابًا (إي أذى مكفر بعد أذى مسلمان) فين سبجاه أن أخذ الملائكة والنبين أربابًا كفر فقد جعل الملائكة والأتياء، وسائط يدوعهم ويوكِل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسالم غَفَّار الذين وهديا القلوب وتفريق الكروض وسد الفضلات فهو كافٍ بأجاع المسلمين. وقد قال تعالى (وقالوا أفخذ الرحمن وداأ سبجاه بل عباد مكرمون لا يسقون بالقول وهم بأمره يعملون بعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشعرون إلا من أرضي وهم من خشينة مشفقات ومن يقل منهم فإن إله من دونه فذلك نجريه جههم كذلك نجري الظلالين) وقال تعالى (لن يُستكفر المسيح أن يحكم عباده ولا الملائكة الذين ومن يستكفر عن عباده ويسكت في سيرتهم إليه جيماً) وقال تعالى (وقالوا أفخذ الرحمن وداأ لقد جُلَّ شياً إذا تكاد السماوات يفطرون منه وتنشق الأرض وخُرج الجبال هذا أن دعوا للرحمن وداأ وما ينبغي للرحمن أن يخذ وداأ إن كل من في السماوات والأرض إلا أني الرحمن عبداً لقد أحصىهم وعدواً ونweisهم إليه يوم القيامة فرداً) وقال تعالى (ويبدون من دون الله مالاً بضراً ولا بنفيسهم ويقولون هؤلاء شفعاء عند الله قبل أشباه الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الأرض سبجاه وتعالي عما يشركون) وقال تعالى (وكم من ملك في السماوات لاتنفي شفاعتهم شياً إلا من بعد أن يأتيه لله مل شيا وبرضي وقال تعالى (من ذا الذي يشفع عنه إلا بانه) وقال تعالى (وكان يَسس الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يريد مصير فأراد لفضله) وقال تعالى (ما يَسمو بالله للناس من رحمة فلا يَسمو لها وما يمسك فلا يَمسك بالمرسل له من بعد) وقال تعالى (قل أفأتم مأتمرون من دون الله إن أراد الله بضره هن كَشَفَات ضره أو أرادى برحمته هن مَسِكات رحمة الله حسبه عليه يتوكل المشركون) ومثل هذا كثير في القرآن ومن سوى الأنياب من منشأ العلم وذوين يبنين وسائر ابنهم وأمه بادرون ويعملونهم ويقدرونهم فسند أصاب فم الكافرون ولعنة إذا أجمعوا فاجاعهم حجة قاطعة لاجتمعون على ضلاله وإن تنازعوا في شيء ردوه إلى الله والرسول
إذا الواحد منهم ليس بمعلوم على الإطلاق بل كل أحد من الناس يؤخذ من كلامه ويركع إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد قال) الذي صلى الله عليه وسلم العام فعندما يكون الناس لم ينسمعوا إلا ورفعوا إلى الله والى نغمة الله ورفعوا العفو فإن أحده فقد أخذ بنظير وافر وأن أثيم وسائر بن الله وحده قضى إليه عيده ورفعهم بتوسطهم فخالق يستنشؤهم وهم يستنون الله كما أن الوسائط عند الملك يسألون الملك الأخوان للناس لقيتهم منهم والناس يسألونهم آدم منهم أن يباشروا سؤال الملك أو لأن طلبه من الوسائط أخفق لهم من طلبه من الملك لكنهم أقرب إلى الملك من الطالب للحوارن فإن أثيم وسائر على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستغفر فأن تاب ووالنقطة، إنه قصه يذكروا الملل إلى الحقائق وجاءوا على الله أندادا. وفي القرن من الرد على هؤلاء ماتسمح له هذه الفتو giả فإن الوسائط بين الملك وبين الناس يكونون على أحد ووجه ثلاثة. إما لأخبرهم من أحوال الناس بما لا يعرفونه ومن قال أن الله لا يصل أحوال عباده حتى يخبره بكل بضعة الملائكة أو العيناء أو غيرهم فهو كافر بل هو ساحرة يمل السر وأخفى لأختي عليه خافية في الأرض ولا في السماء وهو السمعي البصير يتعبد ضحية الأصوات باختلاف اللغات على تفتيج الحاجات. لا إشتماله سمع عن سمع ولا تغلط المسائل ولا يسير بالتحام اللجاجين الوجه الثاني أن يكون الملك عاجزا عن تدبير رعيته ودفع أعدائه إلا بإعانته عنونه فلا بد له من أنصار وأعوان لذله وعجه والله سبحانه لايس له ظهير ولا ولا من الذل قال تعالى (قل أدعوا الذين زعم من دون الله يملكون مثل ذره في السموات ولا في الأرض وما لهم فيها من شرك وما له من ظهير) وقال تعالى (وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبه تكبيرا). وكل ما في الموجود من الأسباب فهو خلقه وربه ومليكته فهو الثني عن كل ماسوة وكل ماسوة قيصر عليه بخلاف المالك المحتاجين إلى ظهيرهم وهم في الحقيقة شركاؤهم في الملك والله تعالى ليس له شريك في الملك بل إنه إلا الله وحده لايشير له للملك والحمد وهو على كل شيء قدير. والوجه الثالث أن يكون الملك ليس مريدا للفريق والإحسان إليهم ورحمة الله بما يجعله يحكم من خارج فذا خاطب الملك من ينصحه ويعظمه أو من بدل عليه بحيث يكون برهوجو ويخافه يتحرك...
ارادة الملك وهمته في قضاء حوائج رعيته إما لما حصل في قلبه من كلام الناصح الواعظ
المشير وإما لما يصل من الرغبة أو الرهبة من كلام المدل عليه. والله تعالى هو رب
كل شيء وملكة وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها. وكل الأشياء إذا تكون مشتملة
فنا شاء كان وما لم يشاء لم يكن وهو إذا أجري نفع العباد بعضهم على بعض فجعل هذَا
يحسن إلى هذا ويدعو له ويشفع فيه وفهو ذلك فهو الذي خلق ذلك كله. وهو الذي
خلق في قلب هذا المحسن الداعي الشافع إرادة الأحسان والدعاء والشفاعة ولا
يجوز أن يكون في الوجود من يكره على خلاف مراده أو يبغيه مال لين يفعل أوم
يرجوه ورب يبغيه. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول أحدكم الله أحق لي
أن شئت الله أمرتي أن شئت ولكن ليجزم المستقيمة فإنه لا أمره له والشفاعي الذين
يشفعون عنه لا يشعرون إلا بإذنه كما قال (من ذا الذي يشفع عنده إلا إذنه)! وقال
 تعالى (ولا يشعرون إلا بإذنه) وقد قال تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم من دون
الله لا يلكونن مثالاً فذرة في السموم ولا في الأرض وما لهم فيها من شريك ومالهم
من ظهر ولا تفتن الشفاعة عنده إلا من ذكره). فبين أن كل من دعي من دونه
ليس له ملك ولا شريك فيه الملك ولا هو ظهر وأن شعاعهم لا يشفعون إلا من ذكره.
وهذا خلاف الملل فان الشافع عندهم قد يكون له ملك وقد يكون شريك له في الملل
وقد يكون مظاهرا له تعالى لهم على ملكهم وهؤلاء يشعرون عند الملل بغير إذن
المللهم وغيرهم والملل يقبل شفاعتهم تارة يباح الجماع أي وتارة
لجهزاء احساسهم إليه ومكافأتهم ولانعمهم عليه حتى يقبل شفاعة وله وزوجه لذلَك
فانه محتاج إلى الزوجة ولي الولد حتى لو أعرض عنه ولده وزوجته لتضمر بذلك
ويقبل شفاعة مملكة فادا لم يقبل شفاعة يخفف أن لا يطيعه أو أن يسعى في ضريعه
وشفاعة العباد بعضهم عند بعض كعا من هذا الجنس فلا يقبل أحد شفاعة أحد الإ
راغبة أو رهبة. وقال تعالى (لا إله إلا الله)، ولد أمة (فالله هو المثل في السماوات ومن في الأرض وما يتبع الذين يدعون من دون
الله شركاء أن يبتعون الله إلا الذين أنهم أخرج الصコピー) إلى قوله (قالوا أتخذه الله ولد آ
سحاء هو الغني له ما في السموم وما في الأرض) والبشركون يخدون شفاعة من
جنس ما يهمونه من الشفاعة. وقال تعالى (وإيامن من دون الله مالا يضرهم ولا
ينفعهم ويتقولون سواء فما أنتون الله قد أنتؤن الله بما لا يعلم في السماوات ولا في

(7) المجموعة
الأرض سبحة وتعالي كما يشركون) وقال تعالى (فولا نصرهم الذين أخذوا من دون الله قرباً أثناً بل ضلوا عتمم، وذلك أفكهم وما كانوا يفترون) وأخبر عن المسلمين أنهم قالوا (منعبدهم إلا ليقربون إلى الله وليوداً) وقل تعالى (ولا يأمرك أن تتخذوا الملائكة والذين أواباً أباً مسرور بعد إذ أتتم مسلمون) وقال تعالى (قل ادعوا الذين زعمهم من دونه لا يمكرون كشف الضرع عنك ولاتكونوا أولئك الذين يدعون ينتون إلى ربيوسية) فأخبرنا مابعد عنهم أقرب ورجون رحمنا ويهتفون عذابه إن عذاب ربك كان محزوراً) فأخذنا مايدعي من دونه لا يمكرون كشف ضرع ولا يحولون وانهم يرجون رحمنا ويهتفون عذابه ويتقربون إليه فهو سبحة قد نفي ماين الملائكة والإنساء إلا من الشفاعة فإنه الشفاعة هي الدعاء ولا زلت أن دعاء الحلق بعضهم للبعض نافع والله قد أمر بذلك لكن الداعي الشافع ليس له أن يدعو ويشفع إلا إذن الله لله في ذلك فلا يتسع شفاعة نس على الشفاعة للمشركين والدعاء لههم بالفترة قال تعالى (ماكان للتي وذين آثروا أن يستفروا للمشركين ولو كانوا أولى قرباً من بدمائرين هم أنهم أصحاب الجحيم وما كان استفغار إبراهيم لا يباهي إلا عن موعدة وعدها إليها فلا تبين له أنه عدو لله ناراً منه) وقال تعالى (وداعاً في حق المنافيقين سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم أن يغفر الله لهم) وقد نبت في الصحيح أن الله يبني عبده عن الاستغفار للمشركين وال المنافيقين وأخبر أنه لا يغفر لههم كما في قوله (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويفغفر مادون ذلك من يشاء) وقوله (ولا تضل عل أحد منهم مات أبداً ولا تقيل على قبره إن كفر عبادة ورسول وماماً وهو فاسقون) وقد قال تعالى (ادعوا وكم بضعة رحمة) لفظة (لا يحب العبد الذين) في الدعاء ومن الاعتداء في الدعاء أن يسأل الله لم يكن الربع ليجعل مثل أن يسأل منازل الآدمين وليس منهم أو المغفرة للمشركين هجو ذلك أو يسأله مافي معصية الله كأعماله على الكفر والفسوق والعصيان فالفضع الذي أذن الله في الشفاعة شفاعة في الدعاء الذي ليس فيه عذاب ولا سأل أحدهم دعاء لا يصلى له لا يفظ عليه فأنه مفسودون أن يقرروا على ذلك كقال نوح (ان ابن من أهل وان وعد الحق وأنت أحكم الحاكمين) قال تعالى (يا نوح ألا يس أهلك إن عجل غز) فلنا تسألن مالس لك به علاني أعظك أن تكون من الجاهل والرب قائد بلى أتريد ألا تكون من الحاكمين) وكل داع شافع دعا الله سبحة وتعالي ويشفع فلا يكون دعاو وشؤبته إلا بقضاء الله وقدره.
ومشتيه وهو الذي يحب الدعاء ويقبل الشفاعة فهو الذي خلق النبي والمسبي والدعاء من جهة الأسابيع التي قدرها الله سبحانه وتعالى وإذا كان كذلك فالآيتة التي الأسابيع شريك في التوحيده وهو الأسابيع إن تكون أسباباً نفساً في العقل والأعراض عن الأسابيع البكلية قد في الشرع بل يجب أن يكون توكل ودعو ومؤذن ورغبته إلى الله سبحانه وتعالى وقوله فتقد له من الأسباب من دعاء الخلق وغيرهم مأخوذ ودعو مشروع أن يدعو الأعلى الأدنى والأدنى الأعلى فطلب الشفاعة والدعاء من الإنياب كما قال المسلمون يستفتنون بئتي صلى الله عليه وسلم في الاستماع وبطلب من الدعاء بل وكذلك بعدد استمتع عمر وال المسلمون بالعباس عم وأنا يطلبون الشفاعة يوم القيامة من الإنياب وقد صلى على الله عليه وسلم وهو يهد الشفاعة، وله شفاعات يختص بها ومن هذا فقد بُني في الصحبين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا سمع المؤذن يقول لما يقوله صلى الله عليه وسلم من صلى على الله عليه يصورة نفساً في قول الله تعالى في الجنة لأسئلة الله تعالى الآب من عباد الله وأرجو أن يكون ذلك المبدين سأل الله على القيامة حلت عليه شفاعة يوم القيامة وقد قال لعمر لما أراد أن يبتكر وواعد به أخلاق لا تشترى من دعاة فئته صلى الله عليه وسلم قد طال من أمتنا بدعوته ولكن ليس ذلك من باب سؤال الله بل أمر به بذلك لهم عرضاً للطاعات التي يتابعون عليها مع أنه صلى الله عليه وسلم له مثل أجورهم في كل ماعملونه فإنه قد صرح عنه أنه قال من دعا إلى هدى كان له من الأخر مثل أجور من أتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزير مثل أوزار من أتباعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً وهو داعي الأمة إلى كل هدى فله مثل أجورهم في كل ماإلتحوا فيه وكذلك إذا صلوا عليه فقال الله صلى الله عليه وأدهم عشرأ وله مثل أجورهم مع ما يستحب من دعائهم له فذلك الدعاء قد أعطاه الله أجرهم عليه وصار ماحصل له به من النفع اعة من الله تعالى وقد تقت عنه في الصحيح أنه قال من رجل يدعو لاجتهذ من الغيب بدعوته إلا وكل الله به ملكنا كما دعا لاجتهذه دعوة قال الملك الموكول به أبط واحد متش لمثل ذلك وفي حدث آخر أسرع الدعاء دعوة غائب لغائب الدعاء بالتمرير يفجع به الداعي والدعو له فإن كان الداعي دون الدعو له فدعاء المؤمن لا يفجع به الداعي والدعو له فإن قال لديره أدوي له وقصد انتفاعهما جميع بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والقوى فهو نبه المسؤل وأشار عليه بما ينفعهما
والمسؤول فعل مانفعهما بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى فكتاب الأمور على قوله وآلاء
وأيضاً يتابع مثل فتاة كونه دعاً للإله لله ومن الادعية مأمور بهما المباد والكلم تعلوه
(وأستمرار لذلبك للمؤمنين والمؤمنات) فأمره بالستمرار ثم قال (ولو أنهم أظهروا
أنفسهم فاستغفاوا الله واستثناهم هم الرسول لوجدوا الله قاوماً رحبًا) فذكر
سجحانه استغفارهم واستثناءهم للرسول لهم إذ ذلك مما أمر الله به الرسول حيث أمره أن
يستغفر المؤمنين والمؤمنات ولم يأمر الله مخالقاً أن يسأل مخلوقاً شياً لم يأمر الله الخلق
به بل مال الله المباد أمر إجابة أو استغفار فعله هو عبادة الله وطاعة وقارة إلى الله
وصلاح لدكاته وحسنته فيه وإما القد فعلى ذلك كان أعظم أحسان الله إليه وإما عليه بل
اجل نعمة الله بها على عباده أن هداهم للإيام والإيام قول وعمل جائز بالطاعة
والحسنات وكما ازداد المباد عملاً للخير ازداد إيامه هذا هو الأثمان الحقائق المذكور
في قوله (صراع الذين اعتمелиهم) وفي قوله (وينبعت الله والرسول فآولك مع
الذين أنتم الله علىهم) بل نعم الله بدون الدين كله هي من نعمه إلاإليه قولان
مشهوران للعلماء من أصحابنا وغيرهم والتحقيق أنها نعمة من وجه وان لم تكون نعمة أمة
من وجه واماenguام الدنانيد الذي ينفى طالبه فهو مال الله به من واجب ومستحب
فهو الحبر الذي ينفى طالبه باتفاق المسلمين وهوแนวทาง الحقائق عند أهل السنة أذعنهم
أي الله هو الذي أنف الحبر والقدرة عنههم أن نعم بالقدرة عليها الصلاحية لصدور
فقط والقصيدة أن الله يأمر مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً إلا ما كان صلحة للذين المخلوق
إما واجب أو مستحب فأنه سجحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك فكيف يأمر غيره أن
يطلب منه غير ذلك بل قد حرم على العبد أن يسأل المباد ماله الاغضورة وأن
كان قصده صلحة الأمور أو مصالحته ومصالحة الأمور فهذا يجاب على ذلك وان كان
قصده حصول مطالبه من غير قصد منه لانتفاع الأمور فهذا من نفسه أن ومله هذا
السؤال لا يأمر الله به فقط بل قد ذكر عنه أن أهذا سؤال محفز للمخلوق من غير قصد
لنفسه ولا للصالحة والله يأمرنا أن نعمده ورغب إليه ويأمرنا أن ننسى إلى عبادة وهذا
لم يقصد لذا ولا هذا في يقصد الرغبة إلى الله ودعوه وهو الصلاة ولا قصد الأحسان
الي الحق الذي هو الزكاة وإن كان المباد قد لا يلزم مثل هذا السؤال لكن فرق ماين
مايمر به المباد وما يؤذن له في الأتروي أنه قال في حديث السبعين الفا الذين يدخلون
أجنة بغير حساب أنهم لا يستحقون وإن كان الاسترقاء جائزًا وهذا قد بسطته في غير
هذا الموضوع والقصود هنا أن من أبد وسائط بين الله وبين خلقه كلوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك بل هذى دين المشركين عبد الأوثان كانوا ينقولون أنها تماثيل الإلهاء والصالحين وأنهم سائل يتقربون بها إلى الله وهو من الشرك الذي أدركه الله على التصاري حيث قال: (أخذوا أحبهم ورهبانهم أربانا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمنوا إلا بعدهم إلها واحدا لاهه إلا سبانه عما يسترون) وقال تعالى (وإذا سألت عبادي عننا قرب أجيب دعوة الداعي إذا دعا فليستجيبوا لي وليؤمروا بي لعلم يرشدون) أو فليستجيبوا لي إذا دعواهم بالأمرات واوؤمروا بي أن أجيب دعاهم لي في سبيله والضرع وقال تعالى (فأفرغ فاتشبي وإلى ربك فارغ) وقال تعالى (وإذا مسك الضر في البحر ضل من تدعون إلا يا هو) وقال تعالى (أؤمن بجبريل والمحض إذ دعاه ويكشف السموم ويجعلكم خلفاء الأرض) وقال تعالى (رب السلام من في السماوات والأرض كل يوم هو في شان) وقد بين الله هذا التوحيد في كتابه وجميع مواد الأشرار به حتى لا يخفى أحد غير الله ولا يبرهوا ولا يتوكل الأعلي وقال تعالى (فلا تخشوا الناس واحشون) ولا يشرروا بأUNITY متنا قد بَلَّا أذا ذلك الشيطان يخوف أولاهؤ) أو يخوفهم أولاهو. فلا يخفونهم وتخافون أن كتم مؤمنين) وقال تعالى (أم ترى الذين قبلكم أهلكوا ظاهم وأقمنا الصلاة وأثوبوا الزكاة فما كتب عليهم القنط إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية) وقال تعالى (إذا يعمر مساعد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتي الزكاة ولم يخشى إلا الله) وقال تعالى (وبمن يطبع الله ورسوله ويجب الله ويتقه فوالله هم الفاذاكون) فين أن الطاعة لله ورسوله وأما الخشية فلهما وحدها وقيل تعالى (ولو أنهم رضوا ما آتاه الله ورسوله وقروا حسبنا سيأتي الله من فضله ورسوله) ونظره قوله تعالى (الذين قال لهم الناس أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزاردهم إياهم وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحقق هذا التوحيد لامته وبحسب عهم مواد الشرك إذ هذا تحقيق قولنا لا الله إلا الله فإن الآله هو الذي تأله القلوب لجمال الخبى والعظيم والاجبال والأكرام والراج والخوف حتى قال لهم لانقولوا ماشئ الله وشاء محمد ولكن قولوا ماشئ الله ثم شاء محمد وقال له رجل ماشئ الله وشهد فقال أجنائب الله نذا فل ماشئ وحده وقال من كان حلفنا فلذبح الله أو أثبت وقلم من حلف بغير الله فقد أشرك وقال لابن عباس...
إذا سألت فاسِئل الله وأذا استغنت فاستغنت بالله جفف القلم بما أنت لاقت فلو جهدت الخليفة على أن تفطاك لم تفطاك إلا بشيء كتبه الله لك ولو جهدت أن تضرك لم تضرك إلا بشيء كتبه الله عليك وقال أيضاً أن يكون كأطرت النصارى على يسائى بن مريم واما أنا عبد قوولوا عبد الله ورسوه وقال الله لأجل قبري وثبت إبدي و قال لأخذوا قبري عيداً وصلىوا على فان صلائكم تبلغني حيث ما كنت وقال في مرضه عن الله اليهود والنصارى أخذوا قبور أنيمهم مساجد مجدراً ماصموا قالت عائشة ولا ذاك لأبرز قبره ولكن كره أن يحذ مسجداً وهذا باب واسع ومع علم المؤمن أن الله ربك كل شيء وكلمته فإنه لا يذكر ملاحمه الله من الأسباب كما جعل المطر سبحانه لانبات النباتات قال الله تعالى (وأما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبه فيها من كل دابة) وكما جعل الشمس والقمر سبباً لما يخلق بهما وكما جعل السمع والبصر وما يحقق بهما سبباً ما يقضيه بذلك مثل صلاة المسلمين على جنابه المليت فإن ذلك من الأسباب التي يرجم الله بها ويثبت عليها المسلمون عليه لكن ينبغي أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور أحدها أن السامع لا يستقل بالمطلب بل لا يدع منه من أسباب أخرى ومع هذا فإنها موافقة فإن لم يكمل الله الأسباب ويدفع الموانع ليعمل المقصود وهو سياحة مائدة كان وإن لم يبدأ الناس وما شاء الناس لابد أن يرى الله، الثاني أن لا يجوز أن يعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم فين أثبت شيء صلى الله عليه وسلم أو يخالف الشرع كان مبطلة مثل من يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعمة وقد بُذِب في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نى عن النذر وقال إنه لا يأتي ذكره وأما يستخرج به من البحيل الثالث أن الأعمال الدينية لا يجوز أن يجف منها شيء صلى الله عليه وسلم وإن من ذلك إن الذكور ولفسق وفاسد وصنع أشياء الناس فلا يحل له ذلك إذ المفسدة الحاسلة بذلك أعظم من المصنة الحاسلة بما أن الرسول صلى الله عليه وسلم بيات تحقيق المسألة وتبكيها وتعطيل الفاسد وتقليها فلا أمر الله به ففصلته راحة و masa على عنه ففصلته راحة وهذه الحصر بها بسط لاختمته هذه الورقة والعلم.

(تمت رسالة الواسطة ويليها رسالة رفع الملاام عن الآمة الأعلام)
رفع المتلاحم عن الأئمة الأعلام

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ أبالعكس العالم العامل • الحبر الكاشف • العلامة الأوّد الحافظ
الزاهد العابد الزهري المقرئ في قلب النور الألهي والعلوم الرفيعة • والفنون
البديعة الأخاذةازمة الشريرة • الناكص عن الآراء المذهلة • والأهواء المضيئة • المتقن
لا يطار السلف علماً ولا عملاً • مقتدى الفرق • محدث العصر • أو حدود المدهور • تبيّن الذين
 أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي قيبط • أذن الله بكره ورفع في الدنيا
والآخرة محلاً ودرجته
الحمد لله على آلّه • وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له • فيّ فأرضه وسبيله
وأشهد أن محمد اسمه ورسوله وخلأ أبيه • صلى الله عليه وعلى آلّه وأصحابه صلاة
أيامهم إلى يوم لاقائه • وسلم تسليماً

وبعد فتبع على المسلمين بعد موالة الله ورسوله موالة المؤمنين كما نطق
به القرآن خصوصاً العلماء الذين هم ورثة الأمة الذين جعل الله بمنزلة التجويد بيدته
هم في ظلال الحبر والبحر وقد أجمع المسلمون على هدمتهم ودرائياتهم إذ كلّ أمة قبل
بما حسب الله عليه وسلم فهمواها شارها الا المسلمين فأن علماء هم خيارهم فأنهم
خفافوا الرسول في أمه • وتحليوا لما من سنته • بهم قام الكتاب وبهم قاموا وبهم
نطق الكتاب وله نطقوا • ولعلهم أن ليس أحد من أئمة المسلمين السبعة.

أما فيما تم تمتعه خلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من هذه القابلة ولا حاجز
قالهم. متفقون أن أفكاره يُنبث إلى وجه الإرسال وعلى أن كلّ أحد من الناس يؤخذ
من قوله ويرتك الإرسال على الله عليه وسلم ولكن إذا وجد واحد منهم قال
قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد له من عذر في ترقبه • وجعى الإعداد ثلاثة
أصناف أخذها عدم اعتقاده أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله • والثاني عدم اعتقاده

ارادة تلك المسأله بذلّ القول • والثالث اعتقاد أن ذلك الحكم مسجية

وهذه الأصناف الثلاثة تفرع إلى أسباب متعددة • السبب الأول أن لا يكون
الحديث قد بلغه مبضجًا ولم يبلغه الحديث لم يكليف أن يكون علماً بوجبه وألا لم يكن قد
بلغه وقد قال في تلك القضية بوجب ظاهرية أو حديث آخر أو بوجب قياس أو
موجب استصحاب فقد يوافق ذلك الحديث ويخالفه أخري وهذا السبب هو الغالب على أكثر ما يوجد من أقوال السلف مختالفا لبعض الأحاديث فإن الأحاديث تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن لاحقة وقدكان النبي صلى الله عليه وسلم يجلد أو يقدص أو يقتل الشيء في علمه أو يراه من يكون حاضراً ويبلغه أو يلقه أو بعضهم من يبلغونه فيذئب علم ذلك الي من شاء الله من العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ثم في مجلس آخر قد يحدث أو يقدص أو يقتل أو يفعل شيئاً ويشهد بعض من كان غالبًا عن ذلك المجلس ويبلغونه لم أكنهم يكونون عند هؤلاء من العلم ماليس عند هؤلاء وعند هؤلاء ماليس عند هؤلاء وأما يتناول العلماء من الصحابة ومن بعدهم بكتلة العلم أو جوهره وأما أحادية واحد يجمع الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن هذا لا يكون أدعاؤه قط واعتبر ذلك بالله من النبأ الرأشيدين الذين هم أعلم الأمة بأمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وفنه وأحواله حسب الصديق رضي الله عنه الذي لم يكن يطاره حضرًا ولا سفارًا إلا كان يكون معه في غالب الأوقات حتى يسمع عنده بالليل في أمر المسلمين وذكرت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم كثيرًا ما يقول دخلت أبا وأبو بكر وعمر وخرجت أبا وأبو بكر وعمر ثم مع ذلك لما مثل أبا بكر رضي الله عنه عن مراث الحجده قال مالك في كتاب الله من شيء وما عامت لله في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من شيء ولكن أسان الناس فسألهن فقام المجيدة بن شيبة محمد بن مسلمة فشهد أن النبي صلى الله عليه وسلم أطاعها السدس وقد بلغ هذه السنة عمران بن حسين أيضًا وليس هؤلاء الثلاثة مثل أبا بكر وغيرهم من الخلفاء ثم قد اختصوا بعلم هذه السنة التي قد أتفقت الأمة على العمل بها وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يكن بعلم السنة الاستاذ ان إلا أنه أبو موسى واستشهد بالانصار وعلم أعلام من حدثه بهذه السنة ولم يكن أيضًا علم أن المرأة رث من دية زوجها بل بر أن الدين للعاقبة في كتاب الله الذي ورد في ذلك وهو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض البوادي يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وردما إمراء أشيم الصضايا من دية زوجها فترك رأيه لذلك وقال لو لم تسمى بهذا لقضيها مخالف ولم يكن يعلم حكم الجنس في الجرية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سنوا بما سنة أهل الكتاب
ولما قدم سرخ وبلغته أن الطاعون بالشام استشار المهاجرين الأولين الذين معهم
الأنصار ثم مسحة الفتن فثار كله بما رآه ولم يجل أحد سنة حتى قدم عبد
الرحمن بن عوف فأظهره سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون
وكان قال إذا وقع بأس وانبه فان شاء فلا يحتاجوا فأمر بهما وافزاً منهما وداآ
تقدموا عليه وتد أكرمه وان عباس أمر الذي يشك في صلاته فلما كان قد باغته
السنة في ذلك حتى قال عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يطرح
ايهما على ما استيقظ وكان مره في السفر فهاجته ريح جعل يقول من يجدنا
عن الرح قال أبو هريرة ففيه وأنا في أخرات الناس كنت راحنا حتى أدركته
فهذن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم عند هبوب الرج
فهذه موضع لم يكن ينبغي حتى بلغته أياً من ليس منه وموضاع آخر لم بلغه ما
فها من السنة فقضى فيها أو أفقدها فيها في ذلك مثل ماقضى في دبة الأصابع أما ماختي
بحسب منافعها وقد كان عندنا يومًا وابن عباس وهم دونه بكرير في العام فإن النبي
صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء بني الأبهام واخرج قبلت هذه السنة
لمعاوية رضي الله عنه في إمارته قضى بها ولم يجد المسلمون بدًا من تبع ذلك ولم يكن
عبيا في عمر رضي الله عنه حيث لم يلم الله الحديث وكذلك كان يشتهي الحرم عن التطيب
قبل الأحرام وقبل الأقاواة إلى مكة بعد رمي حج البحر العقبة وهو ابن عبد الله رضي الله
عنهم وغيرهم من أهل الفضل ولم يبلغهم حديث عائشة رضي الله عنه طبب رسول
الله صلى الله عليه وسلم خبره قبل أن يخرج وحلله قبل أن يطوف وكان لأمر لا ياسب
الحقق أن يسمع عليه إلى أن يخلعه من غير توقيت وأتبعه على ذلك طائفة من السلف ولم
تبهم أحاديث التوقيت التي صحت عند بعض من ليس منا في الفهم وقد رووا ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة صحيحة وكذلك عيانا رضي الله عنه لم
يكن عندنا علم بن المتوقي عنوان وحنا أدرد في بيته الموت حتى حدثته الفرصة بتك
مالك أخبر أن سعيد الحذري بقضيبته لا توقيت زوجها وإن النبي صلى الله عليه وسلم
دلى لنا أدرك له وكذالك عليه رضي الله عنه قال كنت أذن ان سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثنا نفعه الله بما شاء أن ينفعه مناهذا حدثني عبد الله
المجموعة (8)
فأذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر وذكر حديث صلاة التوبة المشهور وأفتى هو وابن عباس وغيرهما من الموثوق بهم إذا كانت حاملاً تعودت بأي الدعاء ولم يكن قد بلغتهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في سمعة الأثاثية حيث أن الناس التي صلى الله عليه وسلم إن عدت لها وضع حماف يفتى هو وزيد وأبى عم وأغبر وليست بعض الموقفة إذا مات عنها زوجها فلا يقرأها لها ولم تكن بلغتهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثت وأتى بهذا باب وأتى بعثهن يغفل المقول منه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عداً كثيراً جداً وأما المقول منه عن غيرهم فلا يتعتم الاحاطة به فإنه الفؤلاء كانوا أعلم الأمة وأثقها وأنتها أفاضله هم بناءهم أقصى خفاء بعض السنة عليه أولى فلا يخرج إلى بيان فإن اعتقد أن كل حديث صحيح قد بلغ كل واحد من الأمة وإنما من أقوم خصاً فاحشاً قيحاً.

ولا يقولن قائل الأحاديث قد دونت وجمعت فيقولوا والحلال، فقد لا أن هذه الدعاوى المشهورة في السن تعنى جمع بعد اقتراح الأمة المتبعين ومع هذا فلا يجوز أن يدعى اختصار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعاوى بن ميتمت ثم لو فرض اختصار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس كان في الكتاب يعلم العالم ولا يكاد ذلك يحصل لأحد بل قد يكون عند الرجل الدعاوى بن الكثيرة وهو لاحليت مما فيها بل الذين كانوا قبل جمع هذه الدعاوى اعلانية من المتأخرين كثير لأن كثيرا ما بلغوا وصبعهم قدلا يبلغنا فيها عن مجروح أو بتأمل منقطع أو لا يبلغنا بالكلية فإن دعاوى يفهم صدورهم التي تخوي أضاح ما في الدعاوى وهذا أمر لا يسأل فيه عن القصة ولا يقولن قائل من لم يرح الأحاديث كما لم يكن صحيحاً لأنه انامير في المجيد جمع ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم، فلفه في يعلقه بالأحكام فليس في الأمة مجنود وما تأيده العالم أن يجعل جميح ذلك ومعجمه يبحث لابقين عليه إلا القليل من التفصيل ثم إنه قد يخلف ذلك أقليت من التفصيل الذي يبلغه.

السبب الثاني أن يكون الحديث قد بلغه لكنه استناده مجهول عسنده أو متهم أوسيح الحفظ، وأما لأنه لم بلغه مصداً بل مقطعاً أو لم يضبط لفظ الحديث مع أن ذلك الحديث قد رواه الثقات لغيره بناسين متسلسلة فإن يكون غيره يعلم من المجروح عنده الثقة أو يكون قد رواه غير أولئك الجروجرون عليه أو قد أصل من غيرهم المنقطة وقد ضبط القاطع الحديث.
بعض المحدثين الحفاظ أو ألقاوا الرأي من الشواهد والمتابعتما نسبين حسبًا وهذا أيضًا كبير جدًا وهو في التابعين ونابعهم إلى الأئمة المشهورين من بعدهم أكثر من العصر الأول أو كثير من القمم الأول فأن الحديث كاين قد ظهرت وأشترت لكن كانت تبلغ كثيرا من العلماء من طرق ضعيفة وقد بلغت غيرهم مما تألف من طرق صحيحة.
غير ذلك الطريق فتكون حجة من هذا الوجه بعد أن لم يبلغ من خلفها من هذا الوجه وهذا وجد في كلام غير واحد من الأئمة تعلق القول بوحجب الحديث على صحته فيقول قول في هذه المسألة كذا وقد روى فيها حدث بعضاً كان صحيحًا
فهو قول

السبب الثالث اعتقاد ضعف الحديث بنجاة قد خالفه في غيره مع قطع النظر عن طريق آخر سواء كان الضوابط أو مع غيره أو معهما وعند من يقول كل مجمهد مصيب ولذل أسباب منها أن يكون الحديث بالحديث يعتقد أنه أحدهم ضعيفاً ويعتقد الآخر نقاً ومعرفة الجهل عم واسع ثم قد يكون المصيب من يعتقد ضعفه
لاطلاعه على سبب جارج وقد يكون الضوابط مع الآخر لمعرفة أن ذلك السبب غير جارج أما كان جنسه غير جارج أو لأنه كان له في عصر يمنع الجهل وهذا باب واسع
كما في الرجال والأحاديث في ذلك من الإجماع والاختلاف مثل ما لم يغمرهم من سائر أهل العلم في علومه ومنها أن لا يعتقد أن الحديث كثيم الحديث من حديث عنه وغيره
يعتقد أنه سمعه لسبب ضعفه توجه ذلك معر ويقة ومنه أن يكون للمحدث حال
استقامة وحال أضطراب مثل أن يحتفظ أو تحرق كنّة ما حدث به في حال الاستقامة
صحح وما حدث به في حال الأضطراب ضعف فلا يدري ذلك الحديث من أي النوعين وقد علم غيره أنه لما حدث به في حال الاستباقية ومنه أن يكون الحديث قد نهى ذلك الحديث فليذكره في إشد أو أنكر أن يكون حديثًا معتقلاً أن هذا علة توجه ترك الحديث ويرى غيره أن هذا مما يصح الاستبدال به والمسألة معر ويقة
ومنها أن كثيرًا من الحجازيين يرون أن لا يخفى الحديث عرقي أو شامي إن لم يكن له أصل بالحجاز حتى قال قلائلهم نزلوا أحاديث أهل العراق عنيزة أحاديث أهل الكتاب
لا تصدقون ولا تكلفون قول آخرين سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عقله.
عن عبد الله الحجة قال إن لم يكن له أصل بالحجاز فلا وهذا اعتقادهم أن أهل الحجاز ضبطوا السنة في بهم علمهم منها شيء وإن أحاديث العراقيين وقع فيها اضطراب
أوجيب التوقف فيها وبعض العراقيين يرى أن لا يُنتج الحديث الشاميين وأن كان أكثر الناس على ترك التضييف بهذافتح كان الاستناد حديثا كأن الحديث حجة سواء كان الحديث حجازي أو عراقيا أو شاميا أو غير ذلك وقد صنف أبو داوود السجستاني كتابا في مقارنة أهل الأصول من السندين ما أختص به أهل كل مصر من الأصول من السنين التي لا يوجد مسندات عند غيرهم مثل المدينة ومكة والطائف و دمشق وخصوص الكونية والبصرة وغيرها إلى أسباب أخرى غير هذه.

السبب الرابع: اشتراك في الخبر الواحد البديل الحافظ شر وطالبانه فيما غيره مثل اشتراك بعضهم عرض الحديث على الكتاب والسنة وانتشار بعضهم أن يكون الحدث فقيها إذا خالف قياس الأصول واشتراك بعضهم انتشر الحديث وظهوره إذا كان فقا.

تم به البال سلما معا وفق في مواجهته.

السبب الخامس: أن يكون الحديث قد بلغه وثبت عنه لكون هذه وكهذا يرد في الكتاب والسنة مثل الحديث المشهور عن عمر رضي الله عنه أنه سأله عن الرجل يجيب في السفر فلا يجيبي النساء فقال لا يصل حتى يجيب الماء فقال له عمر بأمر المؤمنين، أما تذكر إذا كنت أنا وأنت في الابن فاجتنبنا فاما أنا أقريرت كأمر يذهب إليه واما أنت في مثل ذلك ينفي صلى الله عليه وسلم فقال انا يفكري هكذا وضرب يديه الأرض فسنجها وجهه وكفيه فقال له عمر أنت الله يا عمار، فقال أن يش التقاه أحدث له فقال بل نولي من ذلك ما وثبت فهذه سنة شهيرة عتم نسبا حتى أقتى بقياسها وذكره عمارة فلم يذكر وهو لم يكذب عمارة بل أمره أن يتحدد به وأبلغ من هذا أنه خطب الناس فقال لا يزيد رجل على صداق از واج الذي صلى الله عليه وسلم وبناه إلا ردة فقالت أمه وأمر المؤمنين ليحرمنا سبيا أعطاكما الله، أما يلزم قرأت (أو آبآ تم احاديث قنطارا) فشرع عمارة إلى قوله وكد كان حافظات لأنه وكن نسيها، و كذلك مارويا أن علنا ذكر يوم ابتل شيا عليه البه من رسله صلى الله عليه وسلم نذكر حتى استغرق من الخطاب وهذا كبير في السلف والخلف.

السبب السادس: عندم معرفتهم بلائحة الحديث تارة يكون النظيف الذئ في الحديث عر بعنه مثل نظف الزمانة والدابة والملاحسة والمخابثة والمنابتة والفرز إلى غير ذلك من الكتبات المرممة التي قد يختلف العلماء في تفسيرها، وكالحديث المروفع لإطلاق ولائحة في أغلق قائم نذكر فسار واغلا والإكراه ومن ينطلقه لا يمرف.
هذا التفسير وتأثرة لكون معاشا في اللغة وعرفه غير معاشا في اللغة التي صلى الله عليه وسلم هو يعده على ما يفهمه في اللغة بناء على أن الأصل بقاء اللغة كما سمع بعضهم آنها في الحفصة في النبئ فقطعه بعض أنواع المسكن لأنه لحنهم وما أبدل لتحليمة الماء قبل أن يتشدت قلبه جاء مفسرا في حدائق كبيرة صحيحة وسمعوا لفظ الجمر في الكتاب والسنة فعتقدون عصير الغم مشتدا بجانها بناء على أنه كذلك في اللغة. وإن كان جا من الاحاديث الأحاديث صحيحة تبين أن الكرم اسم لكل شراب مسكر وتأثره لكون الفنون مشتركة ووما أو مترددا بين حقنها ومجاز فيحمله على الأقرب عنده وإن كان المراد هو الآخر كاهمل جامع من الصحابة في أول الأمر الحبيب الأبيض والخط الأسود في الجل والجمال فسمحبوس إبراهيم ويدوم على اليد إلى الأبد وتأثره لكون الدالة من النص حيث فإن جيئ دلائل الأقوال متسعنة جدا يتفاوت الناس في إداكها وقد وجوب الكلام بسبب منج الحق سببه ومواعبه ثم قد يعرفها الرجل من حيث المعموم ولا ينطوي لكون هذا المباني داخلا في ذات الحال. ثم قد ينطوي له شركة من فناء بعد ذلك وهذا باب واسع جدا لا ينطوي به إلا الله وقد ينطوي الرجل فيهم من الكلام ما لا تتحله اللغة العربية التي بث الرسول صلى الله عليه وسلم بها.

السبب السابع اعتقاد أن لا دلالة في الحديث والفرق بين هذا وبين الذي قبله أن الأول لم يعرف جمهود الدالة والثاني أعرف جمهود الدالة لكن اعتقادها ليست دلاله صحيحة فإن يكون له من الأصول ما يعرف تلك الدالة سواء كانت في نفس الأمر صوابا أو خطأ مثل أن يعتقد أن العام المخصوص ليس بحجة فإن المفهوم ليس بحجة. وإن العلوم الواردة على سبيل مقصور على سبب أو أن الأمر المجردة لا يقتضي الوجوب أولا يقتضي التصور أو أن المعنى باللام لا معنى له أو أن الأفعال المتفعة لا تأتي ذواها ولا جميع أحكامها أو أن المقتضى لا معنى له فلا يدعي المعنى في المبهمات والمانية إلى غير ذلك مما يتسع القول فيه فإن نشاط أصول الفقه يدخل مسائل الحال منه في هذا القسم. وإن كانت الأصول المجردة لا يحتوي جميع الدلائل المختلف فيها. وتدخل في أفراد اجنس الدلائل هلي من ذلك الجنس أم لا. مثل أن يعتقد أن هذا المفهوم مجمع. إن يكون مشتركة لا دلالات أدنى أحد معيق أو غير ذلك.

السبب الثامن اعتقاد أن تلك الدلالة قد عارضتها دل على أنها ليست مرادة مثل
مظاهرة العام يخص أو المطلق بما يقيد أو الأمر المطلق بما يقيق أو الوجب أو الحقيقة بما يدل على الجزاء إلى أنواع المعارضات وهو باب واحد باباً فان معارض دلالات الأقوال وترجيح بعضها على بعض بجر حذم

السبب الناصح اعتقاد أن الحديث معارض لم يبدع على ضرره أو نسيمه أو تأويله فكان قابلاً للتأويل بما يصالح أن يكون معارضًا بالاتفاق مثل آية أو حقين آخر أو مشكل إجماع وهذا نوعان أحدهما أن يعتقد أن هذا المعارض راجح في الجملة فيتبين أحد الثلاثة من غير واحد منها وثارة بين أحدهما لاقتناع أن منسوخ أو أن مؤول

تم قد يعلل في النسخ فيعتقد المتأخر متقدم وقد يغلق في التأويل فإن يحمل الحديث على نديم يتحتم له أن يتلكه أو هناك ما يدفعه وإذا عارض من حيث الجملة فقد لا يكون ذلك المعارض دالاً وقد لا يكون الحديث المعارض في قوة الأول استناداً، أو متنوّع، وجبت هذا الإسباب المتقدمة وغيرها في الحديث الأول والأجماع المدعى في الغالب أما هو عدم العلم بالثائق وقد وجدنا من أعيان العلماء من صاروا إلى القول بإضافة متمسكون فيها علم العلم بالثائق مع أن ظاهر الأدلة عنهم يقتضي خلاف ذلك لكن لا يمكن العلم أن يتعدى قولًا لم تمس به قائلًا مع علمه فإن الناس قد قالوا خلافه حتى أن منهم من يبكل القول فيقول أن كان في المسار إجماع فهو أحق ما يعتق والقائلون عن كذا وكذا هناك مشكل مثل من يقول لا أعلم أحدًا أجاز شهادة العبادة وقوبهما محفوظ عن على وآنس وشريف وغيرهم يقولون أجمعون على أن المعطى بعضه لا يرد وتور به محفوظ

عن على وآنس مسعود وفيه حديث حسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقول آخر لا أعلم أحدًا أو جب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة وأيضاً محفوظ عن أبي جعفر الباقر وذلك أن ينال كثير من العلماء أن يعلم قول أهل السنة الذين أدركهم في بآله وأقوال جنائز غيرهم كأنهم كثيرة من المتقدمين لا يعلم الأقوال المدنيين والكوفيين وكثيراً من المتقدمين لا يعلم الحق أو ثلاثة من الأئمة المتبوعين وما خرج عن ذلك فإنه عندن مخالف الأجاع لأنه لا يعلم به قائلًا وما زال يقرع سمعه خلافه فهذا لا يمكنه أن يصر إلى حديث يخالف هذا حكوه فإنه يكون هذا خلافًا للاجاع أو اعتقاده أن مخالف الأجاع الأجماع أعلم الأجاع وهذا عدد كثير من الناس فكم ما تكره ويعضمو مذكور في حقية وبعضهم مذكور في إبه
السبب العاشر معارضة بما يدل على ضعفه أو نسبه أو تأويله ما لا يعتقده غيره أو
جنسه معارضة لا يكون في الحقيقة معارضا واجحا كمئذنة كثير من الكوفيين
الحديث الصحيح يظهر القرآن واعتقادهم أن ظاهر القرآن من العموم ويجوه مقدم
على نص الحديث ثم قد يعتقد ما ليس ظاهرًا ظاهرين بما في دلائل القول من الوجوه
الكبرة، وهذا روا حديث الشاهد والئين وان كان غيرهم يعلم ان ليس في ظاهر
القرآن ملحن الحكم الشاهد ورين ولما كان فيه ذلك فليس حسبًا هي الفسرة للقرآن
عندهم والمفتوح في هذه القاعدة كلام موضوع ولا أقدم فيها رسانات المشهورة في
الرد على من زعم الاستندا. بؤه القرآن عن تفسير سنة رسول الله صلى الله عليه
ونزول وقد أورد فيها من الدلائل ما يضيق هذا الموضع عن ذكره ومن ذلك دفع
الخبر الذي فيه تقسيم لعموم الكتاب أو تقسيم مطلق أو فيه زيادة عليه واعتقاد من
يقول ذلك إن الزادة على النص كتقسيم المطلق نسخ وإن تقسيم العام نسخ
ومعارة طائفة من المدنيين الحديث الصحيح يفعلون في المدنية ببناء أنهم جميعن
على معرفة الخبر واجمعهم حجة مقدمة على الخبر كمقابلة أحاديث خيار المجلس ببناء
على هذا الأساس وان كان أكثر الناس قد يخرون أن المدنيين قد اختلفوا في تلك
المسألة وانهم لاجمعوا وخلافهم غيرهم لكي تكون الحجة في الخبر ومعارة قوم من
البلدان بعض الأحاديث بالقياس الجلي ببناء على أن القواعد الكلية لانتص دق بثل هذا
الخبر إلى غير ذلك من أنواع المعارضة سواء كان المعارض مصيا أو مصطباً
فهذه الأسباب العشةة واضحة، وفي كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجة في
ترك العمل بالحديث لم تطلع عليه فأن مدارك العلم واسعة ولم نتعلق عليه جميع
ما في بوطن العلماء والعالم قد بيد حجته وقد لا يستفيدوا وإذا بدأها فقد تبناها وقد
لا يبلغ وأذا بلغنا فقد ندرك مواعظ احتجاجه وقد لاندركنا سواء كانت الحجة صوباء
في نفس الأمر أما لا يكون علينا أن نعدل عن قول ظهير
حجته بحجة صحيح وافقه طائفة من أهل العلم إلى قول آخر فالعالم يجوز أن يكون
معه مدعى. هذه الحجة وان كان أعلم أن تطرق الخطأ إلى آراء العلماء أكبر من
تطريقه إلى الأداة الشرعية فإن الأداة الشرعية حجة الله على جميع عباده بخلاف رأى
العالم والدليل الشرعي يمتنع أن يكون خطأ إذا لم يعارضه دليل آخر وأي العالم ليس
كذلك وللو كان العمل بهذا التجوز جائزًا لما بقي في أديانًا من الأدلة التي يجوز
فيها مثل هذا لنكن العرض أنه في نفسه قد يكون معيوراً في تراك له ونحن معذورون في ترتكنا لهذا الترك وقد قال سبحانه: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت) الآية وقال سبحانه: (فإن تزال في غمرة من الساءة أتون) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولون قال أبو بكر عمر وأنا كان الترك يكون لبعض هذه الأسباب فإذا جاء حديث صحيح فيه حمل أو حمل أو حكم فلا يجوز أن يعتقد أن الترك له من العلماء الذين وصفنا أسباب تركهم عناكب لكنه حمل الحرام أو حرم الحلال أو حكم غير ما أمر الله وكذلك أن كان في الحديث وعيد على فعل من لفظ أو غضب أو عذاب وتحو ذلك فلا يجوز أن يقال أن ذلك العالم الذي يحب حية فله مسكون في هذا الوعد وهذا ما لم يعلم بين الأمة في خلافة الأشياطيكي عن بعض متزلج بعدم مثل المريسي وأضره أنال نقصته من المجاهدين يعاقب على خطيئة وهذى لأن حوق الوعيد نفل الحرم متسر وتعلم بالتحريم كأن يركبه من العلم بالتحري نحن نتأمر به ذلك إما أن لا يميش أو كان حريت فيه لإسلام وفعل شيئاً من المحترمات غير عام ولم يأبى ولم يبد وان لم يستند في استحكاله إلى دليل شرعي فإن لم يبلغه الحديث الحرام واستند في الباحة إلى دليل شرعي أولئك ان يكون معذوراً وهذا مأجوراً مجدوداً لاجئ اجتهاد قال الله سبحانه وتعالى (وداوودوساين) إلى قوله (وأما فاضط بالسياح بالنفس واختى سياح) 

وفي الصحابيين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أجمد الحاكم فأصابه أجلان وإذا أجمد فاختى فأجراً قين أن المجاهد مع خطيئة له أجل وذلك لاجئ اجتهاد وخطأ مغنيه لأن درك الصواب في جميع اعيان الحكام وامتدار ووقال تعالى (ما جعل عليك في الدين من حرج) وقال تعالى (رَبِّ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَا يَرِيدُ يَكْبُرُ العَسْرُ) وفي الصحابيين عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قال لاحتجاجاً علم الخدروه للاستبان أحد العصر إلا في وفيه فاقدركم صلالة العصر في طريق فقال بعضهم لا تصل الأفاني في قر ينحة وقال بعضهم لم يعد من هذا فصلة في طريق فنزل واحد من الطائفين قالاً ومسكوا
بعموم الخطاب جعلوا صورة القوات داخلة في العوم والآخر ون كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العوم فان المتقدم المباذرة إلى القوم وله مسألة أختلف فيها الفقهاء اختلافًا مشهوًا أعملهم يختصر العوم بالقياس ومع هذا فالذين صدروا في الطريق كانوا أصحو وكذاك فإلا رضي الله عنهما لما باع الصاعين بالصاع أمر النبي صلى الله عليه وسلم بدرو ولم يربتب على ذلك حكم أكل الربا من الفقه والشريعة والتفاوض لقد علمه كان بالتحريج وكذلك عدى بن حامد وجماعة من الصحابة لما عتقدت أن قوله تعالى (حتى يتسنى لكم الخطأ البسيط من الخيط الأسود) معناه الحل البسيط والسيد فكان أحدهم يجعل عقالين أبيض وأسود ويأ ك حتى بينين احدهما من الآخرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يرتب على هذا الفعل بذ من أفتر في رمضان وإن كان من أعظم الكبار بخلاف الذين أقفوا المشجوع في اليرد بجواب فسل فأتى ذلك فإذ قال قتاله قنات الهلالانوا إذ لم يعماه الفقهاء وغيرهم فان هو لاحظوا أبيها أحيانًا أن يجوز أن يكونوا من أهل الملل وكذلك لم يوجب على إجابة بن زيد وقناة ولا كفارة لما قال النبي صلى الله تعالى في غزوة الرجفة فكان معتقلا جواز قاله بناء على أن هذا الإسلام ليس بصحيح مع أن قناته حرام وعمل بذلك السلف وجمع الفقهاء في أن ما سببه أهل البني من دماء أهل الملل بناءً على سيني لم يضمن قواد ولا كفارة وان كان قتاله وقتاه وقناة وهذا الشرط الذي ذكرناه في حلق الوعيد لا يحتاج أن يذكر في كل خطاب لاستقرار السلك في القول كما أن الوعد على العمل مشروط باخلاص العمل الله وبعد حبوط العمل بالرضا أدرك في كل حديث فيه وهذا قد قدم قيم الموجب لوعيد فان الحكم مختلف عنه لما من واقع لحوق الوعيد متعددة من النية وما الاستغفار وما الحسانت المباحة للسيئات ولهما بلاء الدنيا ومصائبها ومنها شفاء من شيب ومثلها رجوع أو رحم الراحمين فإذا عدمت هذه الآية كلاً ولن تعدم إلا في حق وكرر وشدد على الله شراد البصير على أهله فهناك يلحق الوعيد به وذلك أن حقيقة الوعد بيان أن هذا العمل سبب في هذا العذاب فيسفاد من ذلك تجر يم الحبال ووقيح أآن أن يكون شخص قام به ذلك السبب يحب وقوع ذلك السبب به فهذا باتب قطعاً لتوقف ذلك السبب على ووجود (9 - المجموعة)
الشرط وزوال جميع الموانع

ويضاف هذا أن من ترك العمل يحدث فلا يكون من ثلاثة أقسام إما أن يكون تركًا جازأ به تعالى المسلمين كأحرك في حق من لم يبلغه ولا في الطفل والطفل مباح إليها إلى الفتى أو الخفيف إذا كرارة عن الحنفاء الرائدين وغيرهم فإنه لا يبالغ المصلح أن يتجه به لا يلحقه من معركة الترك شئ، وإما أن يكون ترك غير جائز فهذا لا يدري صدر من الائتمة إن شاء الله تعالى لكن الذي قد يخير على بعض العلماء أن يكون الرجل فقيرا فيدرك تلك المسألة فيقول مع عدم أسباب القول وإن كان له فيها نظر واجب أو يقصر في الاستدلال فيقول قبل أن يبلغ النظر نهابته مع كونه محتملا، يبغي عليه عادة أو غرض يمنعه من استضاء النظر بيفارى ما عنده وإن كان لم يقبل إلا بالأجتهاد والاستدلال فإن الحد الذي يجب أن ينتهي إليه الأجتهاد قد لا ينضب للمجحذ.

وقد كان العلماء يجاجعون مثل هذا خصية أن لا يكون الأجتجاد المعتبر قيد وجد في تلك المسألة المخصصة فهذا ذنب لكي خروق عقوبة الدنيا بصاحبه إذا كن ينادى لم يتمب وقد يبحره الاستغفار والأحسان والبلاء والشفاعة والرحمة ولم يدخل في هذا من يلمع الهوى ويرصده حتى ينصرف ما يلمع به أو يحمل من جوزه يصوب قول أوعزته من غير معرفة منه بدليل ذلك القول نيا وأسبابان فالذين في التأكد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة أقضبان في النار وقاض من الجنة فامالذي في الجنة فرجل على الحق فقضه به وأما البلدان في النار فرجل فقضه للناس على جهل ورجل علم الحق وقضى بخلافه والمتفق كلهن كان خروق الوعد للشخيص المعنيين أيضا له من موانع كما يبنه فلارف وقوع بعض هذه من بعض الأعيان من العلماء المحسدين عند الآمة مع أن هذا بعيد أو غير واقع لم يدري أحدهم أحد هذه الاستدلال ولو وقع لم يصح في إمامهم على الاطلاق فإن لا لم يعتقد في القوم الصغراء بيل تخريج عليهم الذنوب وتر جوهم مع ذلك أن الحال الذي احتمله بما من الاعمال الصالحة والأحوال السنية ولم يكونوا يدعون من ذنب ولا يسيروا على درجة من الصحبة رضي الله عنهم والقول فيهم كذلك فإنهما أبحذوا فيه من الفتاوى والقضايا والدماء التي كانت ينهم وغير ذلك ثم أنهم مع العلم باختلاف الموصوف مبعد بل ماجور لا ينتمينا أن نتبع الأحاديث الصحيحة التي لا أن لها معارض بنفها وان نتعبد وحوب العمل بها على
الأنام والجواب عليهما وهذا لما لا يختلف الآباء فيه

ثم هي منقسمة إلى مدلقاته قطعية بأن يكون قطعة السند والمنقى وهو ما لاحقة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله وقيل أنه أراد به تلك الصورة والي مدلاته ظاهرة غير قطعية فاما الأول فيجب اعتقاد ما جوهما وعملا وهذا مما لا خلاف فيه بين العامان في الجملة ونافذ جهادون في بعض الأخبار هل هو قطعية السند أو ليس بقطعية وهل هو قطعية الدلاله أو ليس بقطعية مثل اختلافهم في خبر الواحد الذي تلقتهما الأمة بالقبول والتصديق أو الذي ائتى على العمل به بعد عامة الفقهاء وأكثر المتكلمين أنه يفيد العلم وذهب طوابق من المتتكفين إلى أنه لفيده وكذلك الخبر المرود من عدة جهات يصدق بعضها بعضا من أئمة مختصين فقد تفيد العلم القيعي إن كان علما باتка الجهات ويقال أولئك المخبرين وبقريان وضيائم مختلف بالخبر وأن كان العلم بذلك الخبر لا يحصل من لم يشركه في ذلك

وهذا كان علماء الحديث الجماعة فيه المتبحرون في معرفته قد يجاهلون لهم الذينانام بإخبار وإن كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صداقتهما فضلا عن العلم يصدقهم ومبني هذاق أن الخبر المفيد للعلم يفيد من كتيبات الخبرين نارة ومن صفات الخبرين أخرى ومن نفس الخبرية أخري ومن نفس إذا كان الخبر له أخري ومن الأمر المخبر به أخري فور عرف عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هو عليه من الدلباء والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم أو خطأهم وأضيف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم هذا هو الحق الذي لا يرب فيه وهو قول جموع الفقهاء والمحدثين وطوابق من المتتكفين وذهب طوابق من المتتكفين وبعض الفقهاء إلى إن كل عدد أفاد العلم خبرهم بعضئا أفاد خبر مثل ذلك العدد المعلم في كل قضية وهذا بالفعل قطعا

لكن ليس هذاموضوع بان ذلك فاما تأثير القوانين الخارجية عن الخبرين في العلم بالخبر فلم نذكره لأن تلك القوانين قد تفيد العلم لو تحددت عن الخبر وإذا كانت بنفسها قد تفيد العلم لم تحل تابعة للخبر على الأطلاق كما لم يجعل الخبر تابعا لها بل منهما طريق إلى العلم نارة ولي الظن أخري وإن فوج أجماع ما يوجب العلم به منها أو اجتماع موجب العلم من أخري وموجب الظن من الآخر وقل من كان بالأخلاق أعلم قد يقطع نصيه أخبار لا يقطع به بصدد من ليس مثله وتارة يختلفون في كون الدالالة قطعية لا اختلافها في أن ذلك الحديث حل هو نص أو ظاهرة وإذا كان ظاهرة فهل فيه
رُفَقُ الله المَلَام
رَسَالة

ما يَنغى الأحَال المرجحُ أولاً وهذا أيضًا بابٍ واسع فقد يقطع قوم من العلماء بدلالة أحاديث لا يجتمع بها غيرهم إنا لعلهم فإن الحديث لا يجتمع إلا ذلك المعني أو لعلهم فإن المعنى الآخر ينفع حمل الحديث عليه أو لعل ذلك من الآدلية المؤيدة للقطع
وأما القدر الثاني وهو الظاهر فهذا يجب العمل به في الأحكام الشرعية بتفقيف العلماء المعتربين فإن كان قد تضمن حكماً علماً مثل الوعيد ونسخه فقد اعتقدوا فيه فذهب طوائف من الفقهاء إلى أن الخبر الواحد العدل إذا تضمن وعيداً على فعل فأنه يجب الععمل به في تحريم ذلك الفعل ولا يعمل به في الوعيد إلا أن يكون قطعاً وكذلك لو كان المتب قطعاً لكن الدلالة ظاهرة وعلى هذا حملوا قول عائشة رضي الله عنها أبلغه زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب قالوا ففائضة ذكرت الوعيد لأنها كانت عameraً به ونحن نعمل بخبرها في التحريم وان كنت لا نقول بهذا الوعيد لأن الحديث إذا أثبت عندما يحب أحد وحة هؤلاء أن الوعيد من الأمور العلمية فلا تثبت إلا بما يفيد العلم وأيضاً فإن الفعل إذا كان محذراً في حكمه لم يلحق فاعلاً الوعيد فإن قول هؤلاء ينصح بإباحة الوعيد في تحريم الأفعال مطلقًا ولا تثبت بها الوعيد إلا أن تكون الدلالة قطعية ومنه احتجاج أكثر العلماء بالقولات التي صحت عن بعض الصحابة من كونها ليست في مصحف عنوان رضي الله عنها فإنها تضمنت علماً وعلماً وهي خبر واحد صحيح فاحتجوا بها في امتط

العمل ولم يبتوها قرأ إلا لما من الأمور العلمية التي لم تثبت إلا يكون وذهب الآخرون من الفقهاء وهو قول عامة السلف إلى أن هذه الأحاديث حجة في جميع مانصحت منه الوعيد فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين بعدهم مازالوا يثبتون بهذا الأحاديث الوعيد كما يثبتون به العمل sez صورة بالحقوقي الوعيد الذي فيه الفاعل في الجملة وهذا منشور فيهم في أحاديثهم وقائتهم وذلك لأن الوعيد من جميع الأحكام الشرعية التي تثبت بدلالة الظاهرة ثاية بالادلة القاطعية أخرى فإنه ليس المطلب البديهي التام بالوعيد بل المطلوب الاعتقاد الذي يدخل في القيق والظن الغالب كما أن هذا هو المطلب في الأحكام العملية ولا فوق بين اعتقاد الأسان أن الله حرم هذا ووعود فاعله بشرعية المجملة واعتقاده أن الله حرمه وأوعده عليه بعقوبة معينة من حيث أن كان مما إلعر عن الله فكما جاز الأحاديه عن البأول يتعلق الدليل فكذا تلك الأحاديه عن ذاتي بل لو قال قائل العمل بها في الوعيد أوكد
كان صحيحًا ولهذا كانوا يَسـُهَّلون في أساس أحداث الترغيب والترهيب مالًا يسهولون في أساس أحداث الأحكام لِأن اعتقاد الوعيد يجعل النفوس على الترك فإن كان ذلك الوعيد حقًا كان الإنسان قد نجا وأيضاً يكن الوعيد حقًا بل عقوبة الفعل أخف من ذلك الوعيد لم يضر الإنسان إذا ترك ذلك الفعل خطأً في اعتقاده زيادة العقوبة لأنه إن اعتقاد نفس العقوبة قد يخاطر أيضاً وكذاك إن لم يعتقد في تلك الزائدة نفياً ولا إباناً فقد يخطئون بهذا الخطأ قد يُدْرَجون الفعل عنه فيقع في تسحق العقوبة الزائدة إن كانت تابعة أو أقيمت به سبب استحتقاق ذلك فاذاً الخطأ في الاعتقاد على التقديرين تقدر اعتقاد الوعيد وتقدر عدمه سواء والنجاة من العذاب على تقدير اعتقاد الوعيد أقرب يكون هذا التقدير أولى.

وهذا الدليل رجح عامة العلماء الدليل الحائر على الدليل السبب وسائد كثير من الفقهاء، طريقة الاحتياط في كثير من الأحكام بناء على هذا وأما الاحتياط في الفعل فكما جمع على حسن بين العقلا في الجملة فاذا كان خوفه من الخطأ بِنِيَ اعتقاد الوعيد مقاربًا خوفه من الخطأ في عدم هذا الاعتقاد بِقِيَ الدليل الموجب لاعتقاده والنجاج الحاصل في اعتقاده دليلين سامين عن المعارض.

وليس لقائل أن يقول عدم الدليل القطعي على الوعيد دليل على عدمه كقدم الجبر المتوازي على القراءات الزائدة على مايستصحب لأن عدم الدليل لا يبطل على عدم الدليل عليه ومن قطع بِنِي شئ من الأمور العلمية فدَلَّ الدليل القطعي على وجودها كما هو طريقة طائفة من المتكلمين فهو مخال حُصل بين لا كأننا إذا عملنا أن وجود التمييز لوجود الوعيد وعلمًا عدم الدليل قطعنا بعدم الشيء المستلزم لأن عدم اللازم دليل على عدم الملزم وقد علمنا أن الدواعي مستورة على نقل كتاب الله وعندما فانه لايجوز على الأمة كPLAIN مايحتاج إلى نقل حجة عامة فلا ما ينقل نقاً عامة صلاة سادسة ولا سورة أخرى علماً إباناً عدم ذلك ويبِل الوعيد ليس من هذا الباب فانه لايجوز في كل وعيد على فعل أن ينقل نقاً متواتراً لايجوز ذلك في حكم ذلك الفعل فنفط أن الأحداث المتضمنة لِلوعيد يجب العمل بها في مقتضى اعتقاد أن فاعل ذلك الفعل متوعد بذلك الوعيد لكن حقوق الوعيد لم يتوافق على شروط وله موافق وهذه القاعدة تظهر أبحاث منها أنه قد صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من الله آل أرنا وموكاه وشاهده وكباه ووصى عنه من غير وجه أنه قال من
بلاغ صاعين يصاع يبدا أولاً عين الرأب كما قال القال البر بالبر رباً مهماً وهو هذا يوجب دخول نوعي الرأب ربا الفضل وربا النشأ في الحديقة ثم ان الذين يعلمهم قول النبي صلى الله عليه وسلم أنما الرأب في النشأة فاستحلوا ببع الصاعين بالصاعين يا بيد مثل ابن عباس رضي الله عنه وأصحابه أبي الشعثاء وعطا فسدو وسعي بن جبير وعكرمة وغيرهم من أعيان المكينين الذين هم من صفوة الامة عامة وعملاء للدح لسم أن يعتقد ان أحداً منهم يعلمه أو من قلده بحب يجوز تقليده تباعهم لعنة كله الرأب لأنهم فعلوا ذلك متآولين تأويل سائغاً في الجملة

وكلما ما أتى عن طائفة من فضائل المسلمين من إيان المخالب مع مارواة أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أن أيمر في دبرها فهو كافر بما أزل على محمد أم يستحل المسلم أن يقول أن فلاناдаютنا كنا كافرين بما أزل على محمد ونذكر قد بث عنه صلى الله عليه وسلم أنه لن في المجر عشرة عاصرة أجر وإمتصرها وشارباً وثبت عنه من وجوه أنه قال كل شراب أسير فهو خر و قال كل مسكر خر وخطب عمر رضي الله عنه على منبره صلى الله عليه وسلم فقال بمن الحرجين والانصار الحكم ما خاصم العقل وإنزل الله التحريم الجمر وكان ضيوف زوجها ما كانوا يشربونه في المدينة ولم يكن لهم شراب الا الفضيخ لم يكن لهم من خير الاعشاب شئ وفقد كان رجال من أفاضل الامة عامة وعملاء من الكوفيين يعتقدون أن آخر الامن الغن وان ماسوأ الغن والجر لا يخرج من نية هذه الأقماد ماسك ويشرون ما يعتقدون حا ولا يجوز أن يقال أن هؤلاء مندورون تحت الإعداد لما كان لهم من المذر الذي تأولوا به أو ما عنا آخر فلا يجوز أن يقال أن الشراب الذي شربوه ليس من الخمر الملون شاربها فإن سيب القبول العام لا بد أن يكون داخلها فعليك بذلك بالمدينة خمر من الغن ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد لمن الساحل بالخبر وقد بعاد بعض الصحابة خيراً حتى بلغ عمر فقال قالت الله تعالى البلاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم أن الله يومود حرمة عليم الشوحوم فيها و أكلوا أثماً وأجعلهم ولم يكن يعلم أن بيدها خمر ولم يمنع عمر رضي الله عنه صدع عنهم أن يبين جزاء هذا الذيب لينانا هو وعورنه عنه بعد بلغ العلم به و قد من العاصر والمعاصر وكثير من الفقهاء مخزون للرجل أن يصير لغيره عنها وإن لم أن بيده أن يتخذه خيراً فهذا نص في لعن العاصر مع العلم فإن المصدر يذيب الحكم عنه تعالى وكذلك لعن الوارثة
والموصلة في عدة أحاديث صحاح

"تم من الفقهاء من يكره فقط وقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الذي يشرب في آثابة
الفضة إنما يجري في بطن نار جهنم ومن الفقهاء من يكره كراهة تزيره

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم إذا أنتم المسلمون بسنيهما قاتل والمقتول في
النار يحب العمل به في محرم قال المؤمنون بغير حق ثم أنا نعلم أن أهل الجاهل وصفين
ليسوا في النار لأن هما عذرا وتأويا في القتال وحسنات منعت المنتصر أن يعمل
عمله. وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ثلاثة لا يكفيهم الله ولا ينظر
اليوم يوم القيامة ولا يرزقهم ولمه عذاب أليم رجل على يمينه ابن السبيل
فيقول الله له اليوم أمتك فعلت كما منعت فضل مالك تعمل يدبك” ورجل خاف على سلامة بعد
العصر كاذباً لقد أعطى بها أكثر مما أعطى فهذا عيد عظم لمن معن معن فضله مائه مع
ان طاعة من العلماء يجوزون للرجل أن يمنح فضل مائه فلا ينفع هذى الخلاف أن
تتعقد تحريم هذا محتجين بالحديث ولا يمنعن جيء الحديث أن نعتقد أن التأول
مذكور في ذلك لا يلحقه هذا الوعيد

وقال صلى الله عليه وسلم لمن الله الجهل والظلم له وهو حديث صحيح قد روى
 عنه من غير وجه ومن أجله مع أن طاعة من العلماء صححوا نجاح الجاهل مطلقًا
ومنهم من صحبه إذا لم ينتشر في العقد نقص في ذلك أذار مروعة فإن قياس
الأصول عند الأول أن التكاثر لا يبطل بالشروط كما لا يبطل بجهازة أحمد الموضين
وقياس الأصول عند الثاني أن العقود المجردة عن شرط مقترب لايثير أحكام العقود
ومن يبلغ هذا الحديث من قال هذا القول. هذى هو الظاهر فإن كتب المقدمة لم
ت指尖ه وأن بلغه لذكروه أخذين به أو محبين عنه أو أبلغهم وتأويا أو اعتقدوا
نسجم أو كان عندهم ميعارضه فنفع أن مثل هؤلاء لا يصحه هذا الوعيد لأنه
فإن التحليل معتقده حلة على هذا الوهج ولا يمنعنا ذلك أن نعلم أن التحليل سبب
لذا الوعيد وأن خلف في حق بعض الأشخاص لفوات شرط وجود مانع
وذلك استحلال معاوية رضي الله عنه زيد بن أبي المولود على فرات الحارث
ابن كلذه يكون أبي سفيان كان يقول أنه من نطفته مع أنه صلى الله عليه وسلم قد قال
من أدعى إلى غصبر أبيه وهو يعلم أنه غير أببه أفضل عليه حرام وقال من أدعى الي
لا يكون لله ولا للناس أجمين لا يقبل الله منه صرفًا ولا عذلا حديثًا صحيحًا وقضى أن الولد للفرائش وهو من الأحكام المجمع عليها فنحن نعلم أن من النسب إلى غير الأب الذي هو صاحب الفرائش فهو داخل في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم مع أنه لا يجوز أن يكون أحد دون الصحابة فضلا عن الصحابة فإنما هذا الوعد لاحق به لامكان أنه لم ينفعهم قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الولد للفرائش واتعاقوا أن الولد من أحله أنه وافقتما أن أبا سفيان هو الخليل لسمامة مزايدها هذا الحكم قد يحقق على كثير من الناس لسياق القول، فإن المشكل البابية مع أن المادته في الجاهلية كانت حكماً أو لميكر ذلك من المواعين المانعة من الفقهاء أن حكم الله واحد وأن من خالفه بجساد سائح من خلقه، معدود أوجور فعلي هذا يكون ذلك الفعل الذي ف مثله المتاعل به فيه حراماً لمن لا يترتب أثر التجريم عليه لفظ الله عليه فإنا لا يكلفنا نفسها الأسوأ بها والتأوي في حقه ليس بمجرم لمعدم بلبول دليل التجريم له وان كان حراماً في حق غيره فتكون نفس حركة ذلك الشخص ليست حراماً ولا الخلاف متقارب وعوضته بالاختلاف في الباب من الذي يمكن أن يقال في أحاديث الوعد إذا اتصادفت محل خلاف أذ الالعفاء جميعاست على الاحتجاج في تجريم الفعل المتوعد عليه سواء كان محل واقع أو خلاف بأل أكثر من يميتون إليه الاستدلال بها في موارد الخلاف ولكن اختلافنا والاستدلال بها على الوعد إذا لم تكن قطعة على ما ذكرناه فان قول فيلي لائق أن أحاديث الوعد لا يتناول محل الخلاف وأنا أتناول محل الوافق وكل فعل من فاعله أو تعود بغض أو عقاب حمل على فعل نطق على تجريمه
لا يدخل بعض المجاهدين في العيد إذا فعل ما اعتقده تحيله بل المعتقد أبلغ من الفاعل إذ هو الآخر له التفكير في الورود العين أو الغرض بطرق الاستلام قلنا الجوابين في وجه ذلك تأقوّم إلى حجة إذا كان النصيحة ألا يكون حرجاً الثواب على تجريمه فكل ما خالف في تجريمه يكون حالياً وهذا الخلاف لاجتماع الأمة وهو معلم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام وأن كان بأني وأهو في صورة قال المستحل لذا الفعل الخمر من المجاهدين ألا أن يلحق ذم من حال الحرام في فعلا وقوانينه وأن كل من يلحقه ألا يكون ملزماً بذلك التحريم الثانى في حدث الورود أذى وأيام الدين يوسف في مسألة بالخليفة على ما ذكرناه من الفعال إذا جاء على الفاعل وعقوده مخلل الحرام في الأصل أعظم من عقوده فاعله من غير اعتقاد إذا جاز أن يكون التحريم بأني في صورة الخلاف ولا يلحق الفعل المجنح عقوده ذلك الأحال للحبر ولم يلزمهم موجزاً في حال فلا لا يلحق الفعال وعيد ذلك الفعل أولى وأجرى وكانمل دخله المجنح تحت حكم هذه التحريم من الدعم والعقاب والغير ذلك لم يلزم دخوله تحت حكمه من الوريد ألا أن الوريد أجمع من الدعم والعقاب فكان تجاوز دخوله تحت هذا الجنس فكان الجواب عن بعض أنواعه كان بعضاً عن بعض الآخر ولا يغف الفرق بينه في الدعم وكرهه أو شدة العقوبة وحقه أن المجيد في قليل الدزم والعقاب في هذين المصايف كالمجيز في كثيره فآن المجيد لا يلحقه قليل ذلك ولا كثيره بل يلحقه ضد ذلك من الإجر والثواب

الثاني أن يكون حكم الفعال جميعاً عليه أو خلافاً فيه أمور خارجية عن الفعال وصفاته ولئذ ما هي أمور إضافية يجب معرفة بعض العلماء من علم الفقه واللطف العام أو بيد الثاني فلا بد من نص دليل يدل على التخصيص إما مقتراً بالخطأ عند من لا يجوز تأخير البيان وإما موسع في تأخير إلى حين الحاجة عند الجمهور ولا تبين ان التائفيين بهذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا محتاجين إلى معرفة حكم الخطاب فكان المسكر باللفظ العام في لمدة آخر الرى والخليل ونحوهما المجبع على تجريمه وذلك لا يعلم إلا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وتكلم الأمة في جميع أفراد ذلك العام كأنه أخر بيان كلامه إلى أن تتم جميع الأمة في جميع أفراده وهذا لا يجوز
أنا أن هذا الكلام إنما خوطب الفهم بما فيهما الجواب، وربما كلا الاجراءات، فلا يستدعي أن يكون مسوقًا على الاجراء فاستطاع عليه فقط للكلم الفهم، إنما مسوقًا على الاجراء فاستطاع عليه فقط. لكي أن يكون الحديث، بالاضافة إلى الدور الباطل فان أهل الاجراء حيث يتحضر واستطاع عليه فصار الاستدلال بالحديث، مسوقًا على الاجراء، فاذا كان الحديث هو مست долж، فتكون له مسوقًا على نفسه فيه، وبه، ولا يكون حجة في محل الخلاف، إلا أنه لم يرد، وهذا تفيلة الحديث عن الدلالة على الحكم في محل الوقف، والخلاف وذلك مستلزم أن لا يكون شيئًا من التعصب الذي فيها تغليب للفاعل أفادنا تحرير ذلك الفعل. وهذا بطل قطأً.

الرابع أن هذا يستلزم أن لا يتحضر شيئًا من هذه الأدوات، إلا بعد العلم، إنما كلاماً، أو صدر الأول لكي يجوز أن يتحضر بها أو ينحرف، ويتصرف في لعبة، ويتصرف في الرجل إذا ادعت مثل هذا الحديث، ووجدًا كبيرًا على العامة، قد عمل، ولم يبعث على الرجاء، أو معه أو معه كلاً في نفسي، أو متبرعًا، أو محافظين، أو مستندينين، أو من الجهة، أو من الصدر الأول، لكي يجوز أن يتحضر في العلم بالاجراء، الإجابة. إذا، أبطل الاجراء، ملظأ للكلام، والصحة، وسمه، وسمه، وسمه، وسمه، وسمه، وسمه، وسمه، أو كالكلام كلام، أو كلذ هذه جزء من الكلام، واحد من الخلافين، فتكون قول الواحد مبسطًا للكلام، والصحة، والصحة، والصحة، والصحة، والصحة، والصحة، على الرجاء، فالكلام يجوز له أن يتحضر في علم، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد،_or becomes مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا للكلام، الواحد، أو يكون، مبسطًا Lذكر من الدين الإسلام، الخمس، أنه أمان يشترط في مشروط الاحترام، اعتقاد جميع الأمة التحرير أو يكتنف باعتقاد العلماء، فكان الأول لم يجوز أن يستدعي على التحرير الباحث، الوحي، حتى يتم
ان جمع الامة حتى الناشئين بالبوادى البائدة والداخلين في الإسلام من المدة القريبة قد اعتقدوا ان هذا حرم وهذا لابو قوله مسلم ولا يعقل فان المعلم بهذا الشرط متفرد وان قيل يکتني باعتقاد جمع العلماء قيل له اذا اشترطت اجتاع العلماء حذرا من أن يشمل الوعيد بعض الجهميين وان كان خاطئا وهذا ابينه موجود في النص مبسط دليل التحرير من المامفة مقدمات شمول العينة هذا كجذور شمول العينة هذا ولا يغنى من هذا الالتزام ان يقال ذلك من من أكبر الامة وفضاء الصديقين وهذا من اطراف الامة فإن افتراقها من هذا الوجه لا يمنع اشتراك كمها في هذا الحكم فان الله سبحانه كأعظم للمجتهدين اذا أخطأ غفر للجهال اذا أخطأ ولم يكبهfir التمييز المفسدة التي تحمل بفعل واحد من العامة حرا ما لم يستumbling عليه ولم يكبه معرفة تجربته أله بكثير من المفسدة التي تنشأ من احلال بعض الامه لما قد حرمه الشارع وهو لم يستumbling عليه ولم يكبه معرفة تجربته ولذا قيل احترموا زلة المعلم فإنا اذا لزالت العلة قال ابن عباس رضي الله عنهما ويل للعالم من الانساب فاذا كان هذا معقولا عنه من عظم المفسدة الناشئة من فعله فالنبع عن الآخر مع خفة مفسدة فعله أولى نعم ضفران من وجه آخر وهو ان هذا ابتدأ فقال اجتهد وله من نشر العلم واحياء السنة ما تنخر فيه هذه المفسدة وقد فرق الله بينهما من هذا الوجه فاناب المجتهد على اجتهد وأجاب العالم على علمه نواب لم يشرك فيه ذلك الجاهل فهما ممشيت كان في العفو منفرقان في النوب ووقوع العقوبة على غير المستحق ممتنع حيللا كان أو حقيرا فلا بد من إخراج هذا الممتنع من الحديث بطرى بعض القسمين

السادس ان من أحاديث الوعيد ما هو نص في صورة الخلاف مثل لغة المحلى لهفان من العلماء من يقول ان هذا لا يأتم بالفعل الذي لم يكن ركنا في العقد الأول بحال حتى يقال عن اعتقاده وجوب الوفاء بالتحليه فان اعتقاد أن نجاة الأول صحيح والبطل الشرط فإنها محل للناين جرد الثاني عن الأمر بل وكذلك المحلى فانه إما أن يكون ملحوظ على التحليل أو على اعتقاده وجوب الوفاء بالشرط المقرن بالعقد فقط وعلى جميعها فان كان الأول أو الثالث حصل الفرع وأنا الثاني في هذا الاعتقاد هو الواجب للغة سواء حصل هلاك تخيل أو لم يحصل وحينئذ يكون المذكور في الحديث ليس هو سباب اللغة وسسبب اللغة لم يتعرض له وهذا باطل ثم هذا المعتقد وجوب الوفاء أن كان جاهلا فلا لغة عليه وأن كان عالمًا به لا يجب تحال أن يستقل
الوجه الا ان يكون مرجعا للرسول صلى الله عليه وسلم فيكون كافراً فيعده معي الحديث الى لعنة الكفار والكافرون لاحتراس له انكار هذا الحكم الجزئي دون غيره فان هذا بمثله من يقول لعن الله من كذب الرسول في حكه بأن شرط الطلاق في النكاح بطل ثم هذى كلام عام عموما لفظيا ومعنوي وهو عموم مبينا ومن هذا العموم يجوز حمله على الصور النادرة اذ الكلام يعود لكنه عياً كدليل من يتأول قوله إياا امرأة تكحث من غير إذن وإنها على المكتوبة ويбан ندوران ان المسلم الجاهل لا يدخل في الحديث والمسلم العالم بن هذا الشرط لاجبه الوقاف به لا يشترطه معتقدا وجوب الوقاف به الا ان يكون كافراً والكافر لينبغي نكاح المسلمين الا ان يكون منافقا وصدور هذا النكاح على مثل هذى الوجه من أحد النادر ولو قيل ان مثل هذى الصورة لا يكاد يخطر بالمنتكب لكان القائل صادقا وقد ذكرنا الدلائل الكثيرة في غير هذا الموضوع ان هذا الحديث قضى به المحال القاصد وإن لم يشترط وذلك الوعيد الخاص من الفعل والpillar وغير ذلك قد جاء منصوصا في مواضع مع وجود الخلاف فيها مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعن الله زوارات القبور والتحذير عليها المساجد والسرج قال الرضوم حسن وزارة النساء رخص فيها بعضهم وكرهها بعضهم ولم يضرها وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله الذي يأتون النساء في عساكر وحديث أسى رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الجالب مرزوق والمحترق مل من وقد قدم حديث الثلاثة الذين لا يكلمو الله ولا ينظروا لهم ولا يمرون بهم وهم عذابهم فيمن منع فضل الله وقد لعن بائع الأموال وقد ما بعضا بعض المتقدمين وقد صبح عنه من غير وجه أنه قال من جر ازارة خلافه لم ينظر الله عليه يوم القيامة وقال الثلاثة لا يكلمو الله ولا ينظرهم يوم القيامة ولا يركبهم ولا يذبحون ولهم عذاب النار والختان والمثنى سلعته بالحبك الكاذب مع ان طاقة من الفقهاء يقولون أن الحبر والإسعال للخليفاء مكره غير حرم وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الوصلة والموصلة وهو من أصح الأحاديث وفي وصل الشعر خلاف معروف وكذلك قوله ان الذي يشرب في آنية الفضة اما يحرم في بلته نار جهنم ومن الطلاء من لم يحرم ذلك
السابع إن الموجب للإعوم قائمة والمعارض المذكور لا يختص أن يكون معارضاً لأن غاية أنه قال حما على صور الوقائع والخلاف يستلزم دخول بعض من لا يحقق اللعن فيه فيقال إذا كان التخصص على خلاف الأصل فسي전문 من هذا العوم من كان معدوراً يجهل أو أحباه أو تقليب مع أن الحكم شامل لغير المذكورين. كان هو شكل لصور الوقائع فان هذا التخصص أقل فيكون أولى النامن إن إذا جعلنا اللعن على هذا كان قد تضمن ذكر سبب اللعن وبقي المستنثي قد تخالف الحكم عنه فانع ولا شك إن من وعد وأوعد ليس عليه أن يستنثي من تخالف الوعد أو الوعيد في حقه لمعارض فيكون الكلام جاريًا على منهج الصواب. أما إذا جعلنا اللعن على فعل المجع على تحريره أو سبب اللعن هو الاعتقاد الخالف للإجابة كان سبب اللعن غير مذكور في الحديث مع أن ذلك العوم لابد فيه من التخصص أيضاً فإذا كان لابد من التخصص على التحريين فإن الزامه على الأول الأولى لموافقة وجه الكلام وخلوته عن الأشعار.

الثامن إن الموجب لهذا إما هو نفي تناول اللعنة للمعدور وقد قدمنا فيه فما من أحاديث الوعيد إما المقصود بها بيان أن ذلك الفعل سبب لائتمع اللعنة فيكون التقدير هذا الفعل سبب اللعنة فقيل هذا لم يلزم منه تحقيق الحكم في حق كل شخص لكن يلزم منه قيام السبب إذا لم يتحقق الحكم ولا معدور فيه وقد قررنا فما مضى أن الدم لا يلحق المجع حتى إذا نقل أن محل الحرام أعظم إذا من فاعله ومع هذا فالمعدور معدور فكان في المعايق فإن فعل هذا الحرام اما مجعد إذ مقال له وكلاهما خارج عن العقوبة.

قلنا الجواب من وجه ٠ أحدثه أن المقصود بيان أن هذا الفعل مقتضي العقوبة سواء وجد من يفعله أو لم يوجد فاذا فرض أنه لاعفعل الا وقد انتهى به في شرط العقوبة أو قد قام به ماينته اله لم يقبح هذا في كونه خيراً بل نل أنه خرم ليجبه من يقتين له التحرييم و يكن من رحمة الله من فعل قيام عذر له وهذا كا أن الصفار محمرة وان كانت تقع مكفرة بجنابة الكبائر وهذا شأن جميع الحركات المختلف فيها فإن تبين أن أباحاهم وأن كان قد ينظر من يفعلها مجعداً أو متأتباً فإن ذلك لا ينتهانو أن تعقد تحريرهما إنا إن كان الحكم سبب لزواول الشبه المانعة من خروق العقاب فإن العذر الحاصل بالاعتقاليات المقصود بقاوك بل المطلوب زواله بحسب الإمكان ولا هذا مما وجب.
بيان العلم وليكن ترك الناس على جهائهم خيراً لهم، ولكن ترك دَلائل المسائل المشتبه
خيراً من بياناهات التلاث أن بيان الحكم والوعيد إسب لibt الجنب على اجتيابه، ولا
ذلك لا نشير العمل بهالأمر بأنا أن هذا القدر لا يكون عذراً إلا مع العجز عن ازلائه، ولا
فقي إمكان الإنسان معرفة الحق فقصر فيها لم يكن معدور الإخاء إنا قد يكون في الناس
من يفعله غير محتاج إجابة يبيه ولا مقدمًا تقليداً يبيه فهذا الضرب قد قام فيه
سبب الوعيد من غير هذا المانع الخاص فيعرض للوعيد وباحقنا أن يقوم
فيه مثل آخر من نوبة أو حسنات ماهية أو غير ذلك ثم هذا مضر قد يحس
الإنسان أن إجتهاده أو تقليده ميسيح له أن يفعل ويكون صبيناً في ذلك ثارة وخطأً
أخرى لنكن من تقوى الحق ولن يصح عند اتباع الهوى فدائم الله نفساً ولا وسما
الصراح إن كان إبقاء هذه الأحاديث على مقتضياتها مسئلاً لدخول
بعض المجتهدين تحت الوعيد فكذلك اخراجها عن مقتضياتها مسئلاً لدخول
بعض المجتهدين تحت الوعيد وإذا كان لا زاماً على التقدير بنق الحديث سالماً عن
المعارض فيجب العمل به.

بيان ذلك أن كثيراً من الأئمة صرحوا بأن فاعل الصورة المختلف فيها ملعنون
مهبه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فإنه سبيل عن زواجها ليجلب ولم تم أبدًا
المرأة ولا زواجها فقال هذا أساس لابن اليماني العالم والمحل له هذا مفتوح
عنه من غير وجه وعنه غيره من الإمام أحمد بن حنبيل فإنه قال إذا أراد الإحلال
فهو إجلال وهو ملعنون وهذا منقول عن جامعات من الأئمة في صور كثير من صور
الخلاف في الخبر والرضا وغيرهما فإن كانت الملة الشرعية وغيرها من الوعيد الذي جاء
لم يتناول الأئمة الوافق فيكون هؤلاء قد لعنوا من لا يجوزهم فيستحقو من الوعيد
الذي جاء في غير حديث مثل قوله صلى الله عليه وسلم: من المسلم كتبته وقوله صلى
الله عليه وسلم: في روآب ابن مسعود رضي الله عنه سبب المسلم فسوق وقدالة كفر
متفق عليهم ومن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول أن الطالبين والآحاديين لا يكونون يوم القيامة شفعاء ولا نشدة - ومن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه استول كل الله صلى الله عليه وسلم: قال لا ينبغي ليصدق أن يكون لنا
رواهما مسلم وعند الملا بن مسعود رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم: ليس المؤمن بالعلم ولا بالإيمان ولا الفاحش ولا البذي رواه الترمذي.
قال حديث حسن وفي آخر ماما رجل يقنن شياً ليس له أهله الأحبار اللمعه فهذا الوعيد الذي قدمه في الانت كأن من لعن من ليس بأهل كان هو المعلون وان هذا اللمع فسوق وأنه خرج عن الصديقة والشفاعة والشهادة يتداول من لعن من ليس بأهل فادا لم يكن فاعل الخلاف فيه داخليا في النص لم يكن أهلا فتكون لمعه مستوجب هذا الوعيد فيكون أولئك الجهدون الذين رأوا دخول محل الخلاف وتفقد بقائه عم أنه ليس بمجذور ولا مانع من الاستدلال بالحديث وإن كان المجذور ليس فاعلًا واحد من التقديرين فأيا لمجرد ألبته وذلك أنه إذا تبنت التلازيم وعمان دخولهم على تقدر الوجود مستتاب لمدخلهم على تقدير المعلم فانه ثابت أحد الأمرين إما وجود المازوم واللالموزو وهو دخولهم جميأ أو عدم اللالموزو وهو عدم دخولهم جميأ لأنه إذا وجد المازوم وجد اللالموز واللالموز عدم المازوم

ووهذا التقدير كاف في ابطال السؤال لكن الذي نتقديه أن الواقع عدم دخولهم على التقديرين على تعالى وذي أن الدخول تحت الوعيد مشروط بعد المذر في الفعل واما المجذور عذرًا شرعًا فلا يتناوله الوعيد بل المجذور معروف بل مجذر فينفي شرط الدخول في حقه فلا يكون داخليا سواء اعتقده قاء الحديث على ظاهره أوذل خلافا يذكر فيه وهذا إلزام مفحم لعيد عنه الا ليس وجه واحد وهو أن يقول السائل أنا أعلم أن من العماء الجهدين من يتقيد دخول مورده الخلاف في نحوه الوعيد ويوخذ على مورده الخلاف بناء على هذا الاعتقاد فأخبره مثل من فعل ذلك الفعل لكن هو مخطئ في هذا الاعتقاد خطأ يذكر فيه ويؤجر فلا يدخل في وعيد من لمن بغير حق لأن ذلك الوعيد هو عندى محول على لمن محرم بالاتفاق بين لمناصرا بالاتفاق ترض للوعيد المذكور على الوعيد وأذا كان اللمع من موارد الاعتقاد لم يدخل في أحاديث الوعيد كما أن الفعل المختلف في حله وعلم فاعله لا يدخل في أحاديث الوعيد فما أخرجت محل الخلاف من الوعيد الأول أخرج محل الخلاف من الوعيد الثاني واعتقد ان أحاديث الوعيد في كلام الطرفين لم تشمل محل الخلاف تأتي جواز الفعل ولا في جواز لعنة فاعله سواء اعتقده جواز الفعل أو عدم جوازه فانه على التقديرين لأجوز لعنة فاعله ولا أجوز لعنة من لمن فاعله ولا اعتقده تعالى ولا للاضع
 رسالة

رفع العلم

داخلا في حديث وعيد ولا أغلظ على اللعن أغلاظ من بهاء متعراضا للوعيد بل لعنه م ull المخالف فيه عدى من جهة مسائل الإجتهاد وأنا أعتقد خطأ في ذلك كما قد أعتقد خطأ المبش فأن المقالات في محل الخلاف ثلاثة. احدها القول بالجواز، والثاني القول بالتحريم، والثالث القول بالقيد الدليل على تحريم النقل وعلى تحريم لائقة قال الخلاف في مع اعتقاد ان الحديث الواو يروا في ذكره الفاعل ويدعوه لائقة فأن تكون لائقة هذا الفاعل من مسائل الإجتهاد جاز أن يستدل عليها بالظاهرة المنصوص فانه حينئذ لا أمان من إرادة محسن الخلاف من حديث الوعيد والمقتضى للإرادة. قائم فيفبه الالتماس، فان لم يجوز أن تكون من مسائل الإجتهاد كان بهاء متعراضا للوعيد ولا يجوز أن يكون محرماً كاملاً. كان داخلا في الوعيد الواو للاعن وان كان متآبلاً. كمن نحن بعض السلف الصالح قلت ان الدور للزم سواء قدمت تحريم لائقة الفاعل المخالف فيه. أو سواعد الأخلافي في وذلك الاعتقاد الذي ذكرته لايقفل الاستدلال بنصوص الوعيد على التقدير، وأنا في حال الموضع يحيقنا تناول الوعيد نجل الخلاف. وأنا المقصود تحقيق الاستدلال بحديث الوعيد على محل الخلاف والحديث أفرد حكيم التحريم و الوعيد وما ذكرته لما يغبر لنفس دلاته على الوعيد، فقط والمقصودها ما هو باب دلائه على التحريم إذا التزم أن الأحاديث المتوعدة للاعن لا تتناول لنا ملائما في لم يبقي في الماضي الخلاف فيه دليلاً على تحريمه وما أقرب فيه من الآراء المخالف فيه وكما قدم، فان لم يكن حراماً كان جازاً أو يقال فان لم يقم دليلاً على تحريمه لم يجز الاعتقاد تحرمه والمقتضى لجوازه قائم، وهي الأحاديث اللائقة من فعل هذا وقد اختلف العلماء في جواس لعنوه ولا دلائل على تحريم لعنه على هذا التقدير فيجب العمل بالدليل المقتضي لجواز لائجه السالم من المعارض وهذا يبطل السؤال فقد دار الأمر على السائل من جهة أخرى وانما جاء هذا الدور الآخر لأن عامه المنصوص المحرمة للعن متضمنة الوعيد فان لم يجز الاستدلال بنصوص الوعيد على محل الخلاف لم يجز الاستدلال بها على لعن مخالف فيه كما قدم...

ولو قال أنا استدل على تحريم هذه اللغة بالاجاج قبل له الإجاج دعى مقيد على تحريم لغة معين من أجل الفضل أما لغة الموصوف فقد عرفت الخلاف فيه وقد قدم أن
لله الموصوف لانتزاز إصابة كل واحد من أفراده إلا إذا وجدت الشروط وارتفعت الموانع وليس الأمر كذلك. ونقال أنه أيضاً ما تقدم من الأدلة الدالة على من حمل هذه الأحاديث على حل الوقف ترد هنا وهي تسجل هذا السؤال هنا كما أبطلت أصل السؤال وليس هذا من باب حل الدليل المقدمة من مقدمات دليل آخر حتى يقال هذا مع التطور إما هو دليل واحد إذا لم يقص صدمة من أن نينان قد تدخله الذي ظنوه هو لازم على التقدير فإن لا يكون محذوراً فيكون دليل واحد قد دل على ارادة محل الخلاف من النصوص وعلى انطلاق هذه في ذلك وليس يستثمر أن يكون الدليل على مطلوب مقدمة في دليل مطلوب آخر وإن كان المطلوب متلازمين الحادي عشر أن العلماء متفقون على وجوب العمل بالأحاديث الوهيده فيها الليلة من النصوص قلبي ففي التجريم قائم في ذلك خلاف مع الطريقة والدلالة على أنلا عنهم أصحاب في خلقهم وإن كان يوجد بها في موارد الخلاف وغيره بل إذا كان في الحديث ويجب لذلك إذا أبلغ في افتراض التجريم على ماتسمفه التقويم وقد تقدم أيضاً النبي عليه رحمة الله تول من يعمل بها في الحكم واعتقاد الرعية ووان الله تعالى والهيئة على جمهور على هذا فلا يقبل سؤال خالف الجماعة.

الثاني عشر أن نصوص الوحي من الكتاب والسنة كثيرة جداً والقول بوجبة واجب على وجه العلوم والإطلاع من غير أن يعين شخص على الأشخاص فيقال هذا ملمو وموضوع عليه ولم تتح الثار لا أن كان للكلا العين أو شخص فحصت فان من سوى الأشخاص يجيوز عليهم الصناع والكبار مع أمكان أن يكون ذلك الشخص صديقاً أو شهيداً أو صاحباً ما أن يقم أن موجب الذنب يخفف عنه بتوية أو استغفار أو حسنات ماهية أو مصائب مكررة أو شفاعة أو لهش مثبته ورخصه إذا قلابابوج قول ال تعالى (إن الذين بالأنوار) لثلاemaً الاستمالة الإرث ما يأكلون في بطلىهم نار وأسيون سمراء) وقوله تعالى (ومن يعص الله ورسوله وتبت حدوده بدخلك ناراً خالداً فيها) فهوا له عذاب مهين) وقوله تعالى (لا تأكلوا أموالكم بظلم بالباطل الال أن تكون محازة عن تراض منكم ولا تقولوا أنفسكم أن الله كان لكم حباً ومن يفعل ذلك عدواً وظلماء فسوف نصله ناراً وكان ذلك على الله بسراً). وفي غير ذلك من آيات الوحي أو قلتنا بموجب قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من شرب الخمر أو عق والديه أو من غير (11 - المجموعة)
منار الأرض أول من الله السارق أول من الله أكل الأربا ومؤكبه وشاهديه كتبه أول من
الله لاويا الصدقة والمتمتى فيها أو أخذت في المدينة حديدا أو أخذت محددا فليعلمنا
الله والملاكية والناس أجمعين أو من جبر ازارد بطرأ لم ينظر الله إلّى يوم القيامة أو
لايدخل الجنة من كان في طلبه متقاد ذرة من كبر ومن غشا فليس منها أو من أدعى للي
غير أبي أو تولى غير موالي فاجلبه عليه حرام أو من حلف على يمين كاذبة ليطغع بها
على آخر مسلم لقية الله وهو عليه غضبان أو من استجل مال أمر مسلم بعينه كاذبة فقد
أوجب الله له أثنا وحرم عليه الجنة أو لايدخل الجنة قاطع إلى غير ذلك من أحاديث
الوعيد لم يزج أن نيني شخصا من فعل بعض هذين الأفعال ولقول هذا العين قد أصابه
هذا العيد لامكان الثواب وغيرها من مستقاتات العقوبة ولم يزج أن قول هذا يستلزم
لعن المسلمين وعن أمة محمد صلى الله عليه وسلم أو أحد الصديقين أو الصالحين لأنه يقال
الصديق والمصداق في صدر منه بعض هذه الأفعال فلا بد من مانع يمنع حوّل
الوعيد به مع قيم سببه ففصل هذه الأمور من يحسب أنها مباحة بأجْهاد أو قليدا أو نحو
ذلك غايته أن يكون نوعا من أنواع الصديقين الذين انتهج حوّل العيد به لما كان كامتعا
حوّل العيد به لثوب أو حسنان ماحية أو غير ذلك
واعلم أن هذه السبيل هي التي يجب سلكها فان ماساها طريقان حيتنان احدهما
القول بحوّل العيد لكل فرد من الأفراد بعينه ودعو ان هذا عمل يوجب
النصوص وهذا أوجب من قول الحوراء المكرمة بالذونب والمستردة وغيرهم وفساده
معلوم بالإخبار وأدلةه ملؤمة في غير هذا الموضوع. الثاني ترك القول والعمل بوضع
أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا أن القول بعدها مستلزم للطعن فيها خالفها
وأيضاً الترك يبر إلى الضلال والحوّل بأهل الكتب الذين أخذوا أحيانهم
ورهبان أرباب من دون الله والمسيح ابن مريم فأن صلى الله عليه وسلم قال
لم يعبدهم ولكن أحاوا لهم الحرام فاستعموه وحرموا عليهم الحلال فاستعموه وفاضوا
إلى طاعة الخروقات في مصية الخالق وفاضوا إلى قبح الملاكية وسوء الأحوال المهم من
حقوه قوله تعالى (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فان تشاغبتم في
شي الفردو إلى الله والرسول أن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن
تأويل)
فإن العلماء مختلفون كثيرا فان كان كل خير فيه تغلب خالفه خالف ترى القول
بما فيه من التغلظ أو ترك العمل به مطلقًا لزمن هذا من المجذور ما هو أعظم من أن يوصف من الكفر والمروق من الدين وإن لم يكن المجذور من هذا أعظم من الذي قبله لم يكن دونه فلا بد أن نؤمن بالكتاب وتبين ما أنزل الله من بعده جمياً ولا نؤمن ببعض الكتاب ونكرف بعض وتلين قلوبنا لانتهاك بعض السنة وتفر عن قبول بعضها بحسب العادات والاهواء فإن هذا خروج عين الصراف المستقيم إلى صرائط المغضوب عليهم والضالين

وإذا يوقتنا لما يحبه ويرضاه من القول والعمل في خير وعافية لنا

ولجميع المسلمين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا

محمد وامام النبي وعلى آله الطهرون وأصحابه

المتخيرين وأزواجه أمهات المؤمنين والتابعين

هم بباحاسه إلى يوم الدين

وسناهم

كثيراً

تمت رسالة رفع الملام ويليها رسالة تنوع العبادات
فصل العبادات التي جاءت على وجه متنوعة قد تقدم القول في مواضع أن العبادات التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم على أنواع يشرع فيها على جميع تلك الأنواع لا يذكر منها شيء وذلك مثل أنواع التشهدات وأنواع الاستفتاح ومثل الورق الأول للليل وأخره ومثل الجهر بالقراءة في قيام الليل والخليفة وأنواع القرآت التي أنزل القرآن عليها والتكرير في الميظة ومثل التريح في الأذان ورُسُكُه ومثل إفراد الإقامة وتنبيها، وقد سبطنها في جواز مسائل الزراعة وغيرها ما اختفى فيه العلماء وأراد الإنسان أن يختبئ فيه فهو نوعان أحدهما ما أفتح فيه على جواز الأمرين ولكن نازعوا أيهما أفضل والنائى ما نازعوا في جواز أحدهما وكثيراً ما نازعوا فيه قد جاء السنة فيه بالأمرين مثل الحج قبل لاجوز فنص الحج إلى المرة قبل ولا يجوز المنامه وقيل بل ذلك واجب والصحيح أن كليهما جائز فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة في حجة الوداع بالفسخ وقد كان خبرهم بين الثلاثة وقد حج الخلفاء بعدهم ولم يفسخوا كما بسط في موضعه وكذلك الصوم في السفر قبل لاجوز بل يجب الفطر والصحيح الذي عليه الجمهور جواز الأمرين ثم قال كثير منهم أن الصوم أفضل والصحيح أن الفطر أفضل إلا لاختلاف راجمة وما قال أحد إنه لاجوز الفطر كما يذهب بعض الجهلاء وهذا مبسوط في مواضع والمقصود هنا أن ماجته به السنة على وجه كالذان والإقامة وصلوات الحج والاضطاح فاكأنهم في من مقاتلين أحدهما في جواز تلك الوجوه كلها بلا كراهة وهذان الصواب وهو مذهب أحمد وغيره في هذا كله ومن العلماء من قد يكره أو يحمم بعض تلك الوجوه لنفسه أن السنة لم تأت به أو أنه مسحوك كأקור طائفة التريح في الأذان وقالوا لنا فلأبي رحبة فلتقينا علا التلائم لا تعالوا للذان والصواب أن جعله من الأذان وهذا هو الذي نصبه أبو معن حديثه وقد عمل بذلك هو وولده والرسول يقولون على ذلك بكلمة وغيرهما وكه طائفة الأذان فلا تريح وهو علامة أخرى أن الأذان بلال الثابت ليس فيه تريح وكه طائفة تريحها وكه طائفة صلاة الحج الاصل حديث بن عمر وكه أخر من كل ما جاء به السنة فلكراهة لما منه
بل هو جائز وهذا مبسوط في مواضع المقصود هذا هو المقام الثاني وهو أن مافعله النبي صلى الله عليه وسلم من أنواع متنوعة وان قيل أن بعض تلك الأنواع أفضل فالأقدام، فإن النبي صلى الله عليه وسلم في أن يفعل هذا ناره هذا ناره أفضل من لزوم أحد الأيمن ويجبر الآخر، وهذا مثل الاستفتيق في الصحيحين عن أبي هريرة قالت بإرسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة مادأ تقول قول أقوال اللهم بعد بيئ و Norris خطاياك كما بعدت بين المشرق والمغرب اللهم تلقين من خطاياك كما بنيت التوب الأيمن من الدنس اللهم أغسلني من خطاياك باتجاه الجحيم والبر و Fly من الخبير في الاستفتيق فأن هذا وهو أقوى الجحيم جعل الاستفتيق في المكتوبة قاله صحيف في ذلك فقوله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة وهذا سؤال عن السكوت لعذر القول سأر يشهد له يد يسمى وخدام أنس بن كعب أنه كان له سكنتان وأيضا فلناس في الصلاة أقوال أُحدها أنه لا يسكت فيها كقول مالك ولا يستحب عندن والاستفتيق ولا سكوت لقراءة الأمام والثاني لأنه ليس فيها إلا سكوت واحد والاستفتيق كقول أبي حنيفة لأن هذا الحديث يدل على هذه السكينة والثالث إن فيها سكنتان كافي الحديث السن لكي زوى فيه أنه يستذائذ فيها من القراءة وهو الصحيح وروى إذا فرغ من الفاتحة فقال طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد يستحب ثلاث سكنتين وسكنت الفاتحة جملها أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد ليقرأ الأمام الفاتحة والصحيح أنه لا يستحب الا سكنتان فليس في الحديث إلا ذلك والثاني إن فيها سكنتان كافية، كانت ثلاثة وهذا هو النصوص عن أحمد وأنه لا يستحب الا سكنتان والثانية عند الفراغ من القراءة والاستفتيق والفصل بينها وبين الركوع واما السكوت عقب الفاتحة فلا يستحب أنسداه لا يستحب مالك وأبو حنيفة وأصحابه، فلو أن أصح ما أن يقرأ الأمام ودذلك أن قراءة الأمام عندهم إذا حجر الإمام ليست بواجية ولا مستحبة بل هي منى عنها وهد نابل الصلاة إذا قرأ مع الإمام فيه وجهان، في نحب أحمد فهو إذا كان يسمع قراءة الإمام فاستفتيق أفضل من قراءة كاستفتيقما زاد على الفاتحة في حصل له مقصود القراءة والاستفتيق بدل عن قراءته فضعف بين الاستفتيق والقراءة جمع بين البديل والبدل، وهذا لم يسكت أحمد وجهور أصحابه قراءة في سكنت الإمام إلا أن يسكت سكوتا بل يبلغ في الاستفتيق والقراءة، أمان ضاقت عندما قوقل وقال أكثر أصحابه أن الإستفتيق أولي من القراءة بل هو في أحد الروايةين بصر بالاستفتيق مع حجر
الإمام فاذا كان الإمام ممن يسكع عقب الفائحة سكوتا يعتنق القراءة بالقراءة في أفضل من عدم القراءة لكونه ممن ينتقد القراءة، قد استمعوا هذا فيه نزاع ومتمزج نصوص أحمد وأكتر أصحابه في القراءة بعثر الأفعال فان يصح أن يقرأابه مع استياء قراءته وعامة السلف الذين كرهوا القراءة خلاف الإمام هو فيها إذا أجهز ولم يكن أكثر المعاشي يستعقب الفائحة سكوتا طولا وكان الذي يقرأ أحال الجهر قابله وهذا مني عنه بالكتاب والسنة وعلي النبي عنه جهور السلف وأحنافه وفي بطولان الصلاة بذلك نزاع ومن العلماء من يقول يقرأ حال جهر الفائحة وإن يقرأ بها عقب بطلان صلاقه أيضاً نزاع فالبراز من الطرفين لكن الذين يشرون عن القراءة مع الإمام هم جهور السلف وأحنافهم ومعهم الكتاب والسنة الهجرية والذين أوهجوا على الأئمة في حال الجهر هكذا خذتهم قاضمهم الامام ورواه أبو داود وقوله في حديث أبي موسى وادا قرأ فأضطروا صاحب أحمد واسحق ومسلم من الحجاج وغيرهم ولم يعله الجابراني إنه اختالف فيه وليس ذلك قادح في حديثه بخلاف ذلك الحديث فإنه لم يخرج في الصحيح وضعه ثابت من وجوه واما هو قول عبادة بن الصامت بل يفعل في سكوته مايشغور من الاستياء والاستياء ولن يسكت الإمام سكوتا لس ذلك أولم يدرك سكوتا فهى يستفطح ويستعقب مع جهر الإمام فيه ثلاث روايات إحداها يستفطح ويستعقب مع جهر الإمام وان لم يقرأ فان مقصود القراءة حصل بالاستياء وهو لا يستفيج واستياءه اذ كان الإمام يفعل ذلك سرا والثانية يستفطح ولا يستيأ لان الاستياء تراز للقراءة وهو لا يقرأ وأما الاستياء فهو تابع لتكريرة الافطاع والثالثة لا يسفطح ولا يستيأ وهو أصح وهو قول أكثر العلماء كال kald والشافعي وكذاك أبو حنيفة في أوت أن لا أمور بالانصاف والاستياء فلا يشكان بغير ذلك ولاه من نوع من القراءة فكان من ذلك وكثر من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم يقول منه أولى لان القراءة واجبة وقد سقطت بالاستياء لكن مذهب أحمد ليس من القراءة أحد فإن القراءة عندنا لاجب على الإمام لسرا ولا جهم وان احتفل في وجودها على الأئمة فقد احتفال في وجوه الاستياء والاستياء، وفي مذهب في ذلك قولان منهمان ومن حجة من بأمر بها عند الجمهور أنهما وأحبان لميحمل عنها بالناقل القراءة فإنها تجلي منها بدل وهو الاستياء لكن الصحيح أن ذلك ليس بواجب والاستياء لما أمر بها من بقار والامر ببسطاع
قراءة الإمام والأئمة له مذكور في القرآن وفي السنة الصحيحة وهو إجماع الآمة في زاد على الناقة وهو قول جاهير السلف من الصحابة وغيرهم في الناقة وغيرهم وهو أحد قول بعض الشافعي وأخباره طيلة من حديث أصحابه كبار الأئمة وأبي محمد بن عبد السلام فأن القراءة مع جهر الإمام منكر مخلص للكتاب والسنة وما كان عليه عامة الصحابة ولكن طاقة من أصحابه أخذوا لما لم يجاوزهم في سكنة الإمام ومنهم من استحب أن يقرأ بالمقاصد وأن جهر وهو اختيار جديد كاستحب ذلك طاقة منهم الأوزاعي وغيره واستحب بعضهم للإمام أن يبيغ عقب الفاتحة ليقرأ من حلفه وأحمد لم يستحب هذا السكت فالفه لا يستحب القراءة إذا جهر الإمام وبسط هذا له موضع آخر في المصصص هنا أن سكت الاستئناف بيت بهذا الحديث الصحيح ومع هذا فعامة العلماء من الصحابة ومن بعدهم يستحبون الاستئناف بغيره كما يستحب جمهورهم الاستئناف بقوله سبحان الله وقاسم عليهم ذلك في غير هذا الموضوع وهو أن فضل بعض الذكر على بعض الوجيز من الناقة لم يكفي الأجل استناداً الى ذكر ثلاثة أو أربع فضلاً ما كان ناراً على الله حسب ما كان أن مساه من العبد أو اعترافاً بما يحب الله عليه ما كان دعاء من العبد فالأول مثل النصف الأول من الفاتحة وصل سببان الله ومحمد بارك اسمه وتعال جماعة وسلام عليه وكم القبيح في الركوع والسجود والثاني مثل قوله وجه وجهي إلى فطر السموات والأرض وقله قوله في الركوع والسجود اللهم لك ركعت ولك سجدت وكا في حديثه الذي رواه مسلم والثاني مثل قوله اللهم أهدني وعين خطابي ومثل دعائه في الركوع والسجود وهذا أوجب طاقة من أصحاب أحمد ما كان ناراً كما أوجبا الاستئناف وحكي في ذلك عن أحمد روايته واستحاب أن يوجه وجهه وهو وجد ذلك وهذا إسطبة موضع آخر في المصصص هنا أن نوع المفضل مثل الاستئناف الذي رواه أبو هريرة ومثل الاستئناف بوجه أو سببان الله عند من فضل الآخر فعله احتجاجاً أضلاً من المداومة على نوع وهجر نوع وذلك أن أفضل المدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم كما ذكر في الصحيح ان يكون يقول في خطبة الجمعة خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ولم يكن يبدأ على استئناف واحد قطعاً فان حديث أبي هريرة يدل على أنه كان يستفتح بهذا وقال كان يبدأ عليه فكانت المداومة عليه أفضل قطاعاً بحل هذا أحد من العلماء فما علمناه قيل أنه لم يكن يبدأ عليه وأيضاً فقد كان عمر
بجهل بسحابة اللههم وحميدك ليعلمه الناس ولولا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقولها في الفرضة مافعل ذلك عملوا الساموسو وكما كان بعضهم بجهير بالاستعاذة وكذلك قول في جهر جماعة مبنية بالسماحة أنه لتعليم الناس قراءة ما جهير من جهيرهم بالاستعاذة والاستنتاج وكما جهير ابن عباس بقراءة النافعة في صلاة الجنازة فهذا كان الصواب هو المنصوص عن أحد أنه يستحب الجهر حيال ذلك نستحب الجهر بالسماحة حيالاً فقوم على أن كان جهير بها إذا أصاب المدينة فقتل الناس أن ذلك لأن أهل المدينة شجاعون ن بها وينكرون عن لم يجهير بها الأتاقرر لما حجب كان قد تoptic بها التشيع واستولي عليها وعلي أهل مكة العبدين المصريون وقعوا الحج من العراق مدة وامام حج الأتاقرر من الشام والصواب أن أحد لم يأص الجهر لذلك بل لأن أهل المدينة على عهد كانوا لا يقرأون بها ولا يجعلون كما هو مذهب مانه أنه جهير بها من جهير من الصحابة تعالى سنة وأنه يستحب قراءتها في الجماعة وقد استحب أحمد أيضاً من صلى بقوم لا يقتتون بالمر وأرادوا من الآم أن لا يقتلهم فقد استحب ترك الأفلاج لتليفهم وهذا يوافق تمييل الناس في استحب الجهر بها إذا كان المأمونون يختارون الجهر لتليفهم ويستحب أيضاً إذا كان فيه أظهر السنة وهم يتعارون السنة منه ولا ينكرون عليه وهذا كله يرفع إلى اعتلاء الجموع وهو من الفضول قد يصير فاضلاً لملحمة راحة وإذا كان جهير ككل البيئة قد يصير واجباً للمصالحة الراجحة ودفع الضرر فإن يصير الفضول فاضلاً لملحمة راحة أولى وكذلك يقال في أجيال العبادات كالصلاة جنسها أفضل من جنس القراءة والذكر ثم إنها منه في أوقات النبي صلى الله عليه وسلم قال أن نهى أن أقرأ القرآن رأكما وسأجذب هذا في الصحيح من حديث ابن عباس ومن هذه على أيضاً أنه نهى عن ذلك ولو قرأ هل تبطل صلاته فيه وجهاً في مذهب أحمد قالهى عن الصلاة والقراءة في المشاعر الفضيلة ١
والقراءة فإن الطهارة شرط في الصلاة ولا يترتب له الطهارة ولكن مكان عبادة تشرع وكذلك ترك الصلاة وقت النبي لموضوع في كل زمان وأما الطوارق فهل تكره في القراءة فيه قولاً متهوران بالعامة وهما روائيان عن أحمد والرحصة مذهب.
الشافعي بل هو يستحب في القراءة ولا يستحب الجهر بها، ولا أخرى مصنف، وإذا كان هذا من أجناس العبادات التي تبت فضل بعضها على بعض في النص والجماع فكيف في أنواع الذكر واجبة على السنة في ذكر فلذكالب أبى هريرة فلالفضل أن يستفتقه أبى أبي وأبى فقد يختلف الأنسان إلى مفصول ولا يكشف الفاضل كاف قل هو التدأ حددها تعدل مثل القرآن أي بحول لصاحبها من الأجر ما بعقارب أو نابث القرآن في القدر أو في الصفة فان ما في القرآن من الأمر والنص والسند والوعيد والوعيد لا ينفي عنه كل هو الله أحد وليس أجرها من جنس أخرى وإن كان جنس أجر قل هو الله أحد أفضل فدلك يختص إلى المفصول حيث لا ينفي الفاضل كما يختص الأنسان إلى رجليه حيث لا ينفي عنه عينه وكذلك المخلوقات لكل خلق حكمة خلق لا يجاها فكذللك العبادات جمعها مشرعه الرسول للحكمة ومقصود يختص به مقصود فلا يهم ما شرعه من المستجذب وأن قيل أن جنس غيره أفضل فهو من زمانه، وكم كان أفضل من غيره ولا يندعو في هذا الاستفتاح. كان دعاؤه بهذا الاستفتاح أفضل من غيره وهو دعاؤه بالطهارة والتمتعية من الدنيا والتعبد منها من جنس الاستغفار في السحر وعامتها في قيم الليل، كما يدق ذلك أحمد ودلك يستحب للمصل بالليل أن يستفتق به كلاها وهذا أفضل من أن يداوم على نوع ويجبر غيره فإن هذا هدى النبي صلى الله عليه وسلم. إن هناك أيضًا هدى النبي صلى الله عليه وسلم هو أفضل ومن الناس من لا يصل له أفضل بل يكون فعله للمفصول أفضل كي ينعت بالدعاء دون الذكر أبى أبى والذكر دون القراءة أو بالقراءة دون صلاة التطوع فالعابدة التي ينعت بها فيحضرها قلبه ويرحب فيها ويجبرها أفضل من عبادة بعضاً وبعضاً، وعدم الرغبة الكاملة الذي يشتهى الإنسان وهو جائع فإن له من غذاء لا يستمتع أو أكله وهو غير جائع فذلك يقال هنا قد تكون مداومة على النوع المفصول أفضل، فهوا أيضًا أفضل لان النوع المفصول قد يكون أفضل لبعض الناس لمسانده، وأيضاً قد يكون جنسه في الشعر أفضل في بعض (المجموعة)
الإمتياز والازمنة والأحوال فالغضب نارة يكون أفضل مطلقاً في حق جميع الناس كما تقدم وقد يكون أفضل بعض الناس لأن أنفاسهم أجمل وهذه حال أكثر الناس قد ينتفعون بالغضب لأنفسهم لاحوالهم الناقصة ما لا ينتفعون الفاضل الذي لا تصلون إلى أن يكونوا من أجله

(فضل) وскذلك صلة الخوف إذا صل مرة على وجه ومرة على وجه كان

أسبع من حسن وجه وترك آخر وقد يكون على وجه أفضل في وقت مناسبة حلال ذلك الوقت وربما كان بعض الذكر والدعاء في بعض الأوقات أفضل كذلك فقد يكون في حال يكون الاستفادة رأفع له وفي حال يكون أقوى الله بالتوحيد أفضل له وفقاً في حال يكون نسيبه وتحضه وتهزه وتكرهه أفضل له والذين يستحسن بعض المشرور ويكرون بعض فأنت بسبحة الله سبحة يقيم طائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا وطائفة قول هذا.

ورتكبه الأخرى كختلفين في البتيلة هل ت กรر ويجبر أم تكره قراءتها سرا وجهر

ويحتاج أولئك أن ينظر ويرابد على أنها من القرآن أيّ مفردة تبعاً للسورة ويحتاج أولئك أن ينظروا ما بدل على أنها ليست من السورة ولا تجي قراءتها وخلاقولها حق وسورة أقرأها أول ما نزل من القرآن وقد احتج بها كل من الطائفين وفيها حجة لما معه من الحق فما قالوا ليست من السورة قالوا أن جبريل لم أتي النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر، بقراءتها بل أمره أن يقرأ باسم ربك الذي خلق ولو كانت هي أول السورة لأمره بها وهذا كتب في الصحيحين من حديث عائشة والذين قلوا بقراءتها قاد قبل (إقرأ باسم ربك الذي خلق) فهذا أمر لكل قارئ أن يقرأ باسم ربك فلما قال إقرأ باسم ربك كان أمرًا للقارئ أن يذكر اسم الله عز وجل كلمة "عندان" إذا ذكر اسم الله فقول باسم الله وهذا أولى من ذكر اسم الله عند النجاح والكأن الشرب وهذا أمر بالإستعادة أيضاً عند القراءة وهو إذا قلد باسم الله الرحمن الرحيم فقد أمتلك ما أمر به فذكر اسم ربه إذا قرأ وأما أن لم يذكرها جبريل إذ تبتدأ لأنه لم يتم شياً من القرآن ولست عليه هذا وأمره فيه بذكر اسم ربه إلا إذا قرأ فأنا بعد هذا إذا قرأ السورة يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم كما نبت في صحيح مسلم أنه قال قد أرسلت على آبائي سورة ثم قرأ باسم الله الرحمن الرحيم (لأن أعطينا السمك فصل إلى برك وآخر إن شاء ذلك)
الآية): ولكن هذه على أنها تبع للقرآن المقصود لما فيها من ذكر الله ولهذا كتب في المصاحف مفردة عن السورة لم تخلط بها فإن قرآن مكتوب في المصاحف لكن أُنزلت تبعاً للغبر والمقصود غيره فلذا أُرتفعت في الحكمة والتناول في الكتبة نكتة مفردة وفلا تقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عدّي نصفين أسفها لي ونصفها لعبي وعذبني ما سأل فذا قال العبد (الحجة الله رب العالمين) قال اللهم إنني عدي فذا قال (الرحمن الرحيم) قال أيني على عدي فذا قال (مالك يوم الدين) قال مدني عدي إلى آخر الحدث وهذا قول جهوري العلماء في البسمة أنها آية من القرآن مفردة وليس من السورة وأيام يقرأ بها في الصلاة سراً فلا تخرج من القرآن وتتجه ولاتنبه بالقرآن المقصود فتجهر وهي تشبه الاستعاذة من بعض الوجهات ولكن الاستعاذة ليست بالقرآن ولم تكن في المصاحف آنها فيما فيها العدل بالاستعاذة وهذه قرآن والفاطمة سبع أيات بالانتفاخ وقد قالت ذلك بلغه (ولقد أدرى...) سبعاً من المثنى والقرآن العظيم) وقد نبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فاتحة الكتاب هي السبع المثنى وقد كان كثير من السلف يقول البسمة آية منها ويقرأها وكانت من السلف لا يجاهلوها بها وجعل الآية السامحة أبعث عليهم كما دل على ذلك حديث ابن هريرة الصحيح وكلا القولين حق فيهما في وجه وليست منها من وجه والفاطمة سبع أيات من وجه تكون البسمة منها فتكون آية ومن وجه لا تكون منها فللا يسأله الصحابة فاعمهم على أن البسمة أُنزلت للسورة والمقصود أن يتبدى القرآن بذكر اسم الله في أُنزلت في أول السورة تبعاً لم تُنزل في أواخر السورة وكتب في المصاحف مفردة لكن تبعاً لما نقصدها آنها فهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قد أُنزلت على آنها سورة وقرأ بسم الله الرحمن الرحيم (إذا أعطيناك الكوير) وفي السنت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم من جهة كونها تابعة للسورة تجعل منها ومن جهة كون المقصود أن يقرأ بسم الله كأن يفعل سائر الأفعال باسم الله والقرآن المقصود غيره لم تكن آية من السورة ولها قال النبي صلى الله عليه وسلم أن لم أعلم سورة من القرآن ثلاثين آية شفت لجلس حتى غفلته وهي (ببارك الذي بديه الملك) والقراء منهم من يفصل بها بين السورتين ومنهم من لا يفصل لكن القرآن كله كلام
الله فلا يفصولون بها بين السورتين كن سمي إذا أن كلهما أكل بيهم من الطعام ومنهم من يسمى في أول كل سورة وهذا أجل نسبي لثابتة حظ الصحبة وهو بمثل رفع طعام ووضع طعام فالتسمية عنه أفضل وكذا نم ذي شاة بعد شاة فالتسمية على كل شاة أفضل وأما تذوتها في أول الفاتحة فهو ابتداء ببال القرآن وهذا اختلاف كلام أحمد هل قراءة ها في أول الفاتحة واجبة فرض لا نصح الصلاة إلا على روايتين وذك عنه روايتين في الاستعزا و والاستفتاح فالبسمة أولى بالوجوب ثم وجودها قد بنت على أنها من الفاتحة وقد يقال بوجودها وأن لم تكن من الفاتحة القاء من يوجب الاستعزا والمستشارف وهذا لا يجبر الجهر بها تبعة لوجودها بل وجبها ويسحب المخافة بها فلو كانت من الفاتحة من كل وجه لكان الجهر بعض الفاتحة دون بعض بعيد عن الأصول فإذا حملت منها من وجدون وجه أتقن الادلة والأصول واعطى كل شيء من ذلك صفة ولم يقل أنها من القرآن في أول الفاتحة و وكنفون من يجعلها من القرآن في حال الا في سورة الفعل وقد قال طالفة أنها من القرآن في قراءة دون قراءة لتجار هذه القرآنات فيقال المتواتر هو الأمر اللغوي وهو ماسموه من القرآن من الصحابة وبلغوه عن رسول القرآن في زمانه لم يكتب ولا كان قراء السور على هذا الواعظ واحياء ما أدرسه من عند الله في الأسر من وصاية لم يذكر إلا إلى أصحاب المسلمين ومنها جماعة من الصحابة لكل منهم أصلح في ترجمة سورة في أصل تلقاهم الأحرف حيث يكون الذين لا يقرأون قد اقرأهم رسول ولم يسامو أو ألقوا أو أقرأهم وحكم هذا يد على حوراز الأمرين وقال كان أحدها أفضل ليدل على أنها في أحد الحرفين ليست من القرآن وأنه لم يفهم عن قراءتها فإن هذا جمع بين التقييد كف يسبغ قراءتها وتلوي عن قراءتها بل هذا يدل على حوراز الأمرين كالحرف إلى تثبت في قراءة دون قراءة مثل من تحتها وعلان أنه الذي فالرسول يجوز أنبا ذلك ويجوز حذفه كلاهما جائز في شرعة ولهذا يبين أن من قال من القراءة أنها واجبة على قراءة من أنبا أو مكروه على قراءة من لم يثبتها فقد عطى بالقصة يدل على جوز الأمرين ومن قرأ بأحدى القرآت لتقيد أنه كلا قرأ يجب أن يقرأ بها ومن ترك ما يقول ليطول قراءة أو لا يقرأ مكره عليه كل ذلك جائز بالاتفاق وأن يَرجم كل قوم مشيا وقال ها بهذا تبين أن من أكثر كونه من القرآن بالكلية الأسرة الفعل وقطع خ لا من أنبهمبنا على أن القرآنية لاتثبت إلا بالقطع فهو خطأ في ذلك وقال له ولا مني إلا بالقطع أيضا.
تم قال له من أبنى يقطع بابها يقطع فينها من نها بها بل التحقيق إن كون الشئ قطع أرو قطع أمراضي والقرآن تدل على حواز الأمرين ولكن القراءة بها أفضل وهذا قول جهور العلماء يجوزون هذا ويرجعون قراءتها ويغضونها عن غيرها من القرآن لابنها لفريها وللامة أعظم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على بيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسننا الله ونعم الوكيل

تمت رسالة تنوع العبادات ويليها رسالة في الرد على النصيرية
بسم اللهد الرحم

سألاً لغزتم الرحم

سألاً لغزتم الرحم

سألاً لغزتم الرحم

سل سيد الشيام ولاعترف الكلمة في القرآن ناج العارفين وكم
المستجيبين لسان المسلمين وقدرة الحقيقة بقية المجلدين وحجة المتأخرين إمام
الزراددين ومنار المجاهدين الأئم الحكيم في وجوه النابور والعلم المندفع الركبتي تحي الدين أبو
النور أحمد بن عبد المعظم بن عبد السلام بن تيمية الحرازي رحمه الله عن النصيرية وما

فكتات الحكمة في ظهورلاءت وحذا الناوس على رأيهم أن يؤنس حلقه وعيده
ليعلهم كيف يرفهونه ويعدوونه وأن النصيرى عندهم لايصرب نصيراً يجازمونه
ويعربون فيه وشانونه منه أسراه وأسره ويوعونه من نعمة ما يتفاخروه تعالى
وحققة الحليه عندهم أن يفقروه على كيان دينه ومعرفة مشاهكه وأكبر أهل مذهبه
وعلى أن لاينصح مسنا ولا غيره الأئم كان من أجل دينه وعلى أن يصرف ربه وإمامه
بظهوره في أحواله وعادته فيعرف أنتقال الاسم المعتن في كل حين وزمان فالأسم
عندهم في أول الناس آدم والميت هو شيوث ونام يعقوب والمحي هو يوسف وأستذلوا
على هذه الصورة كما يزعمون بما في القرآن العظيم حكاءة عن يعقوب ويوسف عليه
صلاة السلام فقولون أما يعقوب فإنه كان الاسم فهـ قد قدر أن يستعدى منزله فقال

وعناعته وعفاوه
فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول: "أليس سليمان هو المعنى المطلوب? فعلى الوجه الذي لا ينكر عليه، فقلا أن يذكر عليكم اليوم في يغلق الأمر بيتكه لأنهم على الأحمر الزكز، وإن الذي يحمل ومصير هو السي، ويوزع من المعنى وينقول: يزحل الشمس لما أمرها فاطعة أمو، وهل في الشمس الآلر، يهاججون سليمان هو المعنى العقلي وينقولون سليمان عابدين أحضاره عتبة، وقد عليه أصف خليل ياقل: كان المعنى القادر المقدر وقد قال قائلهم:

هبليل يوقس يوسف يوضع، آصف شعرون الصحاء حيدر.

ويذون الأشياء والمروءات واحداً واحداً على هذا النطاق زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقولون: محمد هو الاسم وعلى هو المعنى. ويقولون: "عندنا هذا حقيقة الحطب في الدائن، عندهم أن علوا هو الرحب، وآن محمد هو الحجاب، وإن سليمان هو الباب، وآتش بعض أكبر رؤسائهم وفضائلهم لنفسه في:

شهري مئة سنة، سبع مئة، فقال:

أشهد أن لا إله إلا Allah، حيدر الأزمع البيتين.
ولا حجاب عليه إلا محمد الصادق الأمين، ولا طريق إليه إلا سليمان ذو القوقالتين.

وما أن ذلك على هذا الترتيب لم يزل ولا يزال، وكذلك الحضرة الآيتين، والئتي عشر تقى أبو مسعود، وهو مشهور عندهم ومعلومة من كتبهم الحكيم، وإن لم يكن يلزمون نظورهم مع الرحب والحجاب، والباب في كل كور ودود، وبدأ خرياً سنة، على الدواء والاستمرار، وقولون أن ابن أيوب التاجسة هو حور من الحطب في رضى الله عنه، ولي في رتبة الأبابسة.

أبو بكر رضي الله عنه، عن رضي الله عنه، عن أمهم، وسره وسره، وأعلى رتبته عن أحوال الملحدين والاعتداءات، والمنصدين، في كل وقت دام، دامًا، حسًا ذكر من الترتيب، ومذاهبهم الناعمة شعبية وتفاصل ترجع إلى هذه الأصول المذكورة، وهذه الطائفة المعلومة استولت على جانب كبير من بلاد الشام، ولهذاuniversal مشهورون متواضعين بهذا المذهب، وقد حققت أحوالهم، كل من خالطهم وعرفهم من عائلة المسلمين وعلمائهم. ومن عامة الناس أيضاً في هذا الزعم، لأنهم كانت مستورة عن أكثر الناس وقت استيلاء الأفرج المغوليين على البلاد الساحلية. فلما جاء بعده أياً الإسلام، انكشف حالم وظهر ضلالهم، والابتلاء بهم كثير جداً، فهل يجوز أن يزوجهم أو يزوج بهم؟ وهل يجل أكل ذئبهم، واختلفة هذه أم لا وما حكم الحي المعاصر من...
افتحة ذبحهم وما حكم أواخرهم وملابسهم وهل يجوز دفعهم بين المسلمين أم لا وهل يجوز استخدامهم في نفوس المسلمين وتسامحهم اليوم أم يجب على ولي الأمر قطعهم واستخدام غيرهم من المسلمين الكفارة وإذا استخدمهم وأقطعتهم لام يقطعهم هل يجوز له صرف أموال بيت المال عليهم وهل دماء النصيرية المذكورة مباحة وأموالهم خلال أم لا وإذا جاهدهم ولي الأمر أيد الله تعالى بإخضاعباطمهم وقطعتهم من حسن المسلمين وحذر أهل الإسلام من مناكحهم وأكل ذبحهم وألزمهم بالصوم والصلاة ومنهم من أظهار بديع الباطل وهم يلونون من الكفارة هل ذلك أفضل وأكثر أرجا من التصدى والتصد للقتل النار في بلادهم وهم بلاديس ودير الإفريج على أهلها أم هذا أفضل من كونه يجاهم النصيرية المذكورة مراقباً ويكون أجر من رابط في النظر على ساحل البحر الخفية قد فرخاً كاره ثم أهيأ أجرها وله يجب على من عرف المذكورة ومذاهبهم أن يشره أمه ويساعد على إبطال باطلهم وأظهار الإسلام بينهم فهل الله تعالى أن يهب بضعهم إلى الإسلام وأن يجلد من ذريتهم وأولادهم ناس مسلمين بعد خروجهم من ذلك الكفر العظيم أم يجوز التناقل عنهم والاهل والقادر أجر المجاهد على ذلك والمجاهد فيه والرابط له والملازم عليه وتبسطوا التوال في ذلك مثاين ما جبرين إن شاء الله تعالى أني على كل شيء قدير وحسبنا الله ونعم الوكيل أجب الشيخ الإسلام تكي الدين أبو العباس أحمد بن ذي قعدة وأحمد الله رب العالمين هؤلاء القوم المسمون بالنصروية مه مسألة أصاف القرآة الباطنة أكثر من اليهود والنصارى بل وأكثر من كثير من المشريين وضروهم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم أعظم من ضروب الكفر المجارين مثل كفائر النصارى والقبر وغيرهم فأن هؤلاء يتظاهرن عند جبال المسلمين بالتشيع ومواكبة أهل البيت وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا رسوله ولا بكتابه ولا بأمر ولا نبي ولا أئمة ولا لاعبات وواجبة وصاحب ولا واحد من المسلمين قبل محمد صلى الله عليه وسلم ولا بليمة من الملالة السالفة بل يأخذون كلام الله ورسوله المرجع عند علماء المسلمين يتأوثرونه على أمور يفترونها يدعون أنها علم الباطن من جنس ماذكره السائل ومن غير هذا الجنس فأنها ليست لهم خير محدود فيها يدعوهم من الأحاديث في سياحة الله تعالى وآية الله وابحث في كلام الله تعالى ورسوله عن مواضع إذ مقصودهم أئكار الأعيان وشرائع الإسلام بكل طريق مع التظاهر بأن هذه الأمور حقائق يرفونها من جنس ما ذكر السائل ومن جنس قولهم إن
صلاة الفجر معرفة أسرارها وأعمال المغروس كเขา أسرارهم وجاء الليت
التيتي زيارة شيوخهم وان بدأ ابنه频繁ين ابكر وبكر وان النبا العظم والأمام
الذي هو على أن ينبي طالب وله في معارضة الإسلام وأهله وقائع مشهورة وكتاب
مصنفة فذاكين لهم مكنسة سفكاء المسئولين كتبت قراءة محايدة وأتروح في
فرزهم وأخذوا مرة حجر الاسود ويتى عندهم مدة وقفا من علماء المسلمين
ومشايخهم وأمرائهم ونحنهم ما يجيري عدد الإلله تعالى وصفلنا كتبة كثير
ما ذكره السائل وغيره وصقف علماء المسئولين كتبت في كتاب أسرارهم وحك
أسترهم وبنوائها ماهم عليه من الكفرين والزينة والأحاد الذين عليه أكفر من
السعود والتصاري و من راحمة القد hathi فين بدون الأصان وما ذكر السائل في وصفهم
قليل من الكثير الذي يرفعه العلماء من وصفهم ومن المعلوم أننا أن السواحل
الشامية إذا استولي عليها النصارى من جهة وهم دائما مع كل عدو للمسئولين فهم مع
التصاري على المسئولين ومن أعظم المصائب أنهم بنت السئار المسئولين على النار ومن
أعظم أعباءه إذا استولي والعبا بالله تعالى النصارى على ثور المسئولين ومازالوا بأيدي
المسئولين حتى جزيرة قبر يسر الله فتحها من قريب وفتحها المسئولون في خلافة
أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه فتحها معاوية بن أبي سفيان إلى أبناء المأة
الرابعة لهؤلاء المجادين لله ورسوله كثر كبير السواحل وغيرها فاستولي النصارى على
السواحل ثم بيهم استولي على القدس الشريف وهم فأننا كلهم كلهم من أعظم
الأسباب في ذلك ثم لما أقام الله ملك المسلمين المجادين في سبيل الله تعالى كنور
الدين الشهيد وصلاح الدين وأتباعهم وفتحوا السواحل من النصارى فمن كان بهم
وفتحوا أيضا أرض مصر فألهم كنوا مستولي عليها نحو مائتين سنة وافقوا لهم والتصاري
جاجتهم المسئولين حتى فتحوا البلاد ومن ذلك التاريخ انتشرت دعوة الإسلام بالدار
المصرية والشامية ثم أن النصارى مادخلوا بلاد الإسلام وقتلوا خليفة بغداد وغيرو من
ملوك المسلمين الأباواتهم وموازتهم فان مرحب هؤلاء الذي كان وزيرهم وهو
النصير الطوسي كان وزراً لهم بالألوت وهو الذي أمر بتقتل الخليفة وبوليا هؤلاء
وهم النقب معرفة عند المسلمين نارا يسرون الملاحة ونارا يسرون التصوير ونارا
يسرون الحزيمة ونارا يسرون المجرة هذه الأسباء منها ما يهم ومنها ما يخص بعض

(13 - المجموعة)
أضناهم كما أن الإسلام والإيمان يعم المسلمين، وليضعهم اسم يحكي ما نفس والعالم.

واماً بلد واماً غير ذلك وشرح مقاصدهم، يطول كأنا العاماء فيهم ظاهر مذهب الرفض وواطن الكفر المخ وحقيقة أمرهم، أن لا يؤمنون بني من الأنبياء والرسولين لا ينح ولا إبراهيم ولا موسى ولا عيسى ولا محمد، صلى الله سلامه عليهم أجمعهم ولا ينفي من كتب الله المنشئة لا القرآن ولا الأنجيل ولا القرآن ولا يقولون بأن العالم خلقه لا بأن له دين أمر به ولا أن له داراً يجيئ الناس فيها على أعمالهم.

غير هذه الدار وهم تارة ينون قولهم على مذاهب الفلاسفة الطاعنين والمهين وتأرة ينونه على قول الفلاسفة وقول المجوس الذين يذرون النور ويضمن الي ذلك الرفض ويتحرون لذلك من كلام النبات، أما يقول مقدم ينقوله كما ينقول عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول مخالق الله العقل والحيث موضع إتفاق أهل العلم بالحلف، ولفظه إن الله لما خلق العقل فقال له أقبل فلاقول له أذر فاخر فيجزرون لفظه، ونقولن أول ما خلق الله العقل ليواقوه قول الفلاسفة اتباع أرسطو في أن أول الصادرون عن واجب الوجود هو العقل، وأما بالظغ الفت، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيجزرون لفظه، عن موضوعه كما يصنع أصحاب رسائل إخوان الصف، ويجموهم فانهم منتأمين وقد دخل كثير من أبطالهم على كثير من المسلمين، وراف علهم حتى صار ذلك في كتب طوائف من المتدينين إلى العلم وذين وان كانوا لا يوافقونهم على أصول الدعوة البائية، وهي درجات متعددة، ويسعون النهاية البلاغ الأكبر والناصبين الأعظم، ومضمون البلاغ الأكبر، حسب الحقيقة مما في الاستهزاء به وينقر به حتى قد يكتب أجدهم اسم الله في أصل رجله، وفيه أيضاً جيد شرائه، ودينه وما جاء به الإبلية ودعوين أنهم من جنسهم طالين، للرياض فهم من أحسن في طلبها ومنهم من أسا في طلبها حتى تقول ويجلون محدداً، وموسى من القسم لأول ويجلون المسبح من القسم الثاني وفيه من الاستهزاء بالإصلاحة، والزكاة والصوم والحج ومن تحمل نباج ذوات الأحجار، وسائر النواحي، مابطول وصنفه، ولهم إشارات ومتلاطيات يعرف بها بعضهم وهم إذا كانوا في بلد المسلمين الذي يكبر فيها أهل الإسلام فقد يخفون على من لا يعرفهم، وأما إذا أظهروا فإنه يعرف عامة الناس فضلًا عن خاصهم.

وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لايجوز منا كحمهم ولا يجوز أن ينكر الرجل مولنته منهم ولا يجوز منهم امرأة ولا تباح ذبحهم، وأما
الجنين المعمول بافتححهم ففي قولان مشهوران للعلماء كسائر أنفحة الميتة وكم أنفحة ذيجة المجوس وذريحة الفنير الذين يُقال عنهم أنهم لا يركنون لذويهم أو حيهم وأحد في أحاد الروايةين أن يملك هذا الجنين لان أنفحة الميتة طاهرة على هذا القول لان أنفحة لاموت بموت الهيمة وملاقاة الوعاء النجس في الباطن ينجب ومذهب مالك الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى ان هذا الجنين نجس لان أنفحة هؤلاء كنّية لان لينفح بها عندم نحن ومن لا نوفق ذويه فذويه كنّية وكل من أصحاب القولين يخرج نار ينقلها عن الصحابة فاحماب القول الأول نقلوا انهم أكلوا جين المجوس وصاحب القول الثاني نقلوا انهم أكلوا ما كانوا يظلون انهم من جبن النصارى فبفه مسألة اجتهاد الامام يريد ان يقف بعد القولين وما أوانمهم وملابسهم فكأوا جين المجوس وملابس المجوس على معرف من مذهب الأئمة والصحيح في ذلك ان أوانهم لا تستعمل الأبد علما فإن ذويه ميتة فلا بد أن تصيب أوانهم المستعملة ما يضطهونه من ذويهم فتنجس بذلك فاما الآنية التي لا تغلب على الظن وصول التجاسة الها فتستعمل من غير غسل كأنها ملء الشياطين التي لا يضمنون فيها طبيخهم أيغولونها قبل وضع اللبن فيها وقد توضأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من جبة نصرانية مها شكل في محبته لم يحكم بجاهه بالشياطين ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ولا يستعجل على من مات منهم فإن الله سبحانه وتعالى نهى نبه صلى الله عليه وسلم على الصلاة على المناقبين كبد الله بن أبي وحشى وكانوا يتظاهرون بالصلاة والزكاة والصيام والجهاد مع المسلمين ولا يظرون مقالة مخالفين الدين الإسلام لكن يسرون ذلك فقال الله (ولا تصل على أحد منهممات أبدا ولا تقم على قبره إذن كفروا بالله ورسوله وملكان وهم فساقون) فكيف يؤول الذين هم في زندقة الطلاق ينظرون الكفر والاحادة وما استخدم مثل هؤلاء في ثور المسلمين أو حصنهم أو جندهم فأنه من الكبار وهو ينزل من يستخدم الدأب لرعي الغنم فأنهم من أشج الناس للمسلمين وولادة أمورهم وهم أحرص الناس على فساد الملكة والدولة وهم شرب من المخمر الذي يكون في العسكر فان الخمار قد يكون له غرف إمام أمر العسكر وأما مع العدو ومؤلاء مع الدولة ونبنها وملوكها وأعمالها وانتماها وخاصتها وهم أحرص الناس على تسام الحصون إلى عدو المسلمين وعلى افصاح الجند على ولي الأمر واخراجهم عن طاعته وسجل لولاية الأمر قطعهم من دواوين المقاتلة فلا يتركون في
لا في غير ثغر فان ضررهم في الثغر أشد وأثر واستخدامهم من الرجال المأمونين على دين الإسلام وعلى نصح الله ولا سلالة ولامة المسلمين واعظهم بل إذا كان ولي الأمر لا يستخدم من يغش وان كان ماساً فكيف يغش المسلمين كله وليكذ يجوز له تأخير هذا الواجب على القدرة عليه بل أى وقت قدر على الاستدلال به وجب عليه ذلك وأما إذا استخدم مواقع عمله المشروط عليهم فلهما إما المسما واما أجرة المثل لا يهم عقوباه على ذلك فان كان العقد صحيحاً وجب المسما وان كان قداساً وجب أجرة المثل وان لم يكن استخدمهم من جنس الإجارة اللازمة فهن من جنس الجعلة الجزاء لكن هؤلاء لا يجوز استخدامهم فالعقد فقد فساد فلا ضحكون الإقامة عملهم فإن لم يكونوا عملهم عملاً لهما لم ينكن دماثهم وأموالهم مباحاً وإذا أظهروا التوبة ففي قبولاً منهم نزاع بين العلماء فإن قبل توهم إذا الزموا شريعة الإسلام اقرروا لهم عليه ومن لم يقبلها وورثتم من جنسهم فان مالهم يكون فألبته المال لكن هؤلاء إذا أخذوا فلهن يظهرون التوبة لأن أصل مذهب التقية وكأنهم أمرهم وفهمن من يحرف وميف من قد لا يعرف فطرفي في ذلك نحن نحتاج في أمرهم فلابكون جميعين ولا يكونون من حمل السلاح وأن يكونوا من المقاتلين وابتزمو شرائع الإسلام من الصلاح الخمس وقراء القرآن ويترك بينهم من يعلمو دين الإسلام ويجعل بينهم وبين معاملهم فان أبا بكر الصديق رضي الله عنهم وسائر الصحابة لما ظهروا على أهل الزيادة جواباً إليه قال لهم الصديق اخشوا إما الحرب الجلية وإما السلم الخزينة قالوا بإتفاق رسل الله هذه الحرب الجلية قد فرضها فاً السلم الخزينة قال تعود قلنا ولا ندأ قلنا كأننا تفهمون أن قتاننا في الجنة وقل لكم في النار ونقم من أموالكم وتردون ما أصتم من أمواتنا وترفع منكم الحلفة والسلاح وتعتنون من ركوب الحيل وتركون تباعون ذات الركاب حتى يرى خليفة الله ورسوله والمؤمنين أتاراً بما أتراك فوفقه الصحابة على ذلك لا في تفضيل قين المسلمين فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له هولاء قلنا في سبيل الله فاحورهم على الله يعني هب شهداء فلا تدهم فإن تقولوا على قول عمر في ذلك وهذا الذي أفق الصحابة عليه هو مذهب洗ة************
الأول في هذا الذي فعله الصحابة بأولئك المرتدين بعد عودتهم إلى الإسلام يفعل من أظهر الإسلام والثقة ظاهرة فيه فيمنع أن يكون من أهل الخيل والسلام والدروغ التي نسبها المقاتلون ولا يترك في الحج من يكون بهودياً ولا نصرانياً ويعزون شرائع الإسلام حتى يظهر ما يفعلون من خير أوشر ومن كان من أمة ضلالها وأظهر الثواب أخرج عنهم وسير إلى البلاد المسلمين التي ليس لها نظائر فاما أن يهدى الله تعالى واما أن يموث على نفسه من غير مقصدة للمسلمين ولأري ذلك أن جهاد هؤلاء رفقة الحدود عليهم من أعظم الطاعات وأكبر الواجبات وهو أفضل من جهاد من لا يقاتل المسلمين من الشركين وأهل الكتاب فإن جهاد هؤلاء من جنس جهاد المرتدين والصديق وسائر الصحابة بدون جهاد المرتدين قبل جهاد الكفار من أهل الكتاب فإن جهاد هؤلاء حفظ لما جَفِ من البلاد المسلمين وان يدخل فيه من أراد الخروج عنه وجهاد من لم يقاتل من الشركين وأهل الكتاب من زيادة أظهر الدين وحفظ رأس المال مقدم على الريح وأيضاً فرض هؤلاء على المسلمين أعظم من ضرر أولئك بل ضرر هؤلاء من جنس ضرر من قاتل المسلمين من الشركين وأهل الكتاب وضررهم في الدين على كثير من الناس أشد من ضرر المجانين من الشركين وأهل الكتاب ويجب على كل مسلم أن يقوم في ذلك بحسب ما يقدر عليه من الواجب فلا يجح لا أحد أن يكره ما يعرف المسلمين حقية حاملاً ولا يجح لأحد أن ينفي عن القيام بما أمر الله به ورسوله فإن هذا من أعظم أبواب الأمر بالعروق والنبي عن المنكر والجهاد في سبيل الله تعالى وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (أياً مني جاهدلكم والمنافقين) والأعاون على كف شره وهديتهم بحسب الامكان له من الأجر والثواب مالاً ياعمه الالله تعالى فإن المقصود بالقصد الأول هو ما يعترف به كتب الله تعالى (كتم حسن أمة أخرجت للناس) قال أبو هريرة كتم خير الناس للناس وأتحول بهم في القيود والسلاسل حتى تخلوهم الإسلام فالقصود بالجهاد والآمر بالمعروف ونفي عن المنكر هدياً العالمية لصالح المعان والمعاد بحسب الامكان فهذا الله مسدد في الدنيا والآخرة ومن لم يشهد كف الله ضرره عن غيره ومعلوم أن الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أفضى الأعمال قال صلى الله عليه وسلم (أمر الإسلام وعمهالة الصلاة وذروة سلامة الجهاد في سبيل الله تعالى وهي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إن في الحجة ماتة درجة ما
رسالة

في الرد على النصيرة

بين الدرجة الأولى للدرجة الثانية بين السبأ إلى الأرض أعدها الله تعالى وحبل للمجاهمين في سبيله وقيل صلى الله عليه وسلم ربط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطين مات مجهدا وجرى عليه عمله وأحرى عليه رزقه من الجنة وأمن الفتحة والجهاد أفضل من الحج والعمرة كما قال تعالى: (أجمعين سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيله لا يسترون عند الله والإلهالله لا يهدي القوم الظلمين الذين آمنوا وهاجروا وهاجروا سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم النازرون يبشرهم رحمته منه ورضوان وجناتهم فيها نعم مقيمين فيها أبدا إن الله عنده أجر عظيم)

والحمد الله رب العالمين وصلاته وسلامه على خير خلقه

سيدنا محمد وعلى آله وسلم

أجمعين

تمت رسالة الرد على النصيرة ويليها زياراة القبور والاستجابة للقبول.
رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبر

بسم الله الرحمن الرحيم

 penet شيخ الإسلام تتأذى الدين أبو العباس أحمد بن ثقة رحمه الله تعالى. كلام للسادة

العلماء أئمة الدين وعلماء المسلمين من رضوان الله علية أجمعين

في من يزور القبور ويستنجذ بالقرب في مرض به أو بفرسه أو بغيره يطلب إزالة

المرض الذي به ويقول ياسب الذات في حين يتذكر في حسب فلان ذلسل فلان صدق

أذين ويقول إن المقبر يكون عاطفًا بنته ويبني الله تعالى وفي من ينذر للمستقبل

والإلا وإياك جهيم وميتهم بالإدراك والهل والغم والصمم والزز وتزيغ ذلك يقول

أن سلم ولد فشخخ على كذا وكذا وأمثال ذلك وفي من يستفيض شيخه يطلب تثبت

قابل فيه ذلك الواقع وفي من يجي إلى شيخ ويميز بين القهر ويرفع وجهه عليه ويجمد

القهر يجوز ويجمد بهما وجهه وأمثال ذلك وفي من يفصر محضيه ويقول بإئلال

درك ود لقبيت حاتمي بركة الله ويركز الشيخ وفي من يعمل السام ويجيء

إلى القهر يكشف ويوجيه بين بدء شيخه على الأرض ساحداً وفي من قال أن

ثم قطعاً عودًا جامعاً في الوجود أقوى ما جورين وأبطوا القول في ذلك

أجاب

الحمد لله العالمين الذي بعث الله سبحانه وتعالى عبادة الله وحده لا شريك

له واستعانه والتوكل عليه ودعاؤه لحب المنافع ودفع المضار كأ قال تعالى (نزيج الكتاب

من الله العزيز الحكم) إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق فاعبد الله خاصنا له الدين إلا الله

الدين الحاصل والذين أخذوا من دونه أو لياء أو معبدهم إلا ليقربونا إلى القرآن إن الله

بصري بينهم فيما هم فيه مختلفون) وقال تعالى (و ان المسلمين لله فلا تدعو مع الله أحداً

وقال تعالى) (أمر ربي بالقطس وأقيموا وجهاك عن كل مسجد وإذاعوه مخلصين

له الدين) وقال تعالى) (قل ادعوا الذين زعم من دونه فلا يملكون كيف الشريعة

ولا خولا أولئك الذين يدعون ببتوأ إلى رحم الرسولة أيهم أقرب ويرجون رحمته

وجهاك عن أبي إلا عذاب ربك كان محرما) قال الله تعالى (قالت طائفة من السلف كان أقوم

يدعون المسيح وعزرى وألبانه قال الله تعالى هؤلاء الذين يدعون عباده كما أنهم

عبادي ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون

وبه ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويجاون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون
زيارة القبور

قال تعالى: (أَخُذُوا عَبَادًا مِنْ دُونِ أَوْلَاءِ إِنَّ أَوْلَادَ الْمَسْجِدِينَ لَأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ مَثَالًا ذَرَةً في السماوات ولا في الأرض وما لُهُم فيها من شريك ومثالهم من ظهر ولا تقع الشفاعة عندها إلا من أذن له) فبين سببهان أنه من دعا من دون الله من جميع الخوارج من الملائكة والبشر وغيرهم إنهم لا يملكون مثالًا ذرة في ملكه وأنه ليس للشريك في ملكه بل هو سبحانه هو الملك الله عز وجل وهو على كل شيء قدير وأنه ليس له عون يعوّن له إلا بإذنه) وكما قال تعالى (وكم من ملك في السماوات لتقع شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يذكرون بهم بوضيئين) وقال تعالى (أم آخذوا من دون الله شفاعه قال أولو كنونا لا يملكون شيئا ولا يعقلون قل الله الشفاعة جميعه لملك السماوات والأرض) وقال تعالى (الله الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ملهم من دونه من ولي ولا شفيع أفلا تذكرون) وقال تعالى (وأنذر به الذين يفخرون أن يخترعون إلي رحم ليس لهم من دونه من ولي ولا شفيع لعليم يعقلون) وقال تعالى (ما كان ليبشر أيتربوا الله الكاتب والحكم والشهاب) ثم يقول الناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا بإيام بما كتب بهم الكتاب وما كنت تدرسون ولا يأصلمز أن أخذوا الملائكة والذين أرباباً أياً أبكر بالكفير بعد إذ أتم مسلمون) فإذا جعل من أخذ الملائكة والذين أرباباً فكيف من أخذ من دومهم من الشياطين وغيرهم أرباباً كافرون فكيف من أخذ من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى مثل أن يطلب شفاء مرضه من الآدمين والشبهائهم أوفاء دينه من غير جهة معينة أو عافية أهله وماه من بلاء الدنيا والآخرة واتصاره على عدوه وهداية قلبه وغفران ذنبه أو دخوله الجنة أو خروجه من النار أو أن يعلم العلم والقرآن أوان يصلى قلبه ويحسن خلقه ويزيكر نفسه وأمثال ذلك فهذه الأمور كالأجور أن تطلب إلا من الله تعالى ولا يجوز أن يقول ملك ولا نبي ولا شيخ سواء
كان حيًا أوميًا أغفر ذني ولا أنشرني على عدوي ولا أشف مريحي ولا عافني أعاف
أهلي أو دابي وما أشيبه ذلك ومن سأل ذلك خلقًا كافتنا من كان فهو مشرك برته من
جنس المشركين الذين يبدون الملاكية والانبياء والهواجيش إلى دروسهم
ومن جنس دعاء النصارى للمسيح وأمه قال الله تعالى (وأذى قال الله إعيسى بن مريم
أنت قلت للناس أخذونو وأمي الهين من دون الله الأتى) وقال تعالى (أخذوا أحبهم
ورهبانهم أربعة من دون الله والمسيح بن مريم وما أمؤرو إلا ليبردوا إلاها وهكذا:
إلا هو سبحانه وتعالى عماريشرون) وإما ما يتقد عليه البديل ويجوز أن يطلب منه في بعض
الأحوال دون بعض فان مسألة الخلق قد تكون حائرة وقد تكون مهيبة عنها قال الله
 تعالى (ففأ قرط فانصق إلى ربك ففارغ) وأوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ابن عباس إذا سألت فسأله الله وإذا استمعت فاستمع بع الله وأوصى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم طائفة من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئا فكان سوم أحدهم يسقط من كنه.
فلا يقول أحد تأويل إيه وثبت في الصحيحين أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال يدخل
الجنة من أمني سبعم ألسن بغير حساب وهم الذين لا يستقرأون ولا يكتبون ولا
يتفكرون ولم ينكرهم الا استقرأ طاب الرقية وهو من أنواع الدعاء ومع هذا
فقد بُن بنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال ما من رجل يدعو له أخوه أن يضرر الغيب
دعوته إلا وكل الله بها ملكًا كما دعا أخيه دعوة قال الملك والك مثل ذلك ومن
المثير في الدعاء أجراءه نائب له لمنه وللذين لا يدعون ولا يضروهم بصلاة
وطلبنا الويلة له وأخبر بما لنا في ذلك من الأجر إذا دعا فأنا بذلك فقوله في الحديث
إذا سمعنا المؤمن فقالوا مثل ما يقول ثم صلوا على فان من صلى على مكة صلى الله عليه
عشرًا أو أسا الله في الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون الا اعد من عهد
الله وأجرو أن أكون ذلك المبسح بن سالم الله في الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة
ويشعر للمسلم أن يطلب الدعاء من هو فوره ومن هو دونه فقد روى طلب الدعاء
من الأعلى والانشدة إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر إلى العمرة وقال لانستنا
من دعائهم يأخذه لكي إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أمر بالصلاة عليه وطلب الوسيلة
له ذكر أن من صلى عليه مرة صلى الله عليه عرشًا وأوان من سأل له الوسيلة حلت له
شفاعته يوم القيامة فكان طلقه منا لتفسعته في ذلك وفرق بين من طلب من غيره شيتا
لمنفعة المطلوب منه ومن يسأل غيره حاجة إليه فقط وثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه
(14 - المجاهد)
والله وسلم ذكر أويس القرني وقال لعمرو أن استطعت أن يستفر لك فاقل ولدي الصحابين أنه كان بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فوافق أبو بكر لمرأة استفطرة في الحديث أن أبا بكر ذكر أنه حنف على عمر وثبت أن أقواما كانوا يستفرقون وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم وثبت في الصحابين أن الناس لا يجدون أولاً النبي صلى الله عليه وسلم أن يستفرق لهم فدعا الله لهم فضقوا في الصحابين، وفي الحديث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استطاع بالعباس فدعا فقال الله إنا كنا إذا أجدنا نتisclosed نبيتنا فنصينا وإن نتوصل اليك بعده نبيتنا فنصينا، في الحديث أن أعداء قالوا صلى الله عليه وسلم جهيد الاثنين جاء يبعل وهكذا قال عبد الله السعد بن أبي سفيان وهو نبي بن عبد الرحمن بن عبد الله، وقيل وقفا في وجه أصحابه وقال ونال أن لا يستفسف به على أحد من خلفه، فقال الله أعلم من ذلك فأذره على قوله ألا تستفسف بكل على الله وأنكر عليه، فتستفسف بالله عليك فإن الشاعر يسأل المشروحة إليه والمياس يسأل ربه ويستفسف إليه والرب تعالى لا يسأل الحكمة ولا يستفسف به.وما زاربة القبور المشرفة فأما في صلى الله عليه وسلم متوكبأن إذا رأوا القبور أن يقولوا سلام عليك أعمل ديار قوم مؤمنين وإذا إن شاء الله بكمن لاحقون برحمة الله المستقدمين منا والمستأخرين نسأل النذار أهل العافية اللهم لاحقمنا اجبرهم ونانفه بدعوهم وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مان ذكر يخبر، يطرد جزء كان يعرفه في الدنيا فنفسه عليه الارض عليه وروته حتى يرد عليه السلام، والله تعالى يثب الحقوق إذا دعا النيما المؤمن كأبي يثب إذا صلى على جنزأل وفيه نهى النبابة صلى الله عليه وسلم، ويقول ذلك باتفاقين فقال عز من قائل أولا تصل على أحمد بن عبيد الله، في زيارة السيرة متابة الحلا إلى الميت ولا يختلف، ولا تعوده بل فيها متفقة الحلا للميت كالصلاة عليه، والله تعالى يرضى هذا بدعاه، ويهبانه إليه ويثبت هذا على عمه فانه ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه قال إذا ما بنآم انقطع عمله الأدنى ثلاث صدفة، مائدة أو علم يثيره من بعد، والولدة صالحة يدعو لله (فصانيا) وما من يأتي إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم في أنه قبر النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم إذا توجه إليه ويدعو الناس كلاً، ويستفتحبه فهذا على ثلاث درجات أجرها أن رسول الله حاجه مثل أن.
يسألون أن يزيل مرضا أو مرض دواه أو يوقضي ذره أو يوقض له من عدوه أو يتغاي نفسه وأهله، ودواه ونحو ذلك مما لا يقدر عليه بالله عز وجل فهذا شر من شرخ صحيح يجب أن يستحب صاحبه فان تاب وأتقبل فإن قال أنا أأسأله لكونه أقرب إلى الله مثلي ليشفع لي في هذه الأمور فأنت إلى الله كما تسوف إلى السلطان بخواصه وأعواه فهذا من أفعال المشروكان والتصارع فاتهم يزعمون أن يخون أنجحهم وربناهم شفعاء يستفرون بهم في مطالبهم وكذلك أخبر الله عن المشروكان أحم قلوا أنبدهم الالتفاتة إلى الله زلني وقال سبحانه وتعالى (أم أحزنوا من دون الله شفعاء قل أولى كونوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون قل الله الشفاعة حماه لمائ السموات والأرض ثم ين ترجعون) وقال تعالى (مالكم من دونه من ولي ولا شفع بنفأذا تذكرون) وقال تعالى (من هذا الذي يشفع عنه الضعفاء) فبين الفرق بينه وبين خلقه فان من عادة الناس أن يستفرون القرباء من كبرتهم من يكرم عليه فليس ذلك الشفيع يقضى حاجته إما رغبة وإما رهبة وما حيا وما مودة وما غير ذلك والله سبحانه وتعالى لا يشفع عنده أحد حتي يذن هو الشفيع فلا يغفل إلا ماشاة الله وشفاعة الشافع من ذه فالأمر كله ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المنفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لابن رأجل أحكم المعامين أفقر إلى الله أشد الناس ولكن نعزم المسئلة فإن الله لا كره له فين أن الله سبحانه يفعل مايشاء لا يكره أحد على مختاره كما قد يكره الشائع المشغوب إليه وكما كرره السائل إذا أذن له وإذا بالمسئلة الفارغة يجب أن تكون الله كما قال تعالى (فأذا فرغت فانصبوا ويبتغوا) والرهبة تكون من الله كما قال تعالى (وإياي فارهبون) وقال تعالى (فلا تشكو الناس واهشمون) وقد أمرنا أن نصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء وجعل ذلك من أسباب الإجابة دعاتنا وقول كثير من الأشاد هذا أقرب إلى الله من وأنا بعيد من الله لا يكيني أن أدعو إلا هذه الواسطة ونحو ذلك من أقوال المشروكان فإن الله تعالى يقول (وإذا سألنا عيادى عن فائق قريب أحبيب دعوة الداع إذا دعان) وقد روى أن الصحابة قالوا يرسول الله ربيما قريب فباحيه أم بعد قناعته فلأزل الله هذه الآية في الصحيح أم كنا في سفر وكنا يرفعون أصولهم بالتكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا الناس أرجعوا على أضحك فانكم لا تدعون أصم ولا غاببا بل تدعون سماها قريبا أقرب إليكم أولاً أحدكم من
زيارة القبور

غداة السنة أنباء الله تعالى لعباده كلام للصلاة وفضلتهما وأمر فدوهم أن يقولوا
يا بديل ويا بديل نستم وله أكبر من المشركين منهم ألم أبولي لقرنوا لله
قلت أم يقال هذا المشرك أنت إذا دعوت فان كنت تفهم أنه أعلم بحلفك وأقر على
عصر سؤالك أو أرحم بك هذه جهل وضلال وكفر وإن كنت تعلم أن الله عالم وأقدر
وأرحم فقلت عدت من سؤالك إلى سؤال غيره التاسمع إلى ماجربني البخاري وغيره
عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا الاستخارا
في الأموار كما يعلم السورة من القرآن يقول إذا هم أحكم بما فقيركم ركعتين من
غير الفريضة ثم يقول لهم ان استخرجو بعلك واستقدروا بقدرتك واسلك من فضلك
العموم فإنك تقدر ولا أقدر وعموم ولا أعلم وأنت علم النبوة لهم أن كنت تعلم أن هذا
المشركين في جميع ومعاني وافية أحر فادره الله ويسررهم، لب برك لي فيه وان
لقد أمن هذا الأمر شريف في جميع ومعاني وافية أحر فادره الله ويسررهم، لب برك لي فيه وان
وقد أدرى الخبيث حين كأنهم أرضني به قال ونسى حاجته فرر العبادة أن يقول
استخرجو بعلك واستقدروا بقدرتك واسلك من فضلك، العموم فإنك تقدر ولا أقدر وعموم ولا أعلم وأنت علم
النبوة لهم أن كنت تعلم أن هذا أقرب إلى الله منك وأعلى درجة عند الله منك فهذا حق
لكم كلمة حق أريد بها باطل فإنا إذا أقرب منك وأعلى درجة منك فهذا معنا أن يشبه ويشبه أكثر
ما يعطيك ليس معناه أنك إذا دعوة كان الله يقبل حاجتك أعظم مما يقضيه إذا
دعا بني الله تعالى فنان إن كنت مستحقة للعقاب ورد الدعاء مثل ما في من
المدان فالتأي والصالح لا يزمن على مبارك الله وليسعه فيها ينقضه الله وإن لم يكن
كذلك فنان أولى بالرحمة والقبول وإن قلت هذا إذا دعا الله أجاب دعاه أعظم مما
يجبه في دعوته فهو هو القسم الثاني وهو أن لاطلب منه الفعل ولا ندعوه ولكن
تطلب أن يعدو كنا نقول للنبي أدعلي ويا الصحبة رضوان الله عليهم أطلبوا
من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء بهذا مشروع في الحكاها تقدم وأماله من
الإنسان والصالحين وغيرهم فأمرونا لنا أن نقول أدعنا ولا نسل لنا ربك ولم يفعل
هذا أحد من الصحبة والتابعين ولا أحد من الأمة ولا ورد فيه حديث بل
الذي حث في الصحيح أنهم لم أجدوا زمن عمر رضي الله عنه استثمن بالباس وقال
الله إن إنا إذا أجدنا نستول عليك بسنا فسح لنا ونسل عليك بسنا فسحنا
فسقون ولم يجوز لنا إلا قيل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال للنبي يرسول الله عليه
لا
وأرسلت لنا ونحن نشكيك إلـك مما أصابنا، وتحو ذلك لم يفعل ذلك أحد من الصحابة، فقد بل هو بدعه مألزل الله بها من سلطان بل كانوا إذا جعلوا عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم يسلمون عليه. فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف بل يحرفون ويتلقون القبلة ويدعون الله وحده لا شريك له. كما يدعوهم في سائر البلاد وذلك أن في الموت وفِه عن سيه على الله عليه وأله ورسوله، ولما قال لهم أهل تحمل قبري وتنبا يعدم احد غضب الله على قوم أخذوا قبور أبينهم مساجد. وفي السنن عنه أنه قال لاختذو قبري عيدا وصلوا على حيث ما كُنتُ فان صلاك تلبسي وفِه الصحيح عليه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال قبل أن يموت يحيى بن معاذ بن أبي سفيان السعدية من桑 المغيرة، فإن من كان قبلكم كانوا يخذون القبور مساجد إلا فأخذوا القبور مساجد قاني أنها كام عن ذلك وفي سن أنبى داؤد عنه قال أن الله زوارات القبور والمحذين عابا المساجد والسرج. وهذا قال عالمًا لايجوز بناء المسجد على القبور لقال عنه لايجوز أن يُنذر لقبر ولألاجاوز عند القبر شيتاً من الأشياء، لا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حلوان، ولنير ذلك كله مدح معصية وقد بُنيت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من نذر أن يطيع الله فليفعله ومن نذر أن يعصي الله فلا يعاصيه، واحتفظ العلماء على النذر كلا داريين على قوله، وأنه لم يذكر أحد من أئمة السلف أن الصلاة عند القبور وفي مناهد القبور مستحبة أوبوضي ولا أن الصلاة هناك والدعاء أفضل من الصلاة في غير تلك البقعة والدعاء بل عنقود كام، على أن الصلاة في المساجد والبيوت أفضل من الصلاة عند القبور، يأبأو والصالحين سواء سيت مشاهد أو لم تتم وقد شرع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد أشياء، فقال تعالى (ومن أظلم من منع مساجد أن يدك فيها اسمه وسع في خرجها). ولم يقل المشاهد وقال تعالى (واتمنى أن أكون في المساجد) ولم يقل في المشاهد وقال تعالى (قل أأنتم ربي بالبسط وأمموا زوجها عند كل مسجد) وقال تعالى (إما يعمر مساجد الله من أنم بالله واليوم الآخر واقام الصلاة والذكارة، ولم ينش الإذان، ولم يشق الإفطار) والله من المنيين، وقال تعالى (ونام المساجد فلا تدعوا مع الله أحدًا) وقال صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الرحمة في المسجد تفضل على صلاته في بيته، وسُرقة
زيارة القبور

بمحبة وعشرة ضعفاء وقال صلى الله عليه وسلم من بنٍ الله مسجداً بنى الله له بناءً في الجنة. وأما القبور فقد ورد مهبه صلى الله عليه وسلم عن أيّاذنا مسجداً ولم يفعل ذلك وقد ذكره غير واحد من الصحابة والتابعين كما ذكر البخاري في صحيحه والطبراني وغيره في تفسيرهم وذكره وثمة وغيره في قصص الأنياب في قوله تعالى: (وقالوا لا تذرن أهلكم ولا تذرن ودًا ولا سوءًا ولا يغوث ويمت ونسراً) قالوا:

هذَا أسباب قوم صالحين كانوا من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبرهم فظل طال عليهم الأمل. فأخذوا ترتيبًا أصاباً وكان الكوف على القبور والمسج بها وتبقيها والدعاء عنها وفرق ذلك هو أصل الشرك وعبارة الأولان ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لأصلم الله لأجل قبرٍ وسأعيد وأتفحه العلامة على أن من زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أوقع غيره من الأنياب والصالحين أو الصحبة وأهل البيت وغيرهم فانه لا ينسى به ولا يكيله بل ليس في الدنيا من الجسداء ما يبشرق تقيهم إلا الحجر الأسود وقد قبته في الصحابة أن عمّر رضي الله عنه ركض ركض ركض النبي الذين يلحن الحجر ولا جدران البيت ولا مقام أباههم ولا صحراء بيت المقدس ولا أخذ من الأنياب والصالحين حتى تنازع الفتىء في وضع اليد على منبج سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان موجودًا فكره ماك وغبره لأنه يبعدة وهو الذي أرسله إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكله بيده فيه من حسب مادة الشرك وتحقيق الرجيء.

واخلاص الدين الله في العالم وهذا ما يظهره الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وسلم والرجل الصاحب في حياة وسأله بعد موتها ومن غيره في ذلك أنه في حياة لأبعد أحد بحذره فإذا كان الأنياب صلاوات الله علَهِم وسلم وصالحون أحياء لا يكون أحد يشركهم بضروبهم بل يزودهم عن ذلك ويطاقبهم عليه ولذا قال النبي صلى الله السلام ماقلت لهما ما كنت به أن اعتدوا حتى ورحب ومكنت عليهم شهدنا مادمتهم فلما توفيتم كنت أتّر القرب عليهم وأنت على كل شيء شهيد وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله نحن الأعمار. قال الأحناني: لله نذاك طورده.
وقال لا أقولوا مائدة الله وشاء محمد ولكن قولوا مائدة الله ثم شاء محمد وما كانت الجبرية وفي رسل الله بل مافيه عدى قال دعى هذا وقوي إلى الذي هكنت تقولين وقال لا إن النكروشين كأثرت التصاريح إبن مريم أبا أنا عبد فقال عبد الله ورسوله وما صفا خلقه فما قال لا إن النكروشين كأثرت التصاريح إبن مريم أبا أنا عبد قالو أنت لم يكن شيء أحب الله من رسل الله مجاهد صلى الله عليه وسلم وكانوا إذا رأوهم يقولوا له ما يعلمون من كرهه لذلك ولم يجعله مخالفًا وقال أنه لا يصالح السجود الله وكل كأنت ملأه أسا أن يصدق لا أحد لامر مرأة أنه تصدق لزوجي من عزم حقه عليه ولما أتي على أنساب النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجدها خلقه في واقعه ومتى أنت على النجде
وابدابة الكواكب وطلابها من الشرك والسحر كا يجري للتنار والهند والسودان وغيرهم من أصناف المرتكبين من اغواء الشياطين وتخاطبهم وروح ذلك فكثر من هؤلاء يجري له نوع من ذلك لاسيما عند ساءة المكاء والتصديق فان الشياطين قد نزل عليهم وتد يصيب أحدهم كا يصيب المصروع من الأرغى والأزباد والصياح المنكر ويكب عليه بما لا يعقل هو والحاضرون وامثال ذلك مما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين وأما القسم الثالث وهو ان يقول اللهم بجاه فلان عندك أو بركة فلان أو مجرمة فلان عندك أفعل بي كذا وكذا هذى يفعله كنبر من الناس لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون مثل هذا الدعاء وقيل عن أحد من العلماء في ذلك مالكي الأمازيغ فتاوى الفقه أبي محمد بن عبد السلام فإنه أتى أنه لا يجوز لاحد أن يفعل ذلك إلاين صلى الله عليه وآله وسلم صح الحديث في النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومنع الاستثناء قد روى النسائي والترمذي وغيرها إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم على بعض أصحابه أن يدعو فيقول اللهم ان أسألك وأсыл الله إليك نبي الرحمة يا محمد سور الله الذي أتولى به ربي في حاجج ليقضيه لي اللهم فشعبه فان هذا الحديث قد استدل به طائفة على جوازة التوسل بالله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وبعد مماته قالوا ولا يزال في التوسل دعاء المجلدين ولاستفادة بالمخلوق وإنما هو دعاء واستفادة به لكن في سؤال بجاه كما في سنن ابن ماجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر في دعاء الخارج للصلاة ان يقول اللهم ان أسألك بجح الشياطين عليك وتحق مشاه هذا فاني لم أخرج أشر ولا بطر ولا رضوه ولا سمعة خرجت تاق سخطك وسوا مرضاك أسألك أن تقدني من النار وأنا رفعت ذنبي فإنه لا ينيفر الذنوب إلا أن قلوا فيه هذا الحديث أنه سأل بجح الشياطين عليك وتحق مشاءك في الصلاة والله تعالى قد جعل على نفسه حقنا قال تعالى الالقلي (وكان حقنا علينا نصر المؤمنين) وتحووله (كان على ربك وعده مسؤول) وفي الصحيح عن معاذ بن حبل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له إيماعد أندري ماجح الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال حقه الله على العباد أن يعودوه ولا يشركوا به شيئا أندري ماجح العباد على الله إذا فعلوا ذلك فحيم عليه أن لا يذبحهم وقد جاء في غير حديث كان حقنا على كذا وكذا كقوله من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن ناب الله عليه فإن عاد فضهرها في الثالثة أو الرابعة كان حقا على
الله أن يسقيه من طينة الحبال قبل وما طينة الحبال قائل عصارة أهل النار وقالت طائفة لِيس في هذا جواز التوسل به في مماته وبعد معه بَنِي أمته التوسل في حياته بِحَضوره كما في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استَسْتَنَى بالعباس فقال للهم ﴿فَإِنَّكَ وَلَيْسَ مَا أَحْيَى لَكَ الْأَمْوَالَ إِلَّا أَنْ تَوَسَّلَ الْإِسْمَٰعِيْلُ إِلَيْهِ﴾ وقال بعض من بني الخطاب رضي الله عنه أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان يحضر دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قام بِخطاب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قامًا فقال يارسول الله هنَّكِ الأموال وانقطعت السلب قادع الله لنا أن يمسكنا عنِّ فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿وَسِلَّمَهُمْ قَالَ قَالَ أَلَمْ يُنَالُ عَلَيْهِمُ الْأَمْوَالُ الْأَكَامُ وَالْبَيْطُونُ الَّذِيْنَ يَبْتَغُونَ وَيَتَبَخَّنُونَ فِي الْأَشْمَسْ فَهُمْ لِيَتَّبَخَّنُونَ فِي الْأَشْمَسْ فَهُمْ لِيَتَّبَخَّنُونَ فِي الْأَشْمَسْ﴾ وقال النبي ﷺ: "أَلَا أَذْكُرُ قَوَالَةِ طَالِبِي ؛ فَرَاحْتُ وَلَكُمْ". إن عبد الله بن عمر قال: "أَلَا أَذْكُرُ قَوَالَةِ طَالِبِي ؛ فَرَاحْتُ وَلَكُمْ". وإن عبد الله بن عمر قال: "أَلَا أَذْكُرُ قَوَالَةِ طَالِبِي ؛ فَرَاحْتُ وَلَكُمْ". وإن عبد الله بن عمر قال: "أَلَا أَذْكُرُ قَوَالَةِ طَالِبِي ؛ فَرَاحْتُ وَلَكُمْ".
زيارة القبور

أوخف شيخًا فاستغفث بشيخ يطلب تبنت قلبه من ذلك الواقع فهاذا من الشرك وهو من حسن دين النصارى فإن الله هو الذي يصيب بالرحمة ويكشف الضر فال تعالى (وكان يمسك التبشير فلا كافحه ولا اله وان بردك بحفر راد لفضله) وقال تعالى (ما يفتح الله للناس من رحمة فلا مسك لها وما يمسك فلا مسرح له من بعده) وقال تعالى (قل أرأيتكم إن أت كل عذاب الله أو أتكم الساعة أت أنت أنت من كنّم صادقين بل تدعون فيكش ما دعون الله إني شاء وتنيس ماتشركون) وقال تعالى (قل أدعوا الذين زعم من دونه فلا يعكون كشف الضر عنكم ولا تحولون أي أرقل الذين يدعون يبتغون إلى غيرهم ورسل الله وبرحون رجوعهم ويخافون غديا ان عذاب ربك كان مهدرًا) فقبض أن من يدعى من الملاككة والانساب وغيرهم لا يعكون كشف الضر عنهم ولا تحولوا فذا قال قائل أن أنت أدعو الشيخ ليكون شيخالي فهو من جنس النصارى والإ embar وربان الملائكة والإنسان يتربى يرمى إليه ويدعو خليصا له الدين.

وحق شيخ أن يدعوه ويرحم عليه فإن أعظم الخلق قد خرج هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصبح يسما الناس يبدهمو وقيره وأظافه الناس ولم يكن بأمر أحد منهم تحالفع والخوف أن يقول يسدي إجرس الله ولم يكونوا يفعلون ذلك في حياته ولا بعد مماته بل كان بأمرهم بعدما خرج الرحمة ودعاء والصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم قال تعالى (الذين قال لهم الناس أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فراهم) فإبينا وقلوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا ببعة من الله وقلوا اسبعوا رضوان الله وسمعتم فضل عظيم) وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضى الله عنهما أن هذين الكلمة قالها إبراهيم عليه السلام حين أتى في النار وقعلها محمد صلى الله عليه وسلم وقال له الناس أن الناس قد جمعوا لكم وفل من الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند التربة لكي لا يبكي الرحيم) ولقد روى أنه عمرو بن الجموه هذا الدعاء بعض أهل بيته وفي السنبس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا حزبه أمر قال يأيوب يا قوم برحتك أسفنت وروى أنه علم ابنه فاطمة أن تقول بأيوب يا قوم يبديع السموت والأرض لم يلبي لكي لا يبكي أسفنت وأصل لي شاباني ولا يكفني إلى نفتي طرقه عين ولا إلى أحد من خلفك وفي مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حام البيشي عن ابن مسعود رضي الله عنه عن
زيارة القبور

تلميذية على الله عليه وآله وسلم فأن قال ما أصاب عبداً قطعاً هم ولا حزن فقال الله تعالى:

"إمددكم بيدك مساعدنة"، حكمك عدل في قضاياك. أما كلي اسم إلا هكذا سيدت به نفسك أو أزلته في كتابك أو علماً أحادياً من خلقك أو استغاثته.

فجعل النبي ﷺ عندنا أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلي، ونور سدره والباء حزنة.

وذهب قد وغى الا أذهب الله عز وجل وبدا مكانه قار برسول الله ﷺ وأقدامه.

لا يتبعون قليل من سمعن ما يتعلق يقالائم إن الشمس والقمر 양ان من الآيات

الله لا يكتفstan لموت أحد ولحياته ولكن الله يدفوه بعفاة بما بعدها فإذا رأى ذلك فاقروا

إلى الصلاة وذكر الله والاستغفار فاصير عليه الكسوت بالصلاة والدعاء والذكر

الدق والصدقة ولم يمهمهم أن يدعوا مخلوقاً ولا ملكاً ولا نياً ولا غيرهم ولكل هذا

وذلك في سنته لم يشعر للمسلمين عند الخوف إلا مأمون الله به من دعا الله وذكره.

والاستغفار والصلاة والصدقة ونحو ذلك فكيك يعدل المؤمن بالله ورسوله بما شرع

الله ورسوله إلى بدعه مأزوم الله بهمان سلطان نماذج دين المشركين والنصارى فإن

زعم أحد أن حاجة قضيت مثل ذلك وإنه مثل له شيخه ونحو ذلك ف.NVarCharاً الكواكب

إلى الاصنام ونحوه من أهله الشرك مجري لهم مثل هذا كما توثر ذلك عن من مغت \n
من المشركين وعن المشركين في هذا الزمان لولا ذلك ما اعتذر الاصنام ونحوه وقال

الحيل على السلام، وانبي أن عبد الاستغفار إين أضلاً كثيراً من الناس.

وياقول له أول ماظور الشرك في أرض مكة بعد إبراهيم الخليل من جهة عمرو بن حني

الخزاعي الذي رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مح بوامه في النار وهو أول من

سبب السوء وغير دين إبراهيم قالوا إنه ورد الشام فوجدوه أصاماً بالبلقاء يزعمون

أناه يتفصولون بها في حب منفومه ودفع مضارهم ففلقات إلى مكة وسن للعرب الشرك

وعبا عبد الاصنام والأمور التي حرمها الله ورسوله من الشرك والسحر والنمل والقتل والزنا

ورشادة الزور وغير ذلك من الأخمات قد يكون للنفس في حظ نادرة ومادة مزعمًا في حب وبناء يوقع

النفس في الخمرات الجهل أو الحالة فاما العالم بجاه الني، والذي عن كفيف يفعله

والذين يفعلون هذه الأمور جميعاً قد يكون عندم جهل بما فيه من الفساد وقد

تكون لهم حاجة التي شمل الشوامه وقد يكون فيها من الضرر أعمم ما فيها من الزلة

ولا يعلمون ذلك لجهلهم أو تقلهم أهواؤهم حتى يفعلوها وأهوئاً غالبًا يجاه صاحب
尧بة ـ 112 ـ رسالة التبور

كان ليعلم من الحق شيئا فان حبك لبئس يعنى ويصم وهكذا كان العالم يثنى الله وقال أبو الغالب سألت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل (إذا التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتحولون من قريب) الآية ليس هذا موضع البسط ليائين ما في النافاذ العالية وما في النافاذ العالية بل يكفي المؤمن أن يعلم أن مأمور الله به فهو ل يصلحة عضبة أو غالبة ومانى الله عنه فهو مفيدة محضة أو غالبة وكان الله لا يأمر العباد بما أمرهم به حاضرةهم ونهاهم عن مفاسدهم وهذا وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بأنه معلوف بالعروف ونهاهم عن المنكر وجعلهم ل числ الظن وحرم عليهم الحباث وأما النسج بالقابرأ قبر كان وقيتهاء وترهن الحد عليه فهى عنه بإتفاق المسلمين ولوكذلك من قبور الأباء ولم يفعل هذا أحد من سلف الأمة وتمامه لبعض هذا من الشرك قال الله تعالى (وقالوا لاذن أن يلهم وللبيذرود ولا يكون فدا ولا سواها ولا يغوصون ونبرسما وكان لهما كثيرا) وقد تقدم أن هؤلاء أسباب قول صالح كانوا من قوم نوح وأمهم عكفتوا على قبوفهم مدة طال عليهم الامتد فصروا تسليتهم لاسيما إذا أقرظ بذلك دعاهم إلى بيت والاستغناة فهذا تقدم ذكر ذلك وبيان مافي من الشرك وبيانا الفرق بين الز blowjob البدعية التي تشبه أهلها بالنصاري وأما وضع الرأس عند الكبار من الشيوخ وغيرهم أو تقبل الأرك، ف وذلك فإنه لما لازع فيه في النافذة في النفي عنه بل مجرد الأحمر البطل للطير عزوجمل منها عنف في المسند وغيره أن معاذ بن جبل رضي الله عنه لما رجع من الشام سجدة لبئس صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا يعذبها برسول الله رضي الله عنهم في الشام يسجدون للاساقهم ويدركون ذلك عن أئمة فقال كذبوه بإسم الله عزوجل كنتم آمنا أحدا أن يسجد لأحد لميرت المرأة أن تسجد لوزوجها من عظم حقه عليها بإمام أراى أن ميرت بقري أكتس سجدة قال ألا فإن هذا أوكا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نلم قد ثبت في الصحيح من حديث جابر أنه صلى الله عليه وسلم صلى بإحابة فهذا من صرف كان به فصلها قياما فلادهم بالجلوس وقال لا لأبطنين كا تعظموا الأعجام بعضه بعض وقيل من صرف أن يظل له الناس قياما فليكووا مقعده من النار فذا كان قد نهاهم مع قعوده وان كانوا قاموا في الصلاة حتى لا يرشوا يبن تقوم لعظمائهم وتبين أن من صرف القيام له كان من أهل النار فكيف ما في السجود له ومن وضع الرأس وتقبل الايادي وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وهو خليفة
الله على الأرض قد وكل أعوانا يتمعون الداخلي من تقبل الأرض ويؤديهم إذا قبل
أحد الأرض وبالجناة قالوا والركون والركوب والسجود فناء للواحد المعبد خلق
السموات والأرض وما كان حقا خاصا الله لم يكن لغيره في نصيب مثل الحلف بغير
الله عز وج وقُدِّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حلفا فلا يحلف بإله
أولى من حق عليه وقال أيضا من حلف بغير الله فقد أشرك بالعبادة كلها الله وحده
لا شريك له (وما أورا الأشياء) موضوعه مخلصين له الدين حفظه وقيدوا الصلاة وليروا
الركاية وذلك من القيمة) وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله
يرضى لكم ثلاثين أن تصدرو ولاتثركوا به شيطان وأن تتموا بوجبة جمعا ولا ينفرروا
وان تأخذوا من ولاد الله أدركوا وخلاص الذين الله هو أصل العبادة وسائر النصائل الدعاء
عليه وكم نهى عن الشرك دقة وجاهة وحقيقه كبيره حتى أنه قد توارع عنه أنه نهى
عن الصلاة وقت طول الشمس ووقت غروبها بالنافذة متنوعة تارة يقول لأخر و
صلاتكم وقت طول الشمس ولا غروبها تارة ينعي عن الصلاة بعد طول الفجر حتى تطلع
الشمس وبعد العصر حتى تضرب الشمس وتأجر أن الشمس إذا طالت طالت
بين قرني شيطان وحنيذ يسدف لها الكفار ونرى أن الصلاة في هذا الوقت لما فيه
من مشابهة المشركين في كونهم يجدون الشمس في هذا الوقت وأن الشيطان يقرر
الشمس حينئذ ليكون السجود فيه كثيف بما هو شريك ومشابه للشركين وقد قال الله
تعالى فيه أمر رسله أن يخطب بأهل الكتاب (قل بأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
بيننا وينكم أن نعبد إلا الله ولا تشرك به شيطان ولا ينخر بيننا تعضا أربابا من دون
الله فإن تولوا فقولوا أشهدنا بأناس مسرون) نعم لما فيه من مشابهة أهل الكتاب من
أخذهم بعضهم بعض أربابا من دون الله ونحن من بينهم عن مثل هذا ومن عدل عن
هدي نبى صلى الله عليه وسلم ونبي أخليصه والتبعيين لهم بحسن الباي وله من
حبس هدي التصاري فقد ترك مأمور نباه ورسوله وأما قول القائل انتظف حاجز
بركة الله وركبت فذكر من القول فانه يتقرب بالله في مثل هذا غيره حتى أن قائل
قال للنبي صلى الله عليه وسلم ماشاء الله وشفت فقال إجتنبي لله نذا إلى ماهو الله
وهدته وقال لصاحبته لا قولوا مائه الله وشاء محمد ولكن قولوا مائه الله ثم شاء محمد
وفي الحديث أن بعض المسلمين رأى قائل يقول نم القوم أو لا إنك تندون أي
تحمل لله نذا يعنى قبول مائه الله وشاء محمد فماهم النبي صلى الله عليه وسلم
 زيارة الغبور

عن ذلك وفي الصحيح عن يزيد بن خالد قال صلى الله عليه وسلم: صبيحة الفجر الحلالية في أربع سماء من الليل فقال أئذنونما قال وكمام الله فننا الله ورسوله أعلم قال أصلح مبادئ مؤمن يكافير الكوا أو كف من الكوا كافر في فاسا من قال مطأ ذا مضل الله ورضته فذلك مؤمن يكافر الكوا كير وأما من قال مطأ ذا نبوء كذا وكذا فألفير في مؤمن يكافير الكوا كير والأسابيع التي جعلها الله تعالى في سنة لنجعل مع الله شركاء وأبادًا وأعوانًا وقال القائل بركة الشيخ قد ينى بها دعاء وأسمع الدعاء إجابة دعاء غائب لغائب وقد ينى بها بركة مأمور به وفعله من الخير وقد ينى بها بركة معاوضته على الحلق وما ورائه في الدنيا وحذها كذا وكان ينىHouston ويدقين بها دعاء لللتين وغائب إذا استقلل الشيخ بذلك الذي أوفر له لما هو عاجز عنه أو غير قادر عليه أو غير قاده له مثابته أو مطاوعته على ذلك من البغاء المتكرات من هذه المعاني البالغة والذي لا يزيد في أن العمل بطاعة الله تعالى ودعاء المؤمنين ببعضهم ببعض وحذها كذا هو نافع في الدنيا والآخرة وذاك بفضل الله ورضاه وأما سؤال السائل عن القطع الغيصر فقد يقوله طويق من الناس ويسخره به مور بأكملها في دين الإسلام مثل تفسير بعضهم أن الغير هو الذي يكون مدركًا بالله بوسطة في نصهم ورزقهم حتى يقول أن مدرك الملائكة وحيتان البحر بوسطة هذا من جنس قول النصارى في المسيح عليه السلام والغالبة في على رضى الله عنه وهذا مبكر صريح يستند منه صاحبه فان تاب والاقل قانه ليس من الخروقات لم ينك ولا ينكر يكون مدركًا بالله بوسطة وهذا كان مبكرًا للملائكة في العنجرة الذين يزعمون أنهم الملائكة وما يقوله النصارى في المسيح وحذها كذا كفروا بتفاوت المسلمين وكذلك اعتى بالغوث مابيلوه بعضهم من ان في الأرض ثلاثة وأربعة عشر رجلا يسروهم التجيء فينفق منهم سبونهم هم إليها ومنهم أربعون منهم الابدال ومنهم سبونهم هم الاغتياب ومهم أربعونهم هم الأواز وهم واحد وهو الغور ومنهم مبكرًا كأن أهل الأرض إذا أتاه نائب في رجاءهم ونصرفهم فزعا إلى الثلاثة وأربعة عشر رجلا وثلثاوى يزرون إلى السبون والسبعون إلى الأربعين والأربعون إلى السبعة والسابعة إلى الأربعة والأربعة إلى الواحد وبعضهم قد يزيد في هذا ويئد في الانداد والابدال والإمامة والمراتب فأن لهم فيها مقالات متعددة حتى يقول بعضهم أنه ينزل من السماء على الكعبة ورقة خضراء باسم غوث الوقت واسم خضررة
على قول من يقول منهم أن الحضر هو مرتقب وأن لكل زمن خصراً فإن له في ذلك قولين وهذاك كله بطل لا أصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قاله أحد من سلف الأمة ولا أسمه ولا من المناهج الكبرى المتقدمة الذين يصحون للاقتداء بهم ومعلوم أن سيدنا رسول رب العالمين وأبا بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم كانوا خير الخلق في زمنهم وكناوا بمدينة ولم يكنا بضعة وقد روى بعضهم حديثاً في هلال غلام الغيرة ابن شيبة وأنا أحد السبعة والحديث بطل بإتفاق أهل الغيرة فإن كان قد رووا بعض هذه الأحاديث أو تعم في حلية الأولياء والشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته فلا تتفر بذلك فإن فيه الصحيح والحسن والضيء الموضوع والمكدوب الذي لا تخالف بين العلماء في أنه كذب موضوع وثار وحريه على عادة بعض أهل الحديث الذين يرون ماسموه ولا يرون بين صحيح وباطل وكان أهل الحديث لا يقرون مثل هذه الأحاديث لما بنت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من حدث عن يحدث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين والجلة فقد علم المسلمون كلهام أن ماتزاول بالمسلمين من النوازل في الرغبة والرهبة مثل دعائه عند الاستسقاء لزول الزرق ودعائه عند الكسوف والاعتداد لرفع البلاء وأمثال ذلك اما يدعون في ذلك الله وحده لأنه يشكره له لا يشركون به شيئاً لم يكن للمسلمين قبل أن يرجعوا بجاوشهم إلى غير الله عز وجل بلا وساطة فيجيهم فتريهم بعد التوحيد والإسلام ليحبذ ذاعؤهم إلا بهذه الوساطة التي ما أذل الله بها من سلطان قال تعالى (وأذا من الآنسان الضمر دعا لجنيه أو أعدا أوقاتا فلا كفينا عنه ضره ما كنّى) (يدعنا على ضر مسه) وقال تعالى (وأذا مسك الضمر في البحر ضل من تدعو إلا الله) وقال تعالى (قل أرأيت إن أنا كم عذاب الله أو أنكم الساعة أغير الله تدعو إن كنت صادقين بل إباه تدعوون فيكشف ماتدعون إلا إنا شاه وتبينون ماتشرون) وقال (ولقد أرسلتنا الي أم من قبل فاحذناهم بالأسباب والضروب لعلهم يتضرعون فولا إذ جاءهم بسائطهم ولكن قست قلوبهم ونسرهم الشيطان ما كانوا يعملون) والتي صلى الله عليه وآله وسلم أستمسك اتحدها بصلاة ونفر صلاة وصلى بهم للاستسقاء وصلاة الكسوف وكان يفت في صلاته فيستنصر على المشركين وكذاك خلقه الرافدون بعده وكذلك أمة الدين ومشاخ المسلمين وما زالوا على هذه الطرقة ولذا قال ثلاثة أشياء ملحاً من أصل باب التصريحة ومنتظر الراقة وغوث الجهال فإن
زيارة الفقراء

النصيرة تدعى في اللباب الذي لم ماهو من هذا الجنس أنه الذي يقيم العالم فذاك شخصه موجود ولكن دعوى النصرية في باب الله وأما محمد بن الحسن المنظر والغوث المقيم بركة وفوق هذاته إبل ليس له وجود وكذاك ما زاره بعضهم من أن القطب النفوذ الجامع مما أولواء الله وبرأرف كلماتهم وفوق هذا إبل فابو بك ومرضى الله عنهما لم يكونوا يعرفان جميع أولواء الله ولا يد أنهم فكروا هؤلاء الصالحين المنترن الكذايين ورسول الله صلى الله عليه وسلم سيدنا لياذم إما عرف الذين لم يكن رأهم من أمهما سياسة الفوضي وهو الفرقة والتحليل ومن هؤلاء من أولاء الله ملائبيه إلا الله عز وجل وأنبياء الله الذين هم أمهم وخطيبهم لم يكن يعرف أكرههم بل قال الله تعالى (ولقد أرسلنا رسولا من قبل من نصص على عزنا ونصصا على ملسم من نقص علبه) ووموسى لم يكن يعرف الحضر والحضر لم يكن يعرف موسى بل لما لم عليه موسى قال له الحضر وأي ما بارك السلام فقال له أنا موسى قال موسى بل لم عليه موسى قال له الحضر و الناس المقال يرلى ومن قال أنه نقي لياذم أويره يعلمهم كلماتهم فقد قال الباطل والصابر الذي عليه الحقون أنه ميت وإن لم بدرك الإسلام ولكان موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولوج عليه أن يؤمن به وجاهده معه كأوجه الله ذلك عليه وعلى غيره ولكان يكون في مكة والمدينة ولكان يكون حضوره مع الصحابة للجهاد معهم وإعانتهم على الدين أولى بهم حضوره عند قوم كفر ليرفع لهم سفينتهم ولم يكن مختلفا عن خير أمة أخرجت الناس وهو قد كان بين المشركين ولم يججع منهم ثم ليس المسلمين به ومنها حجة لاني دينهم والذين نباههم فان دينهم أخذون الرسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى علمهم الكتاب والحكمه وقال لهم نبيهم موسى حيا أنا أعتمبه وتركتموني لضاليم وعايني بن مريم عليه السلام إذا نزل من السماء إنا نحن من كتاب ربي وسنة نبم فأنا حجة لهم معدا إلى الحضر وغيره والنبي صلى الله عليه وسلم أخبره بنزول عيسى من السماء وحضوره مع المسلمين وقال كمن تملك أمة أنا أولا وأعلى في آخرنا فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم سيدنا لياذم إما لم يججعوا عن هذه الأمة لاعهم ولا خوابهم فكيف يججع عنهم من ليس مثلهم وإذا كان الحضر حيا دائما كيف لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ولا أخبرههم ولا خفافنون الرأصدون وقول القائل إنه يطيب
زيارة القبور

الابناء، فإنها من ولاية النقابة وأفضل الأولاء أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، وليس فيهم الحضرة وغيره ما يكفي في هذا الباب في الحكايات بعضها كذب وبعضها ميق على ظن رجلين مثل شخصي، لأد لرجل نحن هنا الحضر وقنا أن الحضر كما أن الرافضة ترى شخصا تظن أن الأمام المتصرف الموصوم أو يدعى ذلك وروى الأئمة أحمد بن حنبل أنه قال وقد ذكر له الحضر في أحاديث على غاية ما أضفاه وما أتى هذا على ألسنة الناس إلا الشيطان وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذه الموضوع واما أن قد قصد القائل يقول القطب العون الفرد الجامع أنه رجل يكون أهل زمانه فهذا ممكن لكن من الممكن أن يكون في الزمان متساويين في الفضل وثلاثة وأربعة وقد تكون جماعة بعضهم فضل من بعض في وجه وثلك الوجوه اما متقاربة وما متقاربة وماذا إذا كان في الزمان رجل هو أفضل أهل زمانه فقسمته بالقطب العون الجامع بدعه

ما أرسل الله له من سلطان ولا تكلم بهذاح من سلطن الآمة والآئمة، ومازال السلف يطبقون في بعض الناس أنه أفضل أو من أفضل أهل زمانه ولا يطلقون عليه هذه الاسم التي ما أرسل الله بها من سلطان لاسباس من المتخلين بهذا الاسم من يدعون أن هؤلاء اللاقطاب هو الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، فتسلسل الامر إلى مادنه إلى بعض شيوخ المتخلين وهذا اليصيح لاعلى مدهب أفضل السلف ولا من لهب الراطقة فأن ابن بكر وعلم وفهان وعلى السلفون الأولون من المهاجرون، والأنصار والحسن عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان قد قارب سن القيز والاحتلال وقد حكي عن بعض الأكابر من السيوش المتخلين هذا أن القطب الفرد الجامع ينطبق عليه علما الله تعالى وقدره على قدرة الله تعالى فيه معيه معه الله ويقدر على ما يقدم عليه الله و즘 أن النبي صلى الله عليه وسلم كان كذلك وان هذا استقل عنه إلى الحسن وتسلسل الشيوخ فيناد أن هذا كفر صريحة وجهل نقيض وأن دعوى هذا في رسول الله صلى الله عليه وسلم كفرد مسواه، وقد قال الله تعالى (قل لأقول لكم عندي خزائن الله ولا أع أعلم الغيب ولا أقول إلى ملك) وقال تعالى (قل لأملك لنفسني فنعا ولا أخبرنا الإسماء الله وإليك أعلم الغيب لاستكرذ من الخبر وما مامس السوء الابن) وقال تعالى (يا بولس كأن لنا من أمر من شئ قال إن الأمر كله لله) وقال تعالى (ليقطع طرفاء الذين كفرن أيكم) فقيلوا لنا من الأمر من شئ لله إن الأمر كله لله أو يوترون عليه أو يبعنهم فأنهم طامرون

المجموعة (١١)
قال تعالى (انه لامنه من أحبت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم باللهين)
والله سبحانه وتعالى أمرا أن نطيع رسوله صلى الله عليه وسلم وسلم فقال (من يطيع الرسول فقد أطاع الله) أمرا أن تبعه فقال تعالى (قل إن كنت تحبون الله فاعموي بيجيك الله وأمرنا أن نعزره ونтворه ونصره وجعل له من الحقوق مائينه في كتابه وستة رسوله حتى أوجب علينا أن يكون أحب الناس اليه من أحسن وأهلينا فقال تعالى (لدى أولى بالمؤمنين من أقربهم) وقال تعالى (قل إن كان أبؤكم وأبناكم وأزواجهكم وعشيركم وأموالكم فاقرعواها وتجارتكم كسانا ومساكين ترضي بها أحب الله من ولده وبالده ووالده ووالدها الناس أجمعين وقال له عمر رضي الله عنه يارسل الله لان أحب الي من كل شيء لا من نفس قال لا يأصر حتى أكون أحب عليك من نفس قال فلان أحب الي من كل شيء قال تعالى (ومن يطبع الله ورسله ويحسن الله ويتكرم له الفائزون) فالطاعة لله والرسول والخصية والقوة لله وحده وقال تعالى (ولو أن رضوا ما آتاه الله ورسوله وقلنا حسبنا الله وسبعنا الله من فضله ورسوله وإلي الله راجعون) فالأتباع لله والرسول والرغبة لله وحده وقال تعالى ( وما آتاه الله ورسوله وما نهى عنه فإنا نطيعه) لأن الحال مأله لله ورسوله والحرم ماحره الله ورسوله وأما التحسب فهو الله وحده كما قال (وقل حسبنا الله وسبعنا الله) ولم يقل حسبنا الله ورسوله وقال تعالى (إيها الذين حسبوا الله) ومن أتبع من المؤمنين أي يكفكون الله وركون من أتباع المؤمنين وهذا هو الصواب المقبول فيه هذه الآية وهذا كانت كلمة إبراهيم ومحمد وأيها الصادق والسلام حسبنا الله ونعم الوكيل والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم وصلى الله عليه خير خلقه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
كتاب

معارج الوصول

الى معرفة أن أسول الدين وفرعوه قد بينه الرسول

تأليف

شيخ الإسلام ناصر السنة فاعم البدعة نقي الدين

أبي النواس أحمد بن تيمية الحلبي

المتوفي سنة 728 هجرية

قدس الله روحا

علي بصحيح

السيد محمد بن الدن أبوراس النمسان الحلي

طبع على نفقة أحمد ناجي الجمال ومحمد أمين الحاج وأخوه

الطبعة الأولى

بالطبعة العامة الشرقاية بمص白 المحمية

سنة 1322 هجري
رسالة

الحمد لله ﷺ وسلامه وبركاته وتعالمه وسعده وسعده ونعوذ بله من شر وروانفنا ومن سيات

أعمالنا من يدع الله فلا مضلل له ومن يقبل فلا هادئ له وشهد أن لا إله إلا الله وحده

لا شريك له وشهد أن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ت.Mail her الشيخ

الإمام العالم تثبت الذين أوحد المجيدون أحدهم تمية قدص الله صدقه روحه ونور ضريره

وهو ما كتبه بقلمة دمشق

فصل كـ في أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم بين الدين أصولا وفروعه بابه وظاهره

علمهم وعملهم فإن هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإنسان وكل من كان أعظم اعتقاداً بهذا

الأصل كان أولي بالحق علها وعملها ومن كان أبعد عن الحق عملها وعملها كالقرامة

والفيلسوفية يظنون أن الرسول ما كانوا يعمرون حقائق العلم الإلهية والكلية والثانية

يعرف ذلك بزعمهم من يعرف من الفيلسوفية يويولون خاصة النبوة هي التحقيق

ويجعلون النبوة أفضل من غيرها عند الجمهور لاعتنان أهل المعرفة كما يقول هذا ونحوه

الخارج ونحوه مثل بشير بن فائط وأمثاله من الأصحاب الإنجاب وآخرون يعتقدون بأن

الرسول علم الحقائق لكن يقولون لم يتبتلا بل خاطب الجمهور بالتجربة في خصائصه في

عامة كما يقول ذلك ابن سعد وأمثاله وآخرون يعتقدون بأن الرسول علموا الحق

وينتهون ذلك يقولون لا يمكن معرفته من كلامهم بل بطرقهم الآخر ماعقول عند طائفة

وأما المقدمة عند طائفة أضاقيس فليس قد ماهما ونم جهل صوفي ثم بعد ذلك ينظر في كلام

الرسول فيه وافق ذلك قبل ومافقهناه الأنا أن يفسر وما أن يؤول وهذ الطريقة

كثيرة. أن أهل الكلام الجملي والعرفاء وهي طريقة خيام الباطنية والفلاسفة الذين

يعظمون الرسول ويعظونه على الجهل والكذب لكذا يدخلون في التأويل وأبو حامد

الخزاز كذا ذكر في كتابه طرق الناس في التأويل وان الفلاسفة زادوا فيه حتى أنجوا

وان الحق بين جود الجمالية وبين أنفال الفلاسفة فان ذلك لا عرف من جهة السماء

بكل تعرف الحق ما يتلف في ذلك ميظاهر في السمع فما وافق ذلك بينه وما لا

كان مقصوده بالفلاسفة الناتأولين خيار الفلاسفة وهم الذين يعظمون الرسول أن
لكبذب للمصلحة ولكن هؤلاء، وقروا في نظر والمثوا نسبو إلى التيليس والتفية، واسلاء الخلق بع affili أن نصير الباطل وheckي الحقي ابن سينا وأمه أن عرفوا أن كلام الرسول لايعمل هذه التأويلات الفضائية بل قد عرفنا أن أراد فيهم الخطاب لذلك العلل تجاهل وقال أن خطط الجوهر ببعض النيل مع علمه أن الحق في نفس الأمر ليس كذلك، هؤلاء يقولون أن الرسول كذبوا للمصلحة، وذهب هذا الطريق ابن رشد الحكيم وأباء الباطنية قالذين عظمموا الرسول من هؤلاء عن الكذب نفسهم إلى التيليس والافلاض، الذين أروا أنهم كذبوا للمصلحة، وأما أهل الأمل والملاك المتهفون على أن الرسول لم يقولوا الحق وأنهم يبوا مع عامة بابهم ألم الحق بحق قوم الصادرون عنهم الحق ويبينون، فن قال أنهم كذبوا للمصلحة فهو من آخوان المكذبين للرسول لكن هذا لا يرام ما أعملوا من الجزاء والمعدن في العالم لم يكن أن ينفوا أن ينفوا على غيرهم من النبي والداح، إلا من جهة حسن القصد فإن النبي يقصد الحر والساحر يقصد الثير والافلاض، فعمها خوارجهم فعندهم في نفاسان وكلاهما عندهم يكتذب لكن الساحر يكتذب على الفن والتنساد، وفي عندهم يكتذب للمصلحة إذ لم يكن اقامة المعدل فهم إلا النوء من الكذب الذين علموا أن النبوة تناقض الكذب على الله وان النبي لا يكون الإصداقا من هؤلاء قالوا أنهم لم يبوا الحق ولو أجمع قالوا سكتوا على بيانه لكان أقل الحدا. لكن قالوا أنهم أخروا مما يظهر من هذه الباطل ولم يبوا لهم الحق فعندهم أنهم جميع كانوا يكرهون بين كتبان حقي لم يبواوهم وعين أظهر مايبل على الباطل وان كانوا لم يقموا الباطل فجعلوا كلاهما من جنس الممارس الذين يعنيه المكذب مخلي صبيحا، لكن لا يفهم منها المستمع للباطل وإذا قلوا قد قصدوا التعريض كان أقل الحادا، من قال قد قصدوا الكذب والتعريض نوع من الكذب أذكروا كذبذا في الأفلاض ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم لم يكتب فيها قبل السباب كذب كل ذلك في ذات الابتدائي، وهي مسري لقوله عن سارة أنها أختي (1) إذ كان ليس هناك مؤمن الآدومي، ورولات يقولون أن كلام إبراهيم وعذبة الإنباء ما أخبروا به عن النبي كذب من الماء، وهو أحد الأجيبين، يقالون بـ "سما بالقول فصيدها" الأخ السما بالقول بـ "سما بالقول فصيدها"، ونسبة إلى ذلك كذب من الموهوب، حية الأجيبين، يقالون بـ "سما بالقول فصيدها"، ونسبة إلى ذلك كذب من الموهوب، حية الأجيبين، يقالون بـ "سما بالقول فصيدها"، ونسبة إلى ذلك كذب من الموهوب، حية الأجيبين، يقالون بـ "سما بالقول فصيدها". (1)

(1) ذكر واحد من الثلاثات والثانية قوله أن سما بالقول فصيدها بل فعله كبيرهم هذا إه.
العبور يوهان هذا يقول الجهمية وثورهم أن بيان الحق ليس في خطابهم بل الرأي في خلاصهم مولى على الباطل والتناكرون من الجهمية والمريضة والاشتراكية وثورهم من مسائل في أباب الصانع وثبر الإعراض يقولن أن الصحابة لم يسوا أصول الدين بل ولا الرسول لامشتهم بالجيد أو ليس كذلك وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضوع ويبين أن أصول الدين الحق الذي أنزل الله به كتابه وأرسل به رسوله في الأدلة والبراهين والآيات الدلالة على ذلك قد بينه الرسول أحسن بيانا وذلك أنه دل الناس ودعاهم بالأدلة العقلية والبراهين البينية التي بها يعلمون المتالب الباطلة ويدعوهم أبابات ربو بعده وحديدةه وصفاته وصدق رضوعه وغير ذلك مما يختص إلى معرفته بأدلة العقلية بل وما يمكن إياه بالادلة العقلية فإن كان لايجتذب إلا فإن كثيرا من الأمور يعرف بالخبر الساطع ومع هذا ولا رسول بين الأدلة العقلية الدالية عليها فجمع بين الأدلة السمعية والمقابلة وبدا أن دقة الكتاب والسنة على أصول الدين ليست بجزء الخبر كما تبين طائفة من الغالبين من أهل الكلام والحديث والفقه والصوفية وغيرهم بل الكتاب والسنة دلا على الوقائع وهديهم إلى الآيات والبراهين والأدلة المبينة لأصول الدين ومعرفة الغالبون الذين أعرضوا عنا في القرآن من الدلائل العقلية والبراهين البينية صاروا إذ صنعوا في أصول الدين أحرارا وذحبون في كتب الكلام في النظر والدليل والعلم وأن النظر يوجب العلم وأنه واجب ويتملأ في جنس النظر وجنس الدليل وجنس العلم بكم خلط نفسه الحق بالباطل ثم إن صاروا إلى ما هو الإصل والدليل الذين استدلوا بعدد الإعراض على حدوث الأجسام وهو دليل يثبت دعم في الشرع والباطل في المقل واللغز الثاني عمن هذا الكلام مستلزم وهو مستلزم خلافة الكتاب والسنة وعنه ينشأ القول بأن القرآن مخلوق وأن الله لايبر في إلا خيرة وليس فوق العرش و نحو ذلك من بدء الجهمية فصيقتوا كتبنا قدموا فيها مايلد على وجوب الاعتقام بالكتاب والسنة من القرآن والحديث و الكلام السافي وذكر وأشياء صحية للكلم قد يحتفظ الآخرين صحية بضميرها وقد يستدلون بها لبدل على المطلوب وأيضًا فإن المسلمون إن لم يبدلون بأكثر من جهة أخبار من جهة لا إذا ضلوا فلا يذكرون ما فيه من الأدلة على أبابات الربيبة والوحدةانية والنهوة والملاع والنه ونحو ذلك الأدلة العقلية الدالة على ذلك وهذا معلوم أصول السننة وشراء و نحو ذلك

---

لا يمكنني التعرف على اللغة أو المحتوى الدقيق للنص باللغة العربية الظاهرة في الصورة. إذا كنت بحاجة إلى مساعدة في شيء آخر، فأخبرني بذلك من خلال الرد على هذا النص.
وجعلوا الايمان بالرسول قد استقر فلا يختن أن تنين الايام الدبالة على هذه فذههم أولئك ونسوهم الى الجهل أن لم يذ كروا الاصول الدبالة على صدق الرسول وهؤلاء بئسون أولئك الى البسطة بل الى الكنوز فكونوا أصولاً اوثقين ما قاله الرسول والطائفة بيعتقتهما الملام لكونهما أعبرضت عن الاصول التي بينها الله بكتابه فأنها أصول الدين وأدلهه وآياته فلما أعرض عنها الطائفة وقع بينهما المداواة كما قال الله "ففسوا حظاً عماد كروا به فأعدوا بينهما السذاواة والبضاء الى يوم القيامة" وحزو
ثابل قد عرف تقرير هؤلاء وتدوى أولئك وبدعهم ندمهم ودم طالب العلم الذي اشتاقت نفسه الى معرفة الأداة والخروج عن التقليد إذا سلك طريقهم وقال ان طرقهم ضارة فان السلف لم يسلكوها و نحو ذلك مما بتفت غذي ذهباً وهو كلام صحيح لكنه أتى يدل على أمر حسمل لاقتين دلائله على المطالب بالقيقون طرقاء التكلم مع قوله إنه بدعة ولا يفتح أبواب الأداة التي ذكر الله في القرآن التي تبين أن ماجأ به الرسول حق وخرج الذي بعرفثها عن التقليد وعن الضلال والبداية والجبل هؤلاء أصل بفرقه لم يندلوا القرآن وأعرضا عن آيات الله التي بينها بكتابه كما إعرض من يعرض عن آيات الله المخصصة قال الله تعالى (وكم من آية في السماوات والأرض مرون عليها وهم عنها معرضون) وقيل تعالى (ومن نعف لنا بخرج الذي بعرفثها عن التقليد) وقيل تعالى (وقد ضرنا الناس في هذا القرآن من كل ملة) وقيل تعالى (وأمرا بالهدى بالهدى واطتأنا بها والذين هم عن آياتنا غافلون أولئك الأوام النار بما كانوا يكتصون) وقيل تعالى (كتاب أنزلنا إليه مبارك ليصدروا آية ليذكروا أولوا الألباب) وقيل تعالى (وقد ضرنا الناس) وقيل تعالى (وأرنا نحن من أهل الذكر أن كنتم لناعمون بالهبات والزرير) وقيل تعالى (وان لكذبكم فلر化学رس نصب من قبل جواي بالهبات والزرير والكتاب颅) وقيل هذان كثير لبسطه موضوع آخر والمقصود أن هؤلاء الفانين الذين أعرضا عنهم في القرآن من اللاؤوم والبراءين البسيطة لا يذكرون النظر والدليل والعلم النبي جاء به الرسول والقرآن مبحور من ذلك ونتكلم في بعض ينترفون في الكثر من الأزاحة العقلية الدالة على أصول الدين مناهجنا لكمهم يجعلون طرفاً آخر سطر طريق الاعراض ومنهم من يتبع أن هذه طريق إبراهيم الخليل وهو بالناظر والمنسفه يقولون القرآن جاهور طريق الخطابية
والدمامات الإقاثيّة التي تقنع الجمهور ويقولون أن المتكمِّلين جاورًا بطرق الجدالية ويدعون أنهم هم أهليّ البحرين الإثنيّة وهو أبعد عن البحرين في الأفلاس من المتكمِّلين والمتكلمون أعلم منهم بالعلمات البراهمية في الأفلاس والكتابات ولكن للمختلفة خوض وقصص تميزا به خلافٍ الأفلاس فأنى من أهل الناس بما أبدوع عن مرتبة الحق فيها وكم أرسلو معلموهم فيها قلبي كثير الخطأ فله كله غبت على رأس جبل وعر لا إسهال يرتجي ولا تنمٍ فيقي وهذَا بسوط في غير هذَا الموضوع والقرآن جاح بالبينات والهدى بالآيت هو الدليل القيّميّين وقد قال الله تعالى ليسرتّه ( أدعو إلى سبيل ربك بالحكمة والموهوبات الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ) والمنهاج يفسرون ذلك بطرق المنطقية في البحرين والخطابة والجلال وهو ضلال من وجوه قد مبتل في غير هذَا الموضوع بل الحكمة هي معرفة الحق والعمل به فالمكلِّفين الذي لها فيهم قد تبعى بالحكمة في بين لها الحق علمًا وعملًا فكلبه وتملكه وآخرون يعترلون بالحق لكنهم أهدو تصمُّهم عن أنفسهم فهؤلاء يدعون بالموعوظة الحسنة المنشورة على التركيب في الحق والرهبة من الباطل والوعظ أمر ونهي بتركيب وترهبة وقلب تلاس ( ولو أنهم دعوا مالوعظون به ) وقال تعالى (调查显示 بهذين الطريقان من قبل الحق ومن لم يقبله فأن[%20]ّجئ الباطل إلى أحسن وإن يقترب أن مشتمل على هذا وهذا وهذا إذا جادل يسأل ويدعوهم عن المتقدمات البيئة البراهمية التي لا يمكن أحد أن يجدها لتقرير المخاطب بالحق واعتراق الطعام باكيا الباطل كأ مثل قول ( أم خلأنا من غير شيء أمزحلال القولون ) وقوله ( أتمنى بالتقي الأول بل هم في ليس من خلق جديد ) وقوله ( أوليس الذي خلق السماوات والأرض بقدر على أن يحي الموتى ) وقوله ( أحسب الإنسان أن يترك سنة الله نفحة من قوي يبني لم كان عقلة خلق فسوي فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى وليس ذلك بقدر على أن يحي الموتى ) وقوله ( أقرأ اسمك ماظلون أم إنعتاقون أم مكن الحقلان ) وقوله ( وقولا فولدانباية من ربي أولناهم بيت مثلي الصحف الأدنى ) وقوله ( ألم يكملهم فأدركنا عليك الكتاب بكل عليها ) وقوله ( وألم يمكّن لهم آية أن يعلمه علما عيني عرشي ) وقوله ( ألم نجعل له عينين ونسلان وسمتيكن وهدينا النجدين ) أي أمثال ذلك مما يخلقهم بلسان النزيل المتضمن أقرؤهم وأعترفانهم بالمقدمات البراهمية التي ندل على المطالب فهو من أحسن الجدل
بالبركان فإن الجمل لا يشترط فيه أن يبدأ الخصم المقدم ذاته، إن لم يذكر بينته معرفة فذًا كانت
بنته مؤمنة كانت برنايا والفرمان لا يختبر في سجلاتها بخبرة تسمى الهصر بها كأي
الطريقة الحدبية عند أهل المنطق وغيرهم يخفيا الحقيقة في تأكده من بعضهم
برنايا وإن كان بعضهم يسمى، مثلاً، من ينزع منها ذكر الميلس على صحتها كقوله
( وما قصدوا الله حتى قد قاذا نزل الله على مسلم الضرب من شه،) قبل من أزل
الكتب الذي جاء به موسى (ولا أنزل كم) فإن الحقائب لما كان كمض من يترتب عليها موسي
من أهل الكتاب، ومع من ينكرها من المشركين ذكر ذلك بقوله ( قل من أزل
الكتاب الذي جاء به موسى) وقد بين البراهين الدالة على صدق موسى في غير
موضع، وعلى قراءة من قرأ بدوهم، كأن كثير وأي عمرو جمله الخطاب مع المشركين
وجعله قوله (وعلمهم لم تعلموا) احتجاجاً على المشركين بما جاء به محمد فالجابة على
أولئك نبوة موسي وعلى هؤلاء نبوة محمد وليك من البراهين ما قاد بين إبهاء
بغير موضع، وعلى قراءة الآل كيرين، هو خطاب لاهل الكتاب، وقوله (وعلمهم
لم تعلموا) بيان لما جاءت به الإنجاب مما أنكره فعلمهم الإنجاب، لم يتباهوه ولم
يعلموه فاستبدل ياعروفة من أخبار الأبياء وهم يعرفوه، وقد قس سبحة قصة
موسي وأظهراً براهين موسي وآياته التي هي من أظهراً البراهين والإدلهة حتى اعترف
بها السبارة الذين جعلهم فروع ونائبهم بذلك نام أظهر الله حق موسي وآتي
بالآيات التي علما بالاضطراب إمكانها وان الله ابتعث عصاب الحبال والعصب التي أتي بها
السحرة، بعد أن أجزاء بعضهم وسخروا وهم أعني الناس، واسترهوا الناس ثم لا
ظهر الحق وانبثقوا صاغروين قولاً آنا نبر العالمين، رب موسي وفارون فقال لهم
فرعون آمنه فقبل أن آذى نبكل، إن له كافكم الذي علمنكم السحر فلاقطة من أذلك
وأرجلكم من خلاف ولاصفكم في حيود التخل وتعلمون أن التعد على، وأنتي
قُلوا إن نورك على ماجأنا، من الدينات من الدلالات، دلالين الابن يتبني، وعلى الذي فطر
وهو خلقنا وربنا الذي لا إله إلا هو، وإن نورك على هذه الدلالات الابن يتبني وعلى
الهوية فإنك مأدت قصة إما تضمن هذه الحياة الدنيا إلى أ언ا برنا يغفر لنا خطاباً
وأدركنا عليه من السحر والله خلدين أتوب وقد ذكر الله هذه القصة في
عدة مواضع من القرآن بينين في كل موضوع منها، من الاعتراب والاستدلال نوعاً غير
الاسم الآخر وليس في هذا القرآن بل فيه تونيع الآيات مثل اسماء الذين صلى الله عليه وسلم اذ قابل محمد وآخرون ولفت والملكة ونبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملجمة في اسم دلالة على معنى ليس في الاسم الآخر وكان الذوات واحدة فالصفات متعددة وكذلك القرآن إذا قيل فيه نقول أورس وقراين وبيان ونذكر عبد ورشا ونذكر ونذكر وروح فلك اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الآخر وكذلك أسماء رب تعالى. إذا قيل الملك المقدس السلام المؤن العزيز الجبار المتكبر الخايف البائئ المعروف. فكذلك يدل عليه معنى ليس هو المعنى الذي في الاسم الآخر فالذوات الواحدة والصفات متعددة. فهذا في الأسماء المفردة وكذلك في الجمل التامة يبرع عن القصة يحمل علامة معان فيهم يعبر عنها أحيان أخرى. تدل على عيان أخر. وإن كانت القصة المذكورة ذاتها واحدة فقط. فكل جملة في كل جملة من الجمل. معنى ليس في الجمل الآخر وليس في القرآن تنكر أصلاً وأما ما تكره بعض الناس من أنه كرر القصص مع إلا كتب فإنه واحداً وكانت الحكمة فيه أن وقود الحرب كانت ترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقرؤهم المسلمون شيئاً من القرآن يفهم ذلك كأنه كأنه كان يبعث إلى القبائل المتفرقة بالسورة المختلفة فكلما تكررت الآيات والقصص متينة مكررة لوقت قصة وصية إلى قوم وقصة عيسي إلى قوم وقصة نوح إلى قوم فاراد الله أن يشرح هذه القصص في أطراف الأرض وان يلقىها إلى كل سمعه. فهذا كلام من لم يقرأ القرآن قدره. وأبو الفرج اقتصر على هذا الجواب في قوله. ولن نقل لم تثبت وسط هذا له موضوع آخر فأن القصة هي التنوير والتجييش وتعينه على أن القرآن آت منقول من صناعة الأقاسيم والائم والخصوص هذا التحذير عليه أن القرآن آت استمر على أمثال الذين تحقق هذا الأمر على البراهين والآيات والأدلة البديعية بخلاف ما أحدثه المبدعون والمحددون كالرازي مع خبر يبديه بطرق حميدة وتابعة للطرق المكالمية والمذاهب الفلسفية، فأوجدتهما تشي علبلا وراوي أوروب أوروب أوروب. وأرب أرب طريقة القرآن في الأدبيات فيه ابتدأ السباق الراقي، والهرمنسي العرش استوى واقرأ في النهي ليس كنهائي مريح والAGR ويشتري به عادلة قال ومن جرب مثل مجرد عرف مثل معرفة، والخبر والسعادة، والحكاية، والحصرة في نوينين في العلم النافع والعمل الصالح ومقد يعبد الباي جديدا بفضل ذلك وهو المدينة ودين الحق يظهر، على الدين كله، وكنى بالله شهداء وقد قال الله
قائل، ولكن من ناحية أخرى، فإن الأخبار يشير إلى أن هذه الوقعية هي توجيه للنساء، وليس للرجال. ومع ذلك، فإنها تشير إلى أن الأسرة الأمامية في الدولة هي ممثلة للنظام، وتعود إلى الكتالوجية، وتعمل على تحقيق الهدف النهائي للدولة، وهو الحفاظ على الأمن والسلام في أراضيها.

وفي النهاية، فإن مقارنة بين الأسرة الأمامية في الدولة والنص البسيط، فإنها تعبر عن التوجه نحو تحقيق الأهداف المطلوبة من قبل الكل، وتعزز من قوة الداخل في الدولة.

باختصار، فإن هذه النصوص تشير إلى أن الأسرة الأمامية في الدولة هي ممثلة للنظام، وتعود إلى الكتالوجية، وتعمل على تحقيق الهدف النهائي للدولة، وهو الحفاظ على الأمن والسلام في أراضيها.

معارج الوصول
أن تكون ارادة عبادة الله وحده يا أمير المؤمنين بنوا أمرهم على النظر القلبي للمولى. ويقصد أنه يكون عالما بما أخبره برسوله والنظر في الأداة التي دل بها الرسول وهي آيات الله ولا بد من هذا وهذا ومن طلب علماً بلا ارادة أو ارادة بلا علم فهو ضال ومن طلب هذا بدون أتباع الرسول نهيهم، فالكل ما قال من قول من السلف الدين والذين قلوف عمل واتباع السنة وأهل الفقه في الأعمال الظاهرة ينتمون في العبادات الظاهرة وأهل الصوف والزهد ينتمون في فضل الأفكار وارادة وأهل النظر والكلام وأهل المؤكد من أهل الحديث وغيرهم ينتمون في العلم والمرفة والتصديق الذي هو أصل الارادة ويتولون العبادة لابد من القصد والتصديق لا يصح إلا بعد العلم بالمضمون المعروف وهذا صحيح فلا بد من معرفة المعروف وما يناديه فالقابلون من المتمركزين والصانعين ويشم…) لهم عبادات وهزادات في كثير من الآيات أو بعض، وهي وما القصد والارادة الفائقة هو ارادة عبادة الله وحده وهو بما أبدع ولا أبدع ولعذذ الأحذية يدور دين الإسلام على أن يبدع الله وحده وابت يبدع ولا يبدع والابد يبدع وأما العلم والمرفة والتصديق فمثلاً على أن يعرف من خبر الله بالرسول ويرفع أن مخبربه حقاً علماً فإنه لا ينقد الاحذية وهذا تصديق عام وله علمنا فإن ذلك الغبر حقماً أظهر الله من آيات صدقة فإنه أزيل الكتاب واليزاد وأوزر الناس آيتاه في الأفق في أنفسهم حتى يتبنينهم أن القرآن حق فصل وأما العمالات وما تسمى أناس الفروع والشرع والفقه فهذا قد بينه الرسول أحسن الناس فما إذن مما أمر الله به أو ني في عنه أو حلمه أو حرمه إلا بين ذلك وقد قال الله تعالى (اليوم أحلمت لكم دينكم) وقال تعالى (ما كان حديثاً ينتمي ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهمي ورحة لقوم يؤمنون) وقال تعالى (ولدنا عليكم الكتاب نبينكم لكل شيء) وهمي ورحة وبرغرة للمسلمين) وقال تعالى (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومذجرين وأنزل مبهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلافاً فيه) وقال تعالى (نثبت لائداً رسول الله يا أوم من ذلك نزيم لهم الشيطان أهلهم فهو وهم اليوم وهم عذاب أليم وما أزولا عليه الكتاب الذين لم يختلفوا فيه وهم ورقة لقوم يؤمنون) فقد بين سبب أنه ما أزول عليه الكتاب اليهود فهذا كما بين أنه أزول
جنس الكتب مع الناس فيما اختلفوا فيه و قال ناسلي (وما اختقتم فيه من نبي فحكمه إلى الله ذلك الله سي عليه نبوًة ولبيه أبيب)، وقال ناسلي (وما كان الله ليضل قوما بعدم أذهابهم حتى بين له سمعين). فقد بين للمسالمين جميع ما يقرونهم كما قال (وقد فصل لكم محرر عليكم إلا ماضرتم إليه) وقال ناسلي (فان تازعم في شيء فردوه إلى الآلهة والرسول) وهو الرد إلى كتاب الله أو إلى سنة الرسل بعد موتهما وقوله فإن تازعم شرط والفعل نكرة في سياق الشرط فقى شيء تازعوا فيه ردوا إلى الآلهة والرسول ولم يكن بين آلهة والرسول فاصلاً نازعا لم يوفروا بالرد إليه والرسول أزلت آلهة عليه الكتاب والحكمة كما ذكر ذلك في غير موضع وقيل أمه الكتاب والحكمة كما قال ناسلي (ويعلمكم الكتب والحكمة) وكان يذكر في بيته الكتاب والحكمة وأمر أزواجه ينعي بذلك فقال (وأذَّرك مايلي في يوته الشهير من آيات الله والحكمة) قلت الله في القرآن أن كان نفس القرآن يدل على أنه منزل من آل الله فهو علامة ودلالة عليه منزله والحكمة قال غير واحد من السلف رحمه الله وقال أيضا طائفة كما كاب وغيره مما فأخضع في التمييز بين الموت والمعاناة والحق والباطل وتعميم الحق دون الباطل وهذه السنة التي فرق بها بين الحق والباطل وينبذت الأعمال الحسنة من الصبيحة والحريضة السكر و قد جاء عنصفي الله عليه و سلم أن قال (وكتبت على البضامه) كنار رايل أن يربع عنها بعدة الآيات عن عم البرهيتهم ومضية الله عنه كما كان في هذا وهذا في الحديث والآثام يذكر في الكتاب الذي يذكر في هذا الآثام كما يذكر ذلك غير واحد فيما يصفونه في السنة مثل ابن حمزة واللاحلاني والطهري وقيل من المماليك في السنة كنار رحمة أحمد مثل عبدالله والزنري وحرب الكرماني وغيرهم و مثل الخليل وغيره والمقصود هذا تحقيق ذلك وإن الكتاب والسنة وأفكار جميع أمور الدين وأماجاع السنة فهو في نفسه حق لا حق المتعابمة على ضرارة وذل ذلك القياس الصحيح حق كما أن الله يستره بالعدل وأنزل الميزان مع الكتاب والميزان يتضمن المعدل وما يعرف به العدل وقد نشرها الآن ذلك بأن يكون العباد معرفة ذلك وذكره ورسوله بسوى بعدهم وفرق بين الكتبين وهذان القياس الصحيح و قد ضرب الله في القرآن من كل مثل وبين بقياس الصحيح وهي المثل المضر وربه ما بينه من الحق لكن القياس الصحيح يطبق النص فان الميزان يبطل الكتاب والله أمر به
ولكن أحكم الناس لا يلزمون نذيرين لله واتقوا وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشتكين من الذين فروا وذبحهم وكلهم شيعا كل حزب بينهم فرحون وذين الادنام كلام الإسلام كما أخبر الله بذلك في غير موضع وله الإسلام مدحه وحده وذلك لما يكون طاعته فيما أمر به في ذلك الوقت فقاعة كل نبي من دين الإسلام إذ ذلك واستبنا بيت المقدس كان من دين الإسلام قبل النسخ ثم بما أمر بإستبنا الكعبة صار استقبالها من دين الإسلام ولم يبق استقبال الصخرة من دين الإسلام ولما هذا خرج اليهود والنصارى عن دين الإسلام فإنهم تركوا طاعة الله وتمديد رسوله واعتقادا عن ذلك البراءة ونسخه وكل ما خالف ماجاه به الرسول أما أن يكون ذلك قد كان مشرعا لم ينص على إسحاق محمد وام أن لا يكون شرع قط وهذا كالذين التي شرعها الشياطين على أهل البيت أو لأولائهم قال تعالى (لم لم شركاء شرعوا لهم من الدين ماذا أذن به الله) وقال (وان الشياطين ليحون إلى أولائهم ليجادلوكم وان أطفؤهم انكم لمشركون) وقال (وكان ذلك جعلنا للكن نبي عدوا شياطين الناس وجل يحي إذ دفعهم الله بمض زحف القول ضرورا ولعل شاء الله ما عقوبهم وذرهم وما يقررون) ولهذا كان الصحابة إذا قال أحدهم يا بها شياطين يقول ان كان صوابا فق الله وان كان خطأ فثني ومن الشيطان والله ورسوله ورب يدي نهابم كأنه قال ذلك ابن مسعود وروي عن أبي بكر وعمر فال),$اقام ثلاث فقاهة إبان يكون هذا القول مواقفنا القول الرسول أولا يكون وما أن يكون موافقا لشرع غيره وامن لا يكون فين الثالث المبدل كأنباد المشركين والمجوس وماكان مشرعا لأنه وهو لا يوافق شرعه ف/top نسب كل أساتذة وتحريم كل ذي ظهر وشحم النذر والكتبين فإن اتخذ البيت عند وتحريم هذه الطبقات فقد كان شرعا موسى تنص بل قول المسيح (ولا إكم بمجرج الذين حرم علىكم) فقد نص الله على لسان المسيح بعض ما كان حراما في شرع موسى وأما يصير فيقول الله فيه أن يحيده مكتوب عندهم في التوراة والأنبياء بأمرهم بالعروف وينهيهم عن النكر ويجعل لهم الطبقات ويحرم عليهم الخبراتهم وينضع عهم أجريهم بالاعلاة التي كانت عليهم فذين آمنوا به وعزرو ونصروا واتبعوا النور الذي أنزل منه أولئك من المهاجرين والشرك كله من المبدل لم يشرع الله الشرع فقط كما قال (واعمال من أرسلنا من قبل من رسنا أجعلنا من
دون الرحمان (الله يعفده) وقال تعالى: (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا يوحى إليه أنه لا الله إلا أنا قاعدون) وكذلك ما كان يحرم أهل الجاهلية مما ذكره الله في القرآن كالمسيح والوحي والخليج والتحكي، وهو من الدين المبدل وهذه ما ذكر الله ذلك عبدهم في سورة الإسناط بين أن من حرم ذلك فقد كتب على الله وذكر تعالى ماهره على لسان محمد وعلى لسان موسى في الإسناط فقال (قل لأجد فيما أوجي إلى بحر على طعام يطعه إلا أن يكون ميتة أو دما مسخفا أو لم حنجر) قال سبحانه وأنا أقلم على أهل البيت ليست لهم غير الله وينفعون ولكل مسلم لأي شروط من المبادئ وعمى نحن بذلك الشروط وعلم بعدها (وعلى الذين هادوا حسبنا كل ذي ظهر ومن البشر والفسق حربنا عليهم دموعهما إلا ماجعله ظهوه لها أو الخوايا وما أختص بها ما تزعمونه وانا أصدقون) وذكرنا دعاء هذا (وعلى الذين هادوا حسبنا ماهذا علقت من قبل) فبين أن ماهره المشتركة سبب بالحبر على لسان موسى ولا لسان محمد وهذان هما اللجان حاكم كتاب نساء الحليات والحرام اما قال تعالى (قل فآثنوا كتاب من عند الله هو أهديوه بما أنتم عليه) وقال تعالى (ومن يبتكر كتاب موسى آماما ورحمة) وقال تعالى (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى) (وليقولوا) (وهذا كتاب أرسله مارك مصدق إلى بني يديه) وقال تعالى (لما سمعت القرآن) (أنا سمعت كتاب أنزل من بعد موسى مصدقنا بين يديه هيهي إلى الحق والطريق) (استقيم) وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة وكذلك قال النبي (وقال تعالى) (قل الناس أتت الناس بالتراب حلوة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما أسلم مستقل والذي فيهما دين واحد وكل منه ينجم الخاصات غاية النبي تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وهيئة التوحيد) (وقال وقرأ بفوى أن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من شبهة واحدة) (وقال تعالى) (وكل كتاب أهديوه) (وما كل منهما A
رسالة

 مصدرًا لما بين يديه من الكتاب، يرجحه عامة يقره من الحق، ويطال ماهر في نسخ مسححة الله فيّر الدين الحق، وهو جهور مانه ويبطل الدين المسح九江 الذي لم يكن بها والقيل الذي نساب فيها قانون مسح九江 جزاء بالنسبة إلى الحكم للمقرر والابناء، كأ полов واحد وتدقيق بعضهم مستلزم تصديق سائرهم وطاعة بعضهم تستلزم طاعة سائرهم. وكذلك التكذيب والفصيلة لاحجج أن يكذب نبأ نبأ بل أن عرفه صدق ولا نفور يصدق بكل مأزول الله مطلقاً وهو يأمر بطاعة من أمر الله بطاعة ولذا كان من صدق محمد قد صدق كل نبأ ومن أطاعه فقد أطاع كل نبأ ومن كذب فقد كذب كل نبأ ومن عصاء فقد عصى كل نبأ قال تعالى ( إن الذين يكفرون بالله وملأه ويريدون أن يخرجوها بين الله ورسله ويتولوا أن يعذب يعذب وتكذب بعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً وعليك هم الكافرون حقاً) وقال تعالى ( أكنون بعض الذين الكافرون وتكذب وينبأ بعض فسأ تزعمه وما الإذان وما الله يعاقب وعما تعملون) ومن كذب هؤلاء تكذيباً بين المسح九江 الرسالة فقد صرح بأنه كذب الجماع وهذا يقول تعالى ( ركذت قوم نوح المرسلين) ولم يرسلهم قبل نوح أحد وقال تعالى ( وقوم نوح لما كذبوا الرسول أعفره) وكذلك من كان من الملاحم والمتفائل طاعة في جنس الرسول كأ قدمنا بأن يزعموا الحق أو يبينوه فهو مكدب فتلمع الرسول كان نفاذ قومهم ( الذين كذبوا بالكتاب وبالرسلاء وما رمانا فسوف يعملون إذا اغتال في أعراقهم والسلال يلبكون في الجحيم في اليوم اللى) وقال تعالى ( تلما جاءتهم ورساء لهم البيناً فرحواً عندما فهموا من العلم وحققهم ما كانوا به يشترطون فكانوا نأوا بأنهم آنا بإله وحده وكرنا بما كنا به مشتركن قلبي ينفعهم إيمانهم، لما رأوا بأنهم سأسة الله الذي غلبت في عباده وخسر هؤلاء الكافرون) وقال تعالى عن الوالي ( إنه فكر وفقر نقلت كيف قد تم قال كذب قد تم نظرتم عليه و أمرت ع ن sudah واستكبر فقال أن هادى الا سحر يؤثر أن هادى الا قول البشر) وأهل الكتب منهم من يؤمن بجنس الرسالة لكن يكذب بعض الرسالة كمالسيج وهو يعد لهم لما أتينا بعضاً وينفرنا بعض كانوا كافرين حقاً وكبر منهم لا يكذب الرسول لكن يذكرون صريحًا من المفسرين والباطنية وكثر من أهل الكلام والتصوف ولايؤون بحقيقة النبوة والرسالة بل يقر بذلهم
في الجملة مع كونه يقول إن غيرهم أعلم منهم أو أنهم لم يبنوا الحق أو ليسو أو أن النبوة هي فيض على النفس من العقول الفعل من جنس ملء النفس واللمبادكة مفاضلين ولا بالجن، ونحو ذلك إنه لا يرون بعض صفات النبي، دون بعض ونها أنتوهم دون بعض ولا يرون جميع ما أوصاه النبي ولهؤلاء قد يكون أحدهم شاهد على هذه النسخة من الهود والنصراني الذين أقر به جميع صفات النبي لكن كذبوا بعض النبي، فإن الذي أقر به هو له ما ساءته بسبب النبي، ولهؤلاء كان هؤلاء يقولون بأن الله خلق السموم والارض في ستة أيام، وقرر عقيدة الإرادة، وقرر بالله عبادة واحد، لا يشرك له ولا يقولون بالشراكات المفقودة عليها، وليكن يكذبون بها وأيما يقررون ببعض شرع محمد ولهم إذا كان يهود ونصارى أن كل كذاء من الملاحة الباطنية والمتفقهين هم من كان من اليمود والنصارى قد دخل مع هؤلاء فقد جميع نويع الكفر إذ لم يؤمن بجميع صفات النبي ولا يؤمن بأعيانه وهؤلاء موجودون في دول الكفر كثيرة كما يوجد أيضا في المسلمين إلى الإسلام من هؤلاء، وهو له، إذا كانوا في دولة المسلمين وأهل الكتب كانوا منافقين نفسيًا من النفاق بحسب ما فمن الكفر والتفاقيب يتبع وتمكن يعفض ويزيد وينقص قال الله تعالى ( إما النسيء زيادة في الكفر) وقال ( وذا أظلمت سورة فهمن من يقول أقيم زادته هذه ابراماء الذين آمنوا فراذهم إيمانًا وهم يستبزرون وأما الذين في قالهم مرض فناددتهم رجاء الي رجاءهم وفازوا وهم كافرون) وقال ( ونزل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الطالبين إلا خسارة) وقال ( ويزيد الله الذين اهتدوا هدى) وقال ( في قالهم مرض فناددتهم إيمانًا) وقال ( إن الذين آمنوا فهم كفر وهم آمنوا أن أضلوا هما كفراء) وكثير من المسلمين في الكلام لا يردون على أهل الكتاب لا ما يقولون أنه يعمل بالعقل مثل تلثيث النصاري وعلي وكل محدث محمد ولا يناظرواهم وغير هذا من أصول الدين ولهذا تقديرهم وخلافاتهم لذا يقول القرآن فان الله يسكن في القرآن ماهلوا به الإبل، ويذمهم على ذلك والقرآن ملموء من ذلك إذ كان الكتاب والإبلان يتعلق بالرسالة والثبوت، فإذا تبين محالوا فيه الإبلان ظهر كفرهم وأولئك المشكلون لما أصلوا هم دينًا بما أحداثوهم من الكلام كالاستدلال بالاعراض على حدوث الاجتماع ظنا أن هذا هو أصول الدين ولكل مقاله حقاً
لكن ذلك جزأً من الدين فكّไว إذا كان بإطلاع وقد ذكر في الدعوة الترابية، نحن أنفلتم للاقبيله كلهم مع خالقهم، صريح العقال، أي يظهر بهم من كفرهم، أي يظهر وذل ذلك في الحروب الصريح لبكل دين يسوع وخلالهم في مقامين أخرينهم، ندلهم لذين المسلمين، والثاني تكذيبهم محمد صلى الله عليه وسلم، واليهود، دخالتهم في تكذيبهم من بعد موسى، الإسحاق صلى الله عليه وسلم، كذكر في تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم في سورة البقرة في قوله: (ولقد أتى موسى الكتاب وقيلينان معه بالرسول والإسحاق بن يعقوب بن يحيى، وأتلاهم بروح القدس. فأكملناها جاكم رسول يالله آنسكم أصحابكم فكذبتم، فذكرنا فقئالم، ثم قال: ولاماجاهكم كتب من عند الله مصدق لأمهم، وكانوا من قبل يستنفرون على الذين كذروا فلم يطمئنوا فويروا كفر ونام فنفحة الله على الكافرين) وان ذكر أنهم أعرضوا عن كتاب الله مطلقًا وابتعوا السحر فقال: ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما كانو نذكيرًا من الذين أتوها الكتب كتاب الله ورأوا ظهره كتب ميمون لا يعلمون، واتهموا ماتبا السياطين على ملك سليمان، البابه (وقد علم موازاة ملائكة مالك) من خلاق وليس مشروعاً، وأنفسهم لو كانوا يعلمون ولو أقنوا المتقدم، من عند الله خير ولا كانوا يعلمون) وانصارى نذهم على الغضب والشرك الذي أبدعوه وعلى تكذيب الرسول والرهبانية التي ابدعوها، ولا يحكم عليهم إلا أن كانوا قد أبدعوها وكل بدعة ضلالة، لكن إذا كان ماهما قاصداً للحق فقد يدع عنه فيبقى عمله ضياءً لا قبضية وهذا هو القضاة الذي يعدد صاحبه فلا يعاقب ولا يناف ولا هذا قال، (غير المغترب عالم ولا النافذين) فإن الغضب عليه يعاقب بنفس الغضب والضلالة الفائدة المصمود هو الرحمانية والتواب، ولكن قد لا يعاقب كما عقوب ذلك بل يكون ملوكًا مظروفاً، ولهذا جاء في حدث زيد بن عروبة، ينفي أن يعبر، أن خلق الله ان تدخلاً في ديننا حتى تأخذ نصيب من غضب الله وقال له النصاري حتى تأخذ نصيب من عين الله وقال الضحك وقالت طائفة من جميع طبقة فلذلها لصواريخه، هذه الأمة التي تلها للنصاري واليهود نكلماً الله بالهود فجملوه الهدوس تحت النصراني بالقرآن قد شهد إذنها الشرك واليهود، وأشد عداوة للذين أمنوا من الذين قالوا المنصاري، وشهد الجزاء زيادة في الكذر فالهود أقوي كفر، من النصاري وان كان النصاري أجهل وأصل لاكن وأولاً على عمله فلذاك بإبرهيم وبروك عنادا.
نكنوا مغضاً باً عماهم وهرؤلاء بالفضل حرهوا أجر المهدين واعتو وطردو معنا يسجحه المهدون نهتم ظلم قائم عماهم الحجة فلم يوزوا استحقاقاً من عقاب أذكانت امس الفضل عاما وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة (عجب الكلام كلام الله وغير الهدي هدي محمد ونشر الأمور مهدئها وكيف بدعة ضالة) ولم يقل وكل ضالة في النار بل يذل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب وقد يسلب بعض مأمونه فيكون له أجر على احتجاهه وخطؤه الذي ضال فيه خصبة الأمير يغفور له وكثير من مجاهدي السلف والخلف قد قلوا وفعلوا ماهر بدعة ولم يعلموا أنه بدعة أما لحديث ضعيف ظنونة محتاجة وما لآيات فهما ومنه لم يرد منها وما أرأى وأوه في المدة متعوس لم تبت عينه وإذا اتى الرجل بعسا مستطاع دخل في قوله (ربنا لا تؤخذنا ان نسينا أى أحسنا) في الصحيح أن لله قال قد نمته وبيت هذا له طبع آخر والمقصود هبنا أن الرسول بين جميع الدين بالكتاب والسنة وأن الاجتياح الامام حق قانون لمتبع على ضالة وكذلك القياس الصحيح حق يوافق الكتاب والسنة والآية المشروعة التي يحتج بها على الاجتياح قوله (ومن يشافق الرسول من بهد في الامام وينصب غير سبيل المؤمنين نوله ماتولي) ومن الناس من يقول أنها لاندل على ورد انزاع كان الدم فيها بين جميع الأمرن وهذا انزاع فيه أبان اتتبع غير سبيل المؤمنين التي بها كنا ومؤمنين وهي متابة الرسول وهذا انزاع فيه أى أن سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة وهذا انزاع فيه هذا ومعه قول من يقول لاندل على محلة انزاع وأخرون يقولون بل يدل على وجوب اتباع المؤمنين مطلقا وتكافوا لذلك ماتكلموه كما قد عرف من كلامهم ولم يجيبوا عن أسلطة أولئك بحوجة شافية والقول الثالث الوسط أن ندل على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وحريم أتباع غير سببهم وملك معوحم مشاقة الرسول من بعد متابون له الهدي وهو يدل على ذم كل من هذان وهذا كما تقدم لم يكن ليبدع تلازهما كما ذكر في طاعة الله والرسول وحينذاقول هل الدم أن يكون لاحقة مشاقة الرسول فقط أى باتباع غير سبيلهم فقط أو ان يكون الدم لا يحق واحد منها بل بما إذا أجمعها ويلبقي الدم بكل منهما تأثر عن الآخر أى بكل نسالكوه مسئولة آخر ولا أولان بطلان لأنه لو كان المؤتر أحدهما فقط كان ذكر الآخر ضائعا للافتاد فيه وكون الدم لا يلبيحق
رسالة

بواحد منهما باطل قطعاً فان المشادة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر عن من انتهى ومجموع الدم بكل منهما وأن أدرست عن الآخر لان بدأ عليه إلا أن الوعيد فما إذا هو على المجموع بقي القسم الآخر وهو أن كل من الوصفين يقضي الوعيد لأنه مستناثر الآخر كالمثال مثل ذلك في مصير الله والرسول وخلافة القران والاسلام فيقال من خالف القرآن أو من خرج عن القرآن والاسلام فهو من أهل النار ومثله قوله (ومن يكسر خلق الله ولا يذكروا وكبيرة ورسله البالغ الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً) فإن الكذير بكل من هذه الأصول يستلزم الكذير فليس كفر الله كفر بالجاهزية من كفر بالخلاصية كفر بالكتاب والرسول فكان كافرًا والله اذ كتب رسله وكبيرة وكبيرة إذا كفر بالاقتران الآخر كذب الكتب والرسل فكان كافرًا ومثله قوله (بأنهم الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل ونكتما الحق وأمنتم للقوم) يذكرون على الوصفين وكل منهما متضمن للдум وحماً متلازمون وهذا نهي عنهما بصيغة في قوله (ولا تلبسوا الحق بالباطل ونكتموا الحق وأمنتم للقوم) فان من لبس الحق بالباطل فقطة به فلنتبه لزم أن يكسب الحق الذي يبين أنه باطل اذ لا يبين زال باطل الذي ليس به الحق فكذا مشاهدة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين من شاقه فقد اتبع غير سبيلهم وهذا نظر من اتبع غير سبيلهم فقد شقته أي أنه قد جمل له مدخلًا في الوعيد فدل على أنه وصف مؤثر في الدعوم عن خرج عن اعجاعه فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً والانهار نوجب ذم ذلك وإذا قال هي أثنا ذمه مع مشادة الرسول فكذالك أتما متلازمون وذلك لأن كلما أتبع على المسلمين كان من منصوصاً عن الرسول فالأخلاص لهم خالصة للرسول كما أن الأخلاص للرسول خالصة الله ولكن هذا يقتضي أن كل ما أتبع عليه قد بينه الرسول وهذا هو الصواب فلا يوجد فقط مسألة بمعنى بها وأنها بناء من الرسول ولكن قد جنس ذلك على بعض الناس ويعلم الاجتماع فيبدل به كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص وهو دليل من مع النص كالمثال المضروب في القرآن أن وكذلك الاجتماع دليل آخر كما يقال قد قبل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع وكان من هذه الأصول بدلاً على الحق من ثلاثمبا فان مادلهائه الاجتماع فقد دل عليه الكتاب والسنة وما دل عليه القرآن زمنه الرسول أخذ الكتاب والسنة كما أخذ عنه ولا يوجد مسألة يتفق الاجتماع عليها إلا أنها نص وقد كان بعض الناس يذكر مسألة فيها إجماع بلانص
كالمضاربة وليس كذلك بل المضاربة كانت مشهورة بينهم في الجاهلية لاسيما قريش.
فإن الغلب كان عليهم التجارة وكان أصحاب الأموال يدفعون إليها التجارة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد سافر بضع عشر مافما قبل النبوة كما سافر بالم偕 بعجينة والبراقين كان فيها أبو سفيان كان أكبرها مضاربة مع أبي سفيان وغيره فلمما جاء الإسلام أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أصحابه يسفرون بن مجال غيرهم مضاربة ولم ينن ذلك ولم ينن قوله وأقره المأثرة قلنا كانت ثانية للسنة والتراث المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في الموطا ويعتمد عليه الفقهاء لما أرسل أبي موسى بعما أقره لابن هريرة وأحرها فيها وسمى وطبا عن أن يأخذ الرج كله للمسلمين لكونه خصمه بذلك دون سائر الجرح فقال له أحدهما لو خسر المال كان علينا فكيف يكون ذلك لإن المضاربة كانت موروثة بينهم والمعهد بالرسول قد لم يحدث بهده فعملنا أنها كانت موروثة بينهم على عهد الرسول كما كانت النساحة وغيرها من الصناعات كالخياطة والحرارة وعلي هذين الأساسين злоها على أنها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها كما قلنا إنها باجتهاد الرأي الموقف للنص لكن كان النص عند غزورهم ويبن جرير وطائرة يقولون لا ينتمي الإجماع إلا عن نص نقلوه عن الرسول مع قولهم بصحة القياس وفSOCOL لا نشرت أن يكونوا كلام علمرا النص ذلوك بمعنى كما تنقل الأخبار لين استقرت وارد الإجماع في جدنا كله منصوصة وكثير من العلماء لم يلم النص وقد وافق الجامع كما أن قد يجعل بعضيات وافق الإجماع له معلوما في وافق الإجماع كما يكون في المساسة نص خاص وقد استدله فيما بعدهم بإمام كاستدل على ابن مسعود وغيره بقوله ( أولاً الأحاديث أجابين ان يضمن حالي ) وقال ابن مسعود سورة النساء القصري نزلت بعد الطول أي بعد القدر وأقوله ( أجابين أن يضمن حالي ) يقتضى اختصار الإجابة في ذلك نافو وجوب عليها أن تنتقد بأبعد الإجابة لم يكن أجابها أن تفعن حانيا وعلي ابن عباس وغيرهما أدخلاها في عموم الأبين وجاء النص الخاص في قصة سبعة الإسلاميه نيا ووافق قول ابن مسعود وكذلك لما تنازعوا في المفهومة إذا مات زوجها هل لهما المنفلت أنني ابن مسعود فيها برأي أن لها مه المثل تم رواه حديث بروج بنت واشق بها ووافق ذلك وقد خالفه على زيد وغيره فقالوا لا مه لها فثبت أن بعض المجتهدين قد يفتي بعموم
أو قياس ويكون في الحاضرة نص خاص لم يعلمه فيوافقه ولا تعلم مسألة واحدة اتفقوا
على أنه لاص في بها بل عامة مانزلوا فيه كان بعضهم ينتهج فه بالنصوص أولئك
احتجوا نص كاتبي فيهما لم يديه وآخرون احتجوز الشهور في غير الحامل كأن النروج
نها إلى نزل في آية الحامل فقط فإن آية الشهور في غير الحامل كأن النروج
في غير الحامل وكدلكما نزلوا في الحرام احتجت دون معلومه ميما يقوله (لم تحرم
مأهله الله لا بقاء من موضع أو واجب الله ضرور حجة قد فرض الله لكم تحملة
أيامكم) وكدلكما نزلوا في المبتدئة قبل أن نคำถาม أو مسكن احتجوز هؤلاء مبتدئة
فاظحة فإن السكنية التي في القرآن للرحمة واولئك قبلاً عليه فدها مدلاً
النصوص قد تكون خفيفة يخص الله باله من بعض الناس كأ قال على الأفغا
يؤتيه الله عبداً في كتبه وقد يكون النص بيده ويدخل الجهاد عنده كتبهم الجهاد
بين في القرآن في آتين ولم احتجز أبو موسى على ابن مسعود بذلك قال الحاضر
مادرى عبد الله ما يقول إلا أنه قال لو أعدنا لهم في ذلك لاوشك أحدهم إذا وجد
البرد أن يقيموا وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر أن المطالفة في القرآن هي
الوجه في بكل قول (لا يدري لله يحبث بعد ذلك أمرنا) وأي أمر يحبثه بعد
الثالثة وقد احتجز طاقة على وجوب العمرة بقوله (وأنتما الحج والعمرة لله) احتجز
هؤلاء الآية من منع الفسخ وآخرون يقولون إذا أمر بالاستماع فقط وكذل يوم
الشارع أن ينتمي وكذل في الفسخ قام من سفخ العمرة إلى غير حج فلم يتما ما إذا
فسخته ليتحي من عيم فهذا قد أتي بحمما مما شرع فيه فأن حجة شرع في حج مجرم فتأتي
بعتمرة في الحج ولو لم يكن هذا إتماماً لما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحبه جم
حجة الوداع وتنازلوا في الدي يشبه عقدة القتال وفي قوله (أو لا اسمه النساء)
وتحي ذلك ما ليس هذا موضوع استقصائه وألما فسخ مجردة اتفقوا على أنه لا يستد
فها بص البجي ولا حني نهذا ملا أعره والاب لا يقال أحدهم أن كتبهم أن بأستدلا على
ذلك لقال أن نزل بهذا (كأ أخرج أبوبكر من الجنة) وقال ابن عباس لو كانت الحق
ظن أن الناس تسمي أبآ الاب جداً لمقاله وانه تعالى جد ربنا نقول أيا هو أب
لكن أب واحد من أب وقد روى عن عز الدين أهلا احتجزا يكين فن أدعي
اجامهم على ترك العمل بالرئي والقياس مطلقًا فقد غلط ومن أدعي أن إن من المسائل
لم يتكلم فيها أحدهم الا بالرأي والقياس فقد غلط بل كان كل منهم يتكلم بحسب
معارج الوصول

ما عنده من العلم فمن رأى دلالة الكتاب ذكرها ومن رأى دلالة المzan ذكرها والدلائل الصريحة لانتناقض لكن قد يبقى وجهه اتفاقها أو ضعف أحدها على بعض العلماء والمجاهدة لهم في القرآن يبقى على أكثر المتأخرين كما أن لهم معرفة بابور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفه أكثر المتأخرين فقين شهدوا الرسول والتنزيل وعذوا الرسول وعرفوا من أحواله وأعماله وأحواله مما يستدلون به على مرادهم لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يروا ذلك فبطلوا الحكم مما اعتقده من اجماع أو قياس ومن قال من المتأخرين أن الإجماع مستند معظم الضرورة فقد أخبر عن حاله فأنه انقسم معرفته بالكتاب والسنة احتاج إليها ذلك وهذا كقولهم أن أكثر الحوادث يحتاج فيها إلى القياس لعدم دلالة النصوص عليها فانيا هسانا قول من لامعرفة له بالكتاب والسنة ودلاهما على الأحكام وقد قال الإمام أحمد رضي الله عنه إنه مسألة ولا يقال أنها في الصحابة أو في نظيرها فإنه لا تحت البلاء والنقشر الإسلام حددت جميع أجزاء الأعمال فتكلم فيها بالكتاب والسنة وإنما تكلم بعضهم بالرأي في مسائل قليلة والاجهام لم يكن يحتبه به عامهم ولا يحتاجون إلىه إلاهم أهل الإجماع فلا إجماع قبله لكن لما جاء الإمامون كتب عمر إلى شريح أقصي بما في كتاب الله فان لم تجد فيها في سنة رسول الله ﷺ لم تجد فيها به قضى الصالحين قبله وفي رواية فيما أجمع عليه الناس وعمرو قدم الكتاب ثم السنة وكذللك ابن مسعود قال مشهد ما قال عمر للفت من كتاب الله فتم بما في السنة ثم بدأ أبو بكر وعمرو لفظه (أقدوا بالذين من بعدين أبا بكر وعمر) وهذه الآثار كثيرة عن عمر وأبن مسعود وأبن عباس ومن أشهر الصحابة بفقيه القضاء، وهذا هو القضاء وهذا هو الصواب ولكن طائفة من المتأخرين قالوا إذا لم يستدون أولا في الإجماع فان وجدوه لم يتفت إلى غيره فإن وجد فيما خالفه اعتقده منسوخ بنص لم يبلغه وقال بعضهم الإجماع فتحه والصواب طريقة السلف وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلا بد أن يكون مع الإجماع نص معتبر فيه أن ذلك منسوخ فاما أن يكون النص المحكم قد ضبطته الامة وحفظه النص المنسوخ هذا لا يوجد قط وهم نسبة الامة إلى حفظ ما نباهت عن إتباع واضحة وأموره باباءه وهي موصوفة عن ذلك ومنكر الإجماع وقد تعذر كثيرا أوقالا فن ذا الذي يحبط بالقول المجاهدين بخلاف التموع فإن
لدينا معرفة ممكنة متيسرة، وهم إذا كانوا يقضون بالكتاب، ولا لان السنة للاستنف، الكتاب
فلل يكون في القرآن شيء منسوخ بالسنة، بل إن كان فيه منسوخ كان في القرآن ناسخه،
فلل يجب نقص القرآن عليه ثم إذا لم يجد ذلك طلبه في السنة، ولا يكون في السنة شيء
منسوخ إلا والسنة نسخته، لا ينسخ السنة اجماع ولا عصره ولا تعارض السنة بإجماع
وأوكار أنظار الآخرين فقال: لم يجد فطالب قد لا يجد مطلوبه في السنة، مع أنه فيه
كذلك في القرآن نيجوزة إذا لم يجد، في القرآن أن يطلب في السنة، إذا كان في
السنة لم يكن ما في السنة معارضا لما في القرآن، وكذلك الإجماع الصحيح لا يعارض
كتاب ولا سنة. *تم يحيى الله وعونه وصلاحه على خير بريته محمد آلله.*

تم رحلة معارج الوصول وعليها رسالة المظام المشتر كه.
بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العالم العلاة شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني

قدس الله خالد نعمه وتنيفته ونصبه ونعمه بالله من شور وأنفسا ومن سيات أعمالنا من هذه الأموال فاوضع لهم ومن يفضل فلا إله إلا الله وشهد أن لا إله إلا الله وحدث لاشريك

له ونشهد أن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما

فصل في الفئة المشتركة التي تطلب من الشركاء مثل المشتركون في قرية أو مدينة إذا طلب منهم يؤخذ على أموالهم أو رؤوسهم مثل الكلاف السلطانية التي توضع عليهم كلما ما على عدد رؤوسهم أو عدد دوابهم أو عدد البضائع أو عدد أهلهم كأيذكهم منهم أكبر من الزكوات الواجبة بالشرع أو أكثر من الخراج الواجب بالشرع أو يأخذ من رؤوسهم الكلاف التي أحدثت في غلب الإجنس الشرعية كما يوجد على المناقبين للمال والثواب والدواب والفاية وغيرها في ذلك يأخذ منهم إذا أذاعوا ويؤخذ ذلك بالصرف في ذلك من الظلم الذي لا يمسغ له عنس الأمة، و蚨 النقابة التي يجني بعض الملوك من أصول بادية كل بلد وفيقول إنها مساعدة له على ما يراد، ولهما ما يلبب الولاء أحيانا من غير أن يكون رابتعا أم اللوكوم حين قادر ومنJoined معين للمال عليهم يلببهم واما لكنهم يجتمعون بعض الموارض كفؤهم السلطان وحديث وله وله ذلك، واما عنهم سلم نباع نباع بناب بناب بكثر من أثمانها ونسمي الخطيط وهم المقاتلة الذين يسرعون حجاجا أو نجارا أو غير ذلك يطلب، ثم على عدد رؤوسهم أو دوابهم أو عدد أموالهم أو دوابهم مئات، كما سوا كأن الطلب ذا السلطان في بعض المدن والقرى الذين يقدرون على الجسور وأوابي المداولة فيأخذون ما يأخذون كوسا من أبناء المدينه ولا ينكرون، وهم من العباد حيث عشوهم يطلقون من هذه الأموال عليهم لجميع المال فيما يطلب منهم وليب سنة

4 - مظام
رسالة

لبعضهم أن يلزم بعضاً فهماً يطلب منهم، بل علهم التزام المثال فيما يؤخذ منهم،เพราะ حق كايمهم التزام المثال فيما يؤخذ منهم، بحق أن هذه الكفاف التي أخذت. نبغي نسواهم وأيامهم هي منزلة غيرها بالنسبة لله، وإما الخطأ، فإلا흘ها قد يكون أخذًا بحق، وهم يكونون أخذًا بحق، إلا أن الله تعالى قد أوجب على المؤمنين أن يبدوا على الكفائدين، لان الله تعالى (كونون قوامي فيه شهداء بالقسط ولا يجريونكم شئًا أن قول علي) ألا تعدلوا اعتقدوا هو أقرب للتمويح، والمؤمنون كانوا يعودون الكفائ، بأمر الله تعالى، فليس عليهم أن يفعلوا نظام غيره بل أمان يؤدى قسطه، فتكون عضناً وليس لأنهم يتعت عن إداة القسط من ذلك المال، بل إذا كان يؤخذ فيهم على ما يتع عن إداة النظام، فأن نبغي أن ينعد عن نفسه المثال، مر عظيم الغير، فإن هذا جواب مثيل أن يتع عن إداة، وجعله فلا يعود ذلك على ولاً عن غيره، وهذا كالؤاف السلطانية التي توضععلي القرى، أو أن يوضع على عشيرة آلاف درهم فيطلب من لهجاء، بعمرة أو مشيخة أو غيرها ذلك أن لا يؤخذ منه شيء، وهم لا يدلون من أخذ جميع المال، وإذا فعل ذلك أخذ محتقص من الشركاء، وفي بعض من أخذ محتقصه، يوحي من سائر الشركاء، فإن هذا غالب منه، لما يدرق النظر عن نفسه، إلا أن يكون شكله، وهذا ليس له أن يقول أيلام أظلمهم، بل ظلهم من أخذ منه الحصين، لأن يقال، أولاً هذا المال تبكيون بأمور، عن فرقه أن يوجد ذلك المال، فلا يستطيع من بعضه، فإنهم الأخذ من النصيب إلا آخر فيكون أمره، لأن لا يأخذ أمراً بالنظر إلى الفوضى، إلا أن هو الأعلى فعليه أن يعدل به، فيما يلبسه به، فإن كان أول المال، كما فهله أن يعدل في هذا النظام، ولا يعلم فيه، أن يكون في الظلم ومركارها، ولا يوجد إذا أخذ من كل قسطه، ولان النفس ترضي بالعدل بينها في الحرمان، وفيما يؤخذ معاً ولا ترضي بأن يحسن بعضها بالطاعة أو الأعفاء، ولذا جاءت الشرعية بأن أمرني له أن يوصي بنائه، فليغفر وارت لا يرضي الورث بزادة على حقه من
ذلك اثاث وإن كان لله أن يعطى كله للإجنبى وكذلك في عطية الأولاد هو معلوم. لأن يسوى بينهم في العطاء أو الحرام، ولا يُستكمل بعضهم بالاعطاء من غير سبب. ووجب ذلك لمهذة الإسماع بن إسحاق وغيره الثالث أنه إذا طلب من القاهرة أن لا يأخذ منه وله. وهو يعلم أنه يضع قسطه على غيره فقد أمره بها إعلام أنه يبين فيه غيره وليس اللباس أن يطلب من غيره. فخطب فيه غيره وإن كان هو لم يأمر باللباس كون يلقي شخصاً ويكابر أن لا يلزم وهو يعلم أنه ينطلق ومن طيب من غيره أن يوفقه دينه من ماله الحلال وهو يعلم أنه لا يوفق في الإسماع من الناس وكذلك هذا طلب منه أن يعينه من النظام. وهو يعلم أنه لا يعقل الإسماع غيره فليس له أن يطلب منه ذلك الراوي إن هذا يفيض إلى ذلك الشيء الذين لا يواصلهم يوهدهم. جمع ذلك المال والوقف واليات والإجابة لا يوهدهم؛ من وظائف الأملاك في أن أولاكم أكثر وهذا يستلزم من الفساد ولذكره ولذكره الإمام الإلهام الكاهو الواقع الخامس أن المسلمين إذا واحدة مال جميعه لم يدع أحد وجب على القادر في الاشتراك في ذلك وإن كان المكلف يأخذه دينه حتى فإن يشتركون في وما يأخذه هذه الظلمة من المسلمين أولي وأحري.

فصول وعلى هذا إذا قتلت بعض الشركاء أو امتعن من الإدرايا في يؤخذ منه وأخذ من غير حصة كان عليه أن يؤخذ قدر احتياج إليه من أديع عنه في أظهر قول العلماء. كما يؤدي ماعله من الحقوق الواجبة عليه كالعامل في الزكاة إذا طلب من أحد الشركاء أكثر من الواجب. وأخذ بتأويل نقل قولين أظهر هانه للأن يرجع عليه إلا آخر بوضعيته وإن كان يغير تأويل نقل قولين أظهر هانه. أن يرجع أيضاً كناظر الوقوف والبيت والمضارب والشرك والوقف، ومن قصره لفسر بولاية أو وكالة إذا أطلب منه مانوب ذلك المال من الكلف مثل ما أخذت منهم الكلف Satoshi من الأموال التي يستذكر في الطرق. والقرى ما إن يذهب الأمور إلى عموم فإن لهم أن يردموا ذلك من نفس المال بل يجب عليهم إذا خافوا أن لم يؤدوا أن يؤخذ أكثر منه واذا قدر أن المال صار عابراً فاقتضى عليه وأدواه أو أدوا من المال عن مال الموكل والمولي عليه كان لهم الرجوع بتقد ذلك من ماله وعلى هذا عمل المسلمين في جميع الاعتدام والإصرار ومن لم يرتذل بذلك فانه يلزم قوله من الفضاد. مثل لا يعلم إلا رب العباد فإن الكلف التي تأخذ من الأموال على وجه الظلم كثيرة.
جدا فلو كان مايؤديه الموتى على مال غذبه عنه من تلك الكفيف التي نخرِ به فهمه وفي بعض الأحيان لا يجد عليه إلا ما لا يجده من غير مال الموتى في مثل ذلك. لأن ذهب كثير من أموال الأحياء، وإن لم يدخل الأحياء في مثل ذلك إلا ذهب أمواله. وحينئذ يدخل في ذلك الحونة الجبر الذين لا يلقون لله بل يأخذون من الأموال ما قدروا عليه، ويبدون نقص القبوض المستخرج أو زيادة المصرف المؤدي كما هو المعروف.

من حال كثير من الموتى على الأموال السلمانية لكن هؤلاء قد يدخل في بعض الأحيان تكون تأويل بخلاف الزكاة والمصارف وصرب وولي التميم ونظر الوقت، وهم وأما كان كذلك فالتوفيق على المال المشترك بينه وبين شريكه إذا كان يتعدله بما أخد من هذه الكفيف فقا قضية عمال الزكاة بضم الزكاة أول أن يستحسن به وأن قبضوا فوق الواجب بلا تأويل ولا يسماه وهذا هو الواقع كثيراً، وأغلبنا في هذة الأحزان فإن عمال الزكاة يأخذون من زكوات المالية أكثر من الواجب بكثير وكذلک من زكوات التجاريات، وأخذ منهم من كل من كان المال تيده سواء كان مالاً أو وكلاً أو شركاً أو مشاركاً أو غيرهم فلم يتعدى الواجب فيما أخذ منهم. فمما لم يسبقه لنفس المال ولا يحلي الأرب العباد ولما فلان فاذك الأطعمة قد يكون واجباً لأنه لم يرده. لاحظه أكثر منه ومعلوم أن الموتى على مال غيره إلا أنه لم يمكنه دفع النفل الكبير إلا بادأ بعض المطلب وجب ذلك عليه فان حفظ المال واجب إذا لم يمكن الإباذ. فالواجب لا فهو واجب، وأما فلان فلذلك يسمهم أما لم أكره يذكروا الموتى على أخذ غير المال لم يكن ضاماً والعامل الظلم إذا أخذ من المال المشترك أكثر من الواجب لم يكن ضاماً وإنما وقعت له الشهبة إذا أكره المؤدي على الاداء عنه. كيف كان نأى عنه بما أقرض عليه أو من مال الإنسان أرجع عليه، فيه قال له، فقل نر بلى إنا لم يكره على الاداء عنه من مال نفسه أو من مال الغائب، وعملوا أن الزائر بالاداء عن الغائب والمتمتع أعظم ضراً عليه من الاداء عن عين مال الغائب والمتمتع فإن أده ميطلبه من الغائب أهون عليه من أداه ذلك من مال نفسه فاكذا يعذر فيما يؤده من مال الغائب. لكونه مكرماً على الاداء نلائن يعذر إذا أكره على الاداء عنه أولي وأحري فإن قال المنازع، لأن المؤدي هذاك عنين ما المال المؤدي فهو المطلوب فيه قال هل يملك كله على المؤدي والمقصود بالقسم الأول هو طلب المال مع المؤدي عنه.
وأما الأعمال بالنفقات والطالب الظلمة فاؤما قد أخذ وأخذ لها ولما طلب من هذين الإداة أن ذلك أبى فأبهب هذا المكرر على الاداة عن الضياع مظلم محض بسبب نفسه وقال وذلك مظلم بسبب مال فكيف يجعل مال هذا وقية مال ذلك أظهر هذا الظلم الذي أكرره أو يكون صاحب المال القليل قد أخذ منه أصحابه وصاحب المال الك Spacer لم يخذ منه أي وثيقة هذا أن يشبه بالمشاعر فان الغاصب إذا قبض من المين المشتركة نصب أحد الشركاء كان ذلك من مال ذلك الشرك في أظهر قبلي العلماء وهو ماظب مذهب الشافعي وأحمد وغيره لأنه أما قد أخذ مال أحد الشركاء ولو أقر أحد الأئمة بأي حال والذين أخوه لزم القرآن يدعى إلى المقر به أفضل عن حق وهو السدس فيذهب ماقل وأحمد بن حنبل وكذلك ظاهر مذهب الشافعي وهو قول جهور السلف جعيل ما غصب الإخ المكرر من مال المقر به خاصة لأنه لم يقصد أن يأخذ شيئاً من حق المقر ولكن أبو حفيدة قال في غصب المشاعر أن ماقبه الغاصب يكون من الشركاء جما بمثل أعتبر صورة القبيب عن غير اعتبار نية وكتاب قال في الاخ المكرر أن ماغبه يكون منهما جماي قيداع المقر إلى المقر به نصف واحد وهو الربيع ويكون النصف الذي غصب المكرر منهما جما وهو هذا قول في مذهب أحمد والشافعي وقول الجمهور هو الصواب لاجمل النية وكذلك هذا إما قبض الظلم عن ذلك المطلوب لم يقصد أحد مال الدائن فإن قيل فلو غلب الظلم مثل أن يقصد المبلغ أخذما شعما فيأخذو غيره فإما أن قول

فهل يضمن الأول مال هذا الذي ظنوه الأول قيل في النظير فيه تفصيل ليس هذا موضحة ولكن الفرق بينهما معالم وليس هذا مثل هذا فإن الاختيار الذي أخذ مال هذا لم يأخذ عنه غيره ولكنه تقرره مال زيد فظى أنه مال عمرو وقد قصد

ان يأخذ مال زيد فأخذه مال عمرو كأن طاب قال معصوم فقال معصوماً آخر ظناً منه أنه الأول وهذا يختلف من قص مال زيد أبى وأن يأخذ من الشركاء مايقعد بينهم بالعدل وأخذ من بعضهم من بعض فان هذا لم يغلط بل قد أراده قصد أخذ مال شخص وطلب المال من المستولي على ماله من شريك أو وكيل وله ذلك ليودى به عمو أو طلباً من أحد الشركاء مالاً عن الاور المنشورة تأخذه من الشركاء كلاهم لم يغلظوا في ظنهم فإذا كانوا قد أخذوا الأخذ من واحد بل وصدوا العدل بينه وبين شركاءه ولكن أتم قدروا على الإخذ من غيرك نكيف يلزم هذا الشرك

المظلم المشتركة
مرئين ونظراء همذا أن يتحقت ولي مولى السجن إلى اعتلاه شرمه عن المسلمين كجوانب إيجاد قلبه لدفع شرهم أو أعطاء الكافرون إذا أخشوا والعبادة إياه الفضرة إلى ذلك ولم يكن في ولي مولى شرمه واستقاف من الناس أموالاً أداها نهيل يقول طالق أن تلك الأموال تذهب من ضمسان من أحدهم من ولا يرفع على ولي مولى شرمه فإن المعوض كان في أموله لاعبن أمواله ويلام بالمنه وله له في الدرك بالسيف وعليه وعليه وعليه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه معاووناً معاووناً فناء من مولى السجن وإن ت🧘‍♀️(prop) بالله تعالى وسلم يقول (إني لاعني أعدهم موظفة فيخرج بها يا أباها ناراً) قالوا يارسول الله تعالى: قال (يا ابن أني ليس أيها ويا أبا الله لقد البلد) ولا يقول عاقل أن ذلك مولى يذهب من عين من اعتراض بينه هو يعتزه إذا كان في مولى السجن والباقي فكل من أكره على اعتراض وجزي له العاطفة أو وجب عليه ولا يقال على الأمر هنا اعتراض أموال الناس وهم لينقال إذا أقتضي لها سيديفها إلى ذلك النظام الذي طلب أخذ أموال المسلمين فأدأ عنهم ما اعتراض ليشفها عنهم الضرر وعليه أن ي.logs ذلك من أمواله المشتركة مال الصقدات والباقي ولا يقال ليجلي له صرف أمواله فإن الذي أخذ ذلك النظام كان في بعضه بل اعتراض هذا القليل لحفظ نفوذه وأمواله واجب وإذا كان العاطفة واجبة لدفع ضرر هو أعظم منه فذهب ماله وأحمد بن حلبة المشرب عنه وغيره أن كل من أدى عن غيره واحجا فله أن يرجع به عليه إذا لم يكن متبعاً بذلك فإن آدم بغير أنه مثل من قفدي دين غيره بغير اذكره سواء كان قد ضمهه بغير من أداه بغير أنه أو أداه عنه بلا ضمان وكذلك من اكتب أشياء من الأسر يعبر إليه يرجع عليه بما ابتكره وكذلك من أدي عن غيره نقطة واجبة عليه مثل أن يوقف على ابنه أو زوجته أو بقيتهن...فما إذا كان المتفق فيها حق مثل أن يكون مرفنها أو مستأجرها أوكان موظفاً عليها مثل المودع وعليه راجل العبد الإبلين وعليه أن يراقه أحد الشركاء علي البهم المشتركة وقد دل على هذا الأصل قوله تعالى (فقل أرضمن عليهم كفأ توهن أجورهم) فأمر بإتباع الأجر بجراد أرضاه ولم يشترط عقد استجار ولا إذن الله لما في أن رفع
بلاجر بل لما كان أرضع الطفل واجبا على أبيه فكان أرضعته المرأة استحققت الإجر بجرد أرضعها وهكذا في الأم المطلقه قول أكثر الفقهاء يقولون أنك تستحق الإجر بجرد أرضعها وأبو حنيفة يقول بذلك في الأم وإن كان لا يقول بجرد المؤتدن لدين يخلو صاحبه والمفرق يقول بالام احق برضاعة ابنها من غيرها حتى لو طلت الارضاع بالاجر لقدمت على التبرعه قبل فشتاك من له حق في بهام الفير كالمتأجر والمرن يشتحق مطالبة المالك بالثقة على يبهاء فشتاك أحق من الام بالراضع وأيضا فلا يلزم من كونه يشتحق ذلك بعذ المعاوضة أن يستحق بدون عقد إلا أن يكون الراضع واجبا على الأبا وإذا كان كما أداه لكنه لكونه واجبا عليه فهكذا جميع الوافقات عليه أن يؤدموا إلى من أدي عليه وأحسن إليه بالادة عنه ولهذا إذا كان المطلط عراما فكيف إذا أكره على أداء ما يوجب عليه فإن القانون الفادر إذا لم يعط المطلوب الذي طله منه ضرره ضررا عظما لما بعذبة بدنة وما أخذ منه وحينئذ يجيب عليه دفع مايندفعه به أعظم الضررين بالتعزيم أداها فاو أي الفيرعته بغير كراء لكان له أن يرجع عليه بما أداه عنه فكيف إذا أكره على الأداء عنه وأيضا فإذا كان الطالب من الشركاء كلما فقد قدم أن ليس لي بعضهم أن يتنم مما عليه امتناعا يستلم بتكبر الظلم على غيره وحينئذ يكون الأداء واجبا على جميع الشركاء كل يؤدي تسطه الذي يبوه إذا قدم المطلوب بينهم بالعدل ومن أدي عن غيره قسطه بغير اكره كان له أن يرجع به عليه وكان حسننا عليه في الأداء عنه وبما في الظلمين دونه فإن الباسخ يحمل له ضرره في نفسه وماله والغالب مما يحصل له الضرر في مالي فقط فإذا أدي عليه الذا محمد كان حسننا اليه في ذلك فيلبس أن يعطيه ماداه عنه كما يوفي المقرض المسن فان جزاء الفرض الوقف والثيد ومن غاب ولم يهد حتي أدي عنه الخاضرو نلزم أنه يعطيه قدر ماداه عنه ويمز بذلك ويبقى ان يبمن عن النه وكيل من أدي عنه أن يأخذ تنظر ذلك من مالي كما يأخذ المقرض من المقرض نظيرا ما أقرضه ومن قضى ذلك من ذلك المؤدي عنه وأدائه إلى هذا المؤدي جاز له أخذه سواء كان المقرض له بالأداء هو الظلم الأول أو غيره وهذا أن يدعي بما أداه عنه عند حكام العدل وعيمهم أن يحكموا على هذا بأن يعطيه ماداه عنه كما يحكم عليه بأداء بدلت الفرض ولا شبهية على الأخذ في أخذ بدل ماله ولا يقال أنه أخذ أموال الناس فإنه أخدمهم ماداه عنهم وبدل ملأقرضهم
رسالة

ابن مالك وسما موجب عليهم أداءه فانه ليس لأحد الشركاء أن يمنع عن أداء ما يوجب إذا علم أن ذلك يؤدي من سائر الشركاء كما تقدم وإذا لم يكن له هذا الانتهاك كان الاداء واجب عليه فإن أدي عنه ناوي يا المرجوغ في الرجوع إذا أداه طوعا لاحسانه إليه بالاداء فكيف إذا أكره على الاداء عليه ولو لم يكن الاداء واجبا عليه بل قد أكره ذلك الرجل على الاداء عنه رجع عليه فانه بسبيه أكره ذلك وأخذ ماله وحذا كن صودر على مال فأكره أقاربه أو جيرانه أو أصدقاؤه أو شركاؤه على أن يعودوا عليه وبرجعوا عليه فأم الرجوع فإن أموالهم فانما أخذت بسببه هي بسبب الدفع عنه فن لا ادخله منها إنه يأخذ لاستقامة الله كي يصادق وراء الله يصدقوه ويتولوا أم ماأخذوا من الأموال أكثر مصاصودوا عليه ولا حق ان يكون صاحب مال فيطلبه منه الطالب يبايعون أنه ضرب ماله قرببيه وجيرانه وأصدقاؤه وغيرهم من أخذ ماله بسبب مال هذا يستند أفعاله كما نظروا لاجله وأخذت أموالهم لاجله وتراه و견انه بالمال والطالب لما مماصرده ماله لأمواله أولئك وشهدته وأراده أتام هو مستحب من غير سبيه ومن يبغي بالمال هذا محظوظ وأواد يذالك طأعوا لأجله ولوم يستحق هؤلاء المؤدون عن غيرهم الرجوع للاصل فصد كثير في النفس والأموال فأن النفس والأموال قد يعترضها من الفضول والفساد مالا يدفع إلا بإراده إلا عنهم لم يعزم أهلهم عليهم أن يعذرهم على الرجوع بما أدره إلا إذا أخذ ذلك الشخص لم يؤدوا وهو قد لا ياذن إما لأنغته أو خسر أو غير ذلك وإذا لانه نفسه وتماديه على ما يضمر نفسه ومايله من ذمه وظلمه حرمه الشريع عليه ومعلوم أن الناس تحت أم الله ورسوله ليس لاحد أن يضر نفسه وناله ضربه نهاد الله عنه ومن دفع ذلك الضمر العظيم عليه بما هو أخف من فقه أحسن إليه وفي فطر إذا جمعهم أن من يقول الأحسان بان الإحسان فهو ظلم معقد وما عده المسلمون ظلال فهو ظلم كما قال ابن مسعود رضي الله عنه مارأ المسلمون حسبنا فهو عند الله حسن وما رأوه فيبحا هو عند الله قبيح وأصل هذا اعتبار المقاصد وال心目يات في التصرفات وهذا الأصل قد قره وربط في ذنب (بيان الدليل على بطلان التجهل) وقد قال ابن صلي الله عليه وسلم في ابن النزية العامل الذي قبل الهدايا لما استعمله على الصدقات فأهدي إليه هدايا فلم رجع حسابه النبي صلى الله عليه وسلم على ما أخذ وأعطي وهو الذي
يسعى أهل الديوان الاستنفاذ كما يحاصب الأسان وكيلا وشربه على مبوضه ومصيره.

وهو الذي يسعى أهل الديوان المستخرج والمصرف فقيل ابن النهبة هذا لكم وهذا
أهدي لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ما بال الرجل يستعمله على العمل بما وانا الله
فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي ألا أحدد في بيت أيته وأمه فينذكر أهدي اليه أمر
والذي نفسيه بيد ما من رجل يستعمله على العمل فييل منه شيا إلا جاء به يوم القيامة
يحمله على رقية أن كان بعيرا له رغأ أو بقرة لها خوار أو شاة تمر ثم فيدبه الي السماء
(ثم قال هل بلغت أوكالف صلي الله عليه وسلم والحديث متفق على حديثه) فكان المعطون
الميدون إذا أعطوه وأخذوا اليه لاج لولوا جعل ذلك من جملة المال المستحق لاهل
الصدقان لأنه بيب وأوهمهم بعض لم يحص به العامل الذي قبضه فكذلك ماقبض
بسبب أو هلم بعض الناس فهوا بحسب وهو من توابها فكأنه أنفعتي لاحيا فيه
فلم ولمه لها لان أخذها فحولها فومضم وقصصها الأعلى من أعطاه وكسكل
من خلقه من غيره من التلف بما أداه عنه يرجع عليه مثل من خلقه من قطاع
وعسكر ظلموم ونسل ظالم ولم يخلصه إلا ام أديه عنه فان يرجع بذلك ويوحن اليه
بذلك ولا يلم وترمثا علي ذلك المال ولا يكره على الأداء عنه لأنه يحب اليه بذلك
وهل جزاء الأحسن الألاحسان فاذا أعطاه الألف كان قد أعطاه بدل قرضه وتقي
عمله وسعية في خليص المال احسانا اليه لم ي ضره هذا أصول قول العلماء ومن جملة
في مثل هذا متبرعا ومتطلقين يا فد قال منكر من القول ونكر وقد قابل الأحسن
بالواساطة ومن قال هاته هو الشرع الذي بعت الله رسوله فقد قال علي الله غل الحق
لكنه قول بعض العلماء وقد خالفهم آخرون ونسبة مثل هذه الأقوال الذي الشرع
توجب سوء ظن كثير من الناس في الشرع وفرحوا منه والقين في أعصابه فان من العلماء
من قال لا برأيه خالف فإنه آخرون وليس معه شرع منزل من عند الله على الأدلة
الشرعية قد تدل على نقيض قوله وقد تبت أن من يحكم بذلك يزيد ذلك طلاباجوه وظلمه
وتفتق أن كل أهل ظلم وشريرودن الشر شرا وينسين هذا ظلم كمالي شرع من
نهره الله في الظلم وله بالعدل والحكمة والرحمة وجعل العدل أخير الذي لا خلل
فيه هو شرعه ولهذا كان المعدل وشرعه متلازمين قال تعالى (أن الله يأمزم أن
يؤذن الأفامات إلى أهلها وإذا حكم بين الناس أن يحكموا بالعدل) وقال تعالى (قان
جاقطنا فاحكمين أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فان يضررك شيا فإن حكمت فلاحكم
( ماظم)
رسالة

بئنهم بالقضاء ان الله يحب القسطين (فقد قال تعالى) فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تقيح أهواءهم مما جاءكم من الحق فما أنزل عليه والقضاء متلازمان فلايس فيما أنزل الله عليه من قط بل قد قال تعالى (لقد أرسلنا رسالنا بالبراءات ونزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقضاء وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومقاتل للناس ولهم الله من نصره ورسله بالثواب ان الله قوي وعميل) والله آدم ولحمد له رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم وحبنا الله ونعم الوكيل

تتم رسالة المطالب المشتركة بثباث رسالة الحسبة في الإسلام ك
قال الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام أبو العباس أحمد ابن الشيخ الإمام العالم، مذهب الدين عبد الحليم ابن الشيخ الإمام محمد بن أبي البركات عبد السلام بن نبيمة رحمه الله عليه

الحمد لله لਸعتينه ونسبيته ونستغفره ونتوب إليه وننذر بالله من شروت وآنسنا، وسياصا أعملنا من بهذة الفلاصل له ومثلى فلأنه هادي له وشهد أن نأي الله ولا أنجحه.

وحده لاعليك له وشهد أن محمد عبدورسولة أرسله بين يدي الساعة بشراً وذيراً وداعيا إلى التبازي ومرآجع فدهي من الفاكهة وصبر من العمي وأرشد به من التي وفتح بها أعيانها وأذانها صمآة ولباً لالغافقة嘉宾 بل الرسالة وادي الأمة.

ونصح الأمة وجالد في الله حق جهاده وعبد الله حني أت مهمه من به قل الله عليه وعلى آله وسلم تسليما وجزاه عنا أفضل ماجزي نيا عن أمه في أمجاده.

في الحسبة أصل ذلك أن تعلم أن جميع الولايات في الإسلام مقدمة أن يكون الدين كله وأن تكون كلمة الله كنلما فان الله سبحانه وتعالى اما خلق الخلوق لذلك وöyle أزيل الكتب وبل أرسل الرسول عليه ياجد الرسول والمؤمنون قال الله تعالى

(ومحظفلة الجن والنسى الأشبهدون وقال تعالى لما وردنا من قبل من رسول لم نوحي إليه بأنه الأرواح قد تكون وابن بني زكى ورمى في وكلمة رسول أن أعيدوا الله واحتدوا الطاغوت) وقد acquainted عن جميع المرسلين أن كل منهم يقول لقومه أبعدوا الله ملكهم من الغيره وعيدناهم تكون بيطافته وطاعة رسوله وذل ذلك الهجر والبر والنقي ولهجات والقربات والميثاقا الحنافات والعمل السالم والخان كأن كانت هذه الأسماء يتنازع بها منفوق لطيفا ليس هذا وضعهم وهذا الذي يقابل عليه خلق كالنافعين وقناوونهم حتى لا تكون فتنة وكون الدين كله (وهي الصحيح من أيدي مسي الاضهار) رضي الله عن قائل:

سأقلم النبي صلى الله عليه وسلم على الرجل يقول شجاعة ويقابل حمية وقابلية بإذان ذلك في سبيل الله فقال من قائل ليكون كلمة الله هو العلامة فهو في سبيل الله وكلبين آدم لا تاجم

صاحبوهم لأعذ الرد ولابن هؤلاء خبرة لا بالاجتماع والتصادف والناصر فاتعاً والناصر على كل مناقصه والناصر من منهم ولهذا قال الأفانس مدني بالطبع فاذجتمعوا.
 رسالة

فلابد لممواد أمور يعمونها اجتذبون بها المصلحة وأمور لا يوجدونها فيها من المقدسة.
وكونا مطيعين للا ستور مثلك المقاصد التي على تلك المقدسة مجمع بي ألم.
لا بدمن طاعة آمرود فلن يكون من أهل الكتب الآلهية ولا من أهل دين قائم.
يطعون ملو كم فيه مرتون أنه وذك دجال دنياه كعديدات من أهل الكتاب.
والنبي والامبراطور البديلاء قلوبهم أين يعود عليهم بذيال دينهم ودنياه.
وأهل الكتاب المستمسكين بهذ البدن والبدناء مطيعون فيه مرتون أنه وذك دجال.
فمن من يؤمن بالجزء بعد الموت وفمن من لا يؤمن به وأهل الكتاب كفرون على
الجزء بعد الموت ولكن الجزء في الدنيا مستحق عليه من أهل الأرض فإن الناس لم
يتنازعوا في أحسن حال ولقاء الفيروز من الله بردى من بني الله نصر الدولة
العادلة وإن كانت كافرون ولن ينصب الدولة العادلة ولولوا مناه وأذان لبد من طاعة
آمرود فقولهم أن دخل المرء في طاعة الله ورسله خيره وهو الرسول النبي الام
المكتوب في الفيلظة والفيلظية الذي يأت في بذر الوصوص وبيفس من المنكر ويجعل له
المجادلات ويجبر عليهم الخراب، وذلك هو الوحيد علي جميع الحقائق للمحمد.
ومأرسلاء من رسول الله باليطاع بإذن الله ولأمتهم اذظوها أنفسهم حاولن فاستغفر الله
واستغفر لهم الرسول لجود وربوا رحم فارا اذ لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
のでしょうか ثم لم يعودوا في أفسهم حراما مفاضيات وبيسولا تسلبا و قال ( ومن يطبع
الله ورسله فأولئك مع الذين أنتم الله آمهم من الذين كتب الله عليهم الصدفين والجبالين
وحسن أولئك رفقة ) وقال ( ومن يطبع الله ورسله يدخل جهنم في جهنم إلا من أهل
الهدى فيها وذلك الفوزان الفون ومن يطبع الله ورسله وبحدودهم يدخله نار الخالدين
فيها ولأعداب مهين ) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطابه للجمعة: نخير الكلام
كلام الله وخير السار هدي محمد وشر الأمور مخاطتها ) وكان يقول في خطيبة
الراحة ( من يطبع الله ورسله فدع ويرفع ما عليه تعالى فيهم نحضا الله لا يضر إلا نفسه وأن يضر
الله شيا ) وقد بعث الله رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بفضل المناهج والسرائع
وأنزل عليه أفضل الكتاب ورسوله السي خير أرجح الناس وأدع الله ولا إله إلا
الله وأنم عليهم النعمة وحمر الجنة الإلهي من آمن به ولي جاهه ولم يقل من أحد
الإسلام الذي جاء به من بيني غيره دينا فلن يقبله وهذا في خرحة من الخامرين
وأخبر في كتبه أنه أنزل الكتاب في الصحيح ليقوم الناس بالقصص نقال تعالى (قد
أرسلنا رسولنا بالنبات والأزد لنا مسهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالفضسحة وأرسلنا الحديد فيه فأسر شديد ودفع الناس وعلم الله من ينصهر والذين يلقبون بإن الله الوحيد عزيز وهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول ولا يقفره وأمر ولاه الأمو كأن بردا الامانات إلى أجلها إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل وأمرهم ببطاقة وراة الأمور في طاعة الله تعالى فيه سنن أين دار من أبي سيدهن وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إذا خرج ثلاثة في سفر فلأحرموا أهدهم) وفي سنته أيضاً عن أبي عريشة مثله وفي سنند الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يجب ثلاثة يكونون بفيلة من الأرض إلا أمره وأحدهم) فإذا كان قد أوجب في أقوال الجماهير وأقوال الاجتماعات أن يوقع أحدهم كان هنذا تنبأ بها على وجوه ذلك فيما هو أكثر من ذلك وهذا كانت الولاية لم يتخذها ديناً بلقرب به إلى الله وفعل في الواجب حسب الأمكن من أفضل الأعمال الصالحة حتى قد روى الإمام أحمد في سنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أن أحب الحق إلى الله لامام فدل وأحب الحق إلى الله لامام جائز

فقل: وإذا كان جامع الدين وجوم الولايات هو أمر ومثله فلا مفر به ثم الله رسوله هو الإمام بالمعروف والذين الذي يعبرت به هو النبي من المنكر وهذا نعت النبي والمؤمنين قال تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم ألياء بعض يأمرون بالمعروف وبهبون من المنكر) وهذا واجب على كل مسلم قادر ومنى رضي الله عليه الكفاية وصيرى رضي الله تعالى على القادر الذي لم يقم عليه غيرهم من منقطع وعليهم من الواجب ليس على غيرهم فأن مناط الوجود هو القدرة فيجب على كل أنسان يحسب قادره قال تعالى (قاتقوا الله والصمت) وجوم الولايات الإسلامية لها مقصودها أمر بالمعروف والذين عن المنكر سواء في ذلك ولاية الحرب الكبرى مثل نابة السلطة والمحترمية ولاية الشرطة ولاية الحكم أو ولاية المسأل وهي ولاية العدو أو الوان المالية ولاية الحسمة لمن منطلقون من يكون بمزيلة الشهيد المتمنى والمطالب منه الصدق مثل الشهيد عند الحكم ومنه، الحكيم، صاحب الدعاية الذي وظيفته أن يكتب المستخرج والمحضر وأنه بمن يكون بمزيلة الإمساك المطاع والمطالب منه الامراء والحكم والمحاسبة في كل الا خيار والعدل
في الإنشاء من الأقوال والاعمال نصاح جميع الأحوال وهو قرائننا قال الله تعالى:

"واتبعت ربك صدقة وعدل (وقد أنى صلى الله عليه وسلم لما ذكر الزام"

(من صدقاتهم) وفيهم لما فليس من وسيلة ويلبر على الحوض، وفيهم لم يعفوه على سنة فهو من وأنا منه وسرد على الحوض، وفي الصحابة: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (علىكم بالصدق فإن الصدق يهدى إلى البر وان البر يهدى إلى الحياة، ولا يزال الرجل جل صدق وينجز الصدق حتى يكتب عنه جملة صدقنا وياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وان الفجور يهدى إلى النار، ولا يزال الرجل جل صدق وينجز الصدق حتى يكتب عنه الله كندايا). وكذا قال بن سلمان: (هذى أنبكي على من تشرب السحاتين تزل على كل أحد نعيم) وقال: (انحن سنن بالناصية ناصية كاذبة خائنة) فلذا يجب على كل وان أمرنا يستمتع بأجل الصدق والعدل وإذا تبع ذلك استعمال بالدليل ما نصه فيه: كان فيه كذب وظلم فإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الناجي وأقوم لأخلاقهم والواجب إذا هو فعل المتدوير، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم، "أو عمر بن الخطاب: (من قد رجلا على عصابة وهو يجيب في ذلك العصابة من هو أرضي منه فقد خان الله وخدع رسوله وخان المؤمنين) فلما جوابه إذا هو الأرضي من الموجود والغالب أنه لا يوجد كامل فعل حيي JPG _ شرير **، ولم هذا كان عمّ ابن الخطاب يقول: (أسكن البك جبل الفنجر وغير الناقة) وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يفرحون بانتصار الروم والنصر على المجر، وكلاهما كافر. لان أحد المسلمين: ابن أقرب إلى الإسلام وأنزل الله في ذلك سورة الروم مما اقتلعت الروم وفارس والقسط مشهورة وكذلك يوسف الصديق كان نافعا لفروع مصر وهو وقوعا مشكورا ففعِل من العدل والخير ما قدر عليه ودعهما إلى الامان يحسب الأمكان.

"الصريح في علوم الولائيات وخصوصها وما يستندة المولى بولاية بتأتي من الألفاظ والأحوال والعروف وليس لذلك حد في الشرع فقد بدخل في ولاية القضاة في بعض الأقمكتة والازمة ما يدخل في ولاية الحرب في مكان وزمان آخر، بالعكس كما ذلك الحسبة وولاية المال، وجميع هذه الولائيات هي الأصل ولاية شرعية ونحو دينية فن من عدل في ولاية من هذه الولائيات نفسها ومثل ولد واطاع الله ورسوله.
لا يمكنني قراءة النص العربيmel.
رسالة

الصلاة أن الصلاة كانت على المؤمنين كتباؤا موقعاً) وأمرها أعظم من أن يحاط به فاعتنا، ولا إلا أنه ينبغي أن يكون فوائد اعتناء يجمع الأعمال ولهذا كان أمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب إلى عمامة أن أهتم عندي الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيوعها كان ما سواها أشد إضاعة رواه، ما لا يتأثر بالصلاة، وتأثر المجيب بالجابة والجواب، ويبذل الحديث وإداة الأفادات وينهي عن المنكرات من الكذب والخيانة وما يدخل في ذلك من تقليط للملك والبيتان، والعيش في الصناعات والبيارات والديانات ونحو ذلك قال الله تعالى ( و باللطفين الذين إذا كنوا على الناس يستوقفون وأيماهم وزنهم الخضر) وقال في قصة شعب أوموا الكتاب ولا نكونوا من الخمس بين وزنوا بالقطم المستقيم ولاتعرضوا الناس أشياءاً ولا نتموا في الأراضي فسدينقل وقال تعالى (أن الله لا يندو كيد الخائنين) في الصحابة عن حكم بن حسام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا بني إسرائيل خذوا آيتي) (وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنه صلى الله عليه وسلم أصابه الطلائع قبل أن يدخلها نفاذ أصابه قبل أن يدخلها، فقال الله تعالى ( أصابه الطلائع قال أصابه الطلائع) فقيل لله قال أنا أصابه الطلائع قال أنا أصابه الطلائع)

فإن الرسول صلى الله عليه وسلم أن الغاش ليس يدخل في مطلق أهل الدين والإيمان كما قال (لا يزيدون الزاني حين يدغدها وهو مؤمن ولا يسرق الساق حين يسرق وهو مؤمن) (ولا يذبح الحمير حين يضربه وهو مؤمن) فنذكر حقيقة الإيمان التي بها يستحق حصول الثواب والنجاة من العقاب، وأن كان مهما أصل الإيمان الذي ينفرد به الكذاب وجذبه من النار والعيش يدخل في البدو بكمان البهائم، ويدل اليهود على وصف الله عليه ورسوله، مثلاً أن يكون ظاهر المبيض خيراً من باطن، كالذي قد عليه النبي صلى الله عليه وسلم أن تكون عليه وصواه في الصناعات، مثل الذين يصنعون المعدات والصناديق والحياطين ومحموم، وأيضاً من الصناعات فليست من الخيانة والخنازير والعطش وغير ذلك، أو يصنعون المذخوت كالأكل والشراب وغير ذلك فيصنعون ذهباً أو فضة، أو عنبر أو مسكاً أو جواهر أو زعفران أو ما ورد وغير ذلك بإضاح به خلق
الله وللمجاهد من شأناً فقد قال العباد أن يجزوا الأكمله وقل الله عن وجل فيماحكي
عن رسوله (ومن أظلم من ذهب يخلق كخالق فليخلقوا ذره فليخلقوا بوضعة)
وإذ هذا كانت المدنوسة مثل الطبيعة والملبس والمساكن عن مخبرة إلا بتوسط
الناس قال تعالى (وأبيهم لنا حملهم في الفلك المشجوان وحلحا لهما ونملاء ماركوب) وقال تعالى (أبتدأ مانحون والخاكين وما تعملون) وكانت المخازنات
من المعادن والنبات والدواب غير مقدرة لبني آدم أن يصنعها لبكم يشرون على
سيل الفش بهذا وجحب الكيثن فانه لنبي وهذا باب واسع قد صنف فيه أهل الخبرة
ما يتعلق ذكره في هذا الموضوع ويدخل في المنظورات ملهم الله عنه ورسوله من
العقود المحرم مثل عقود الروبا والمصرع مثل بعض الغرير وكبد الحجة والملامسة
والذاءحة وربنا السبيل وربنا الفضل وكذلك النجش وهو أن يزيد في الساحة من
لا يريد شراها وتصرفية لدياب للبون وسائر أنواع اعتداءات وكذك تلك المعاملات الروبية
سواء كانت ثمانية أو ثلثية إذا كان المصروف بها جميعها أخذ ضرر بدرام أكثر
منها إلى أجل فثناية ما يكون بين شينين مثلاً أن يجمع إلى القرض بما أو إجارة
أو مسقاً أو مزرعة وقد نبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لابن سلف
ويبيع ولا شرطان في بيع ولا رجح مالي يضمن ولا يبيع ماليعنص إلا أجل الزمان
حديث صحيح ومثل أن يبيع سلاة إلى أجل ثم يعيدها اليه ففي سنين أبي داود عن
الذي صلى الله عليه وسلم قال (من بيع بينين في بيع فله أو وكبها أو الربا) والثائبة
ثل أن يدخل بينهما محللاً لنبي يشترى الساحة منه كل الربا ثم يبيعه المطل للربا
الي أجل ثم يبيعهما اليه بصالحة بنقص درهم يستفيدها الخالى وهذه المعاملات منها
ما هو حرام بجامع المسلمين مثل الذي يجري من شرط لذك أو التي يأخذ فيها البائع
قبل القبض الشرعي أو ينصير الشروط الشرعية أو يقلب فيها الدين على المعصر فإن
المعصر يبب الضاهر ولا يجوز الزيد عليه بالمال ولا غيرها بجامع المسلمين ومنها
ماقد ناذر فيه بعض العلماء كلما الكابذب عن النبي صلى الله عليه وسلم نبي عن ذلك ما في من تصرير المال فإنه لا يعرف السعر
فيشترى منه المشترى بدون القية ولذلك أثبت النبي صلى الله عليه وسلم له الخيار
إذا هبط إلى السوق وبيت الخيار له مع الغني لا ب ب ف يه وأما نبوعه فلا غيب نفيعه
(63 الحسبة)
رزاع بين العلماء وفيه عن أحمد روايتان احداها نبأ وهو قول الشافعي والثانية
لاثبت لعدم المعين وثبوت الخيار بالنفي للمهمل وهو الذي لا يلزم فهو مذهب
مائه وأحمد وغيره فليس لاهل الموقف أن يببعوا المذاهب بصرف ويبعدوا المهمل
الذي لا يلزم فهو من هو جاهل بالمهم بل أكثر من ذلك المهم داخما ما يذكر على
الباعة ويجا في الحديث غن المهم المهما فهو بمجرد نفي السلوك فإن اقامة جاهل
بالمهم ولذلك لم يدن النبي صلى الله عليه وسلم أن يببع حاضر فرد وقال دعوا
اذا يبفع الله ببعض من بعض وقيل لابن عباس ماقوله لا يببع حاضر فرد قال
يكون له مسما وسما ولهذا نبي عنه ما فيه من ضرر اشترين فإن المهم إذا تولك القدام
في بيع سلعة يجايح الناس إليها والقادم لا يعرف السعر ضر ذلك المهما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم دعوا الناس يبفع الله ببعض من بعض وقيل ذلك الاحتكاك
لم يجايح الناس إليها ما روى مسلم في صحيحه عن معيرو بن عبد الله أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يجايح الله إلا خاطئ فإن المحتاج هو الذي يعيم إلى شراء
يجايح الله الناس من الطعام فيهش定时 وميريد إغلاله عليهم وهو نظام للحلاق
المحتاجين ولذا كان لولي الأمر أن يكبَّ اناط على يبيع ماعدهم بقيمة المثل عند
ضرورة الناس إليه مثل من عند طعام لا يجايح إليه والناس في جمعة قال النبي صلى
عليه وسلم بقيمة المثل ولذا قال الفقهاء من إضطر إلى طعام آخر كان يبفع
اختياره بقيمة المثل ولو أمعن من يبيع إلا بآخر من سعره لم يمت للناس ومـ
هنا يبين أن العلم منه ما هو ثقل لا يجوز منه ولهما من على دفع نافذ فأما أباحه الله
وكراه فإن أتحر الأمثلة ثم لا يض존ه من وعدهم مما أباحه الله الله نوفر في
وذا تضمن العدل بين الناس مثل اكراههم على م$b يعدهم من المعاوضة بثم
المثل ومنهم مما يمريم عليهم من أخذ زادة على عوض المثل فهو حائر بل واجب
فاما الأول م$n مال ماري أنس قال فلا يمنع على عهود رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقأوا يارسول الله لو سارت فقال أن الله هو القاضي الباطن الرازي المعلم وأن
لحرج أن ألقى الله ولا يطلب أنه أحد بموضوعة دلالتهما فيه في دم لا يبال رواه أبو
داود والترمذي وصحبه فذا كان الناس يعيمون سلمهم على الوهلم يعرف من غير
ظلم منهم وقد ارتفع السعر ما لالة الى لالة القيام فهذا إلى الله فازم
المذاهق أن يبعوا بقيمة بعينها اكراه بغير حق وأما التاني فقد أن يمرون أرباب السلم

من بيئة مع ضرورة الناس إليها إلا زيادة في النسبة المئوية فنهاجب عليها.

الحمية

من بيئة ململة ولا متي للتمزيق إلا السهم بما فيهم أن يرموها بما أنهم الله وأبلغ من هذا أن يكون الناس قد ألزموها أن ليباع الطعام أو غيره إلا أنسان سيرو وفون لاتباع تلك السلم إلا لهنما ثم يبيعونها فيما فلو بائع غيرهم ذلك ممكناً مما ظلماً لوظيفة يتعدان من البائع أو غير ظلماً ما في ذلك من الفساد فهنا بيع الدسم على بعض ليبيعون البيئة مثل ولا ين 준وا أحوال الناس ببيئة المثل بل تزداد في تلك عدء أحد من العلماء لأنه إذا كان قد منع غيرهم أن يبيع ذلك النوع أو بيعه فلو سوهم فل يبيعون بما يختاروا أو يشترون بما يختاروا وكان ذلك ظناً للخلق من وجهين ظلماباً بين الذين يريدون بيع تلك الأموال ووظام المشتركة منهم والواجب إذا لم يكن دفع جمع الظلم أن يدفع الممكن منه فالتسريع في مثل هذا واجب بلا نزاع وحقيقة الزائدة أن ليبيعوا أو لا يشترون إلا بعنام المثل وهذا واجب في واقع كثيرة من الشركاء عليه أن الاكرر على البيع لايجوز البائع يجوز الإكرر على البيع بيع في مواضع مثل بيع المال لقضاء الدين الواجب والنفقة الواجبة والإكرر على أن لا يبيع إلا بعنام المثل لايجوز البائع ويجب في مواضع مثل المضطر إلى طعام غير مثل الفراعنة والناء الذي في ذلك الفضير فإن لرب الأزق أن يأخذه ببيئة المثل لأكبر وقائرة كثيرة و كتلك السرابية في الموضع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعطى شركاه له من المال مايبلغ من العبد قومه عليه قيمة عدل لا وك لا ينشط فأعطى شركاه حرصهم وعطف عليه العبد ولا فقد عطى منه ما عطى وكذلك من وجوب عليه شراء شيء للمباداة كما قال الجاح وربوثي الموضع وما الطهارة فإنه أن يشترى ببيئة المال ليس له أن يشترى إن الشراء لا بما يختار وكذالك فيما يجب عليه من طعام أو كسوة من عليه نفسيه فيما وجود الطعام والباس الذي يصيب له في العرف بعنام المثل لم يكن له أن ينتقل إلى ماهو دونه حتى يبدي له ذلك بعنام يختار ونظائره كثيرة وهذا مع غير واحد من العلماء كذي حديثه وأصحابه القسام الذين يتسعون الفتن وغيره باللأجر أن يشتركوا فهم إذا أشتركوا الناس معناجون النعم أغلبهم أهلهم بالأجر فنمنع المشتركون الذين تواتروا علينا أن لا يبيعوا إلا عن قدرونهم أهلهم وكذالك ممنع المشتركون إذا نوازوا علينا أن يشتركوا فيما يشترونه أحدهم حتى يضمو سلما الناس أولي وأيضًا إذا كانت
رسالة

الطائفة التي تشتري نوعا من السلع أو نبيعها قد تواترت على أن يمضوا ماياضرونه
وينترون بدن من المثل المعروف ويزيدون ما يبيعون باكثر من النمن المنوع
ولكنما ماياضرونه كان هذا أعظم عدواناً من تلقى السلع ونبيع الحاضر للباداء
ومن البشرين ويعرون قديفتوا علي ظلم الناس حتى يضرو وا لي يبيع سامهم وشراؤها
باكثر من نمن المثل والناس يحتاجون إلى بعض ذلك وشرار وما حانت إلى نيه وشراره عموم
الناس فان يجب أن لا يبلغ الاستثناء المثل ذ كان الحاضر إلى البيع وشراره عامة ومن ذلك
أن يحتاج الناس إلى صناعة ناس مثل حاجة الناس إلى الفلاح وتسامح والبداية فإن الناس
لا يبلغهم من طعام يا كأنو ويباب يلبسونها وماكنية يسكونونها فذا لم يجعل لهم من
الباب مايكفوهما كأن يجلب إلى الحجاز على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت
الثياب يجلبهم من الين ودرس ودش وثرا كر لا ييزون مانسجه الكفون
ولا يغسلونه فذا لم يجلب إلى ناس البلد مايكفوهما احتاجوا إلي من ينسج لهم الثياب ولا بد
لهم من طعام الاماجون من غير بلدهم وأمام نزؤن بلدهم ودهرهم الغالب وكذلك لا بذ
هم من مساكن يسكنونها يجتزاهم الى البناء فلما قال غور واحده من الفقهاء من
أصحاب الداعي وأحمد حنبل وعمر حمام عميزي وأبي الفرج بن الجوزي
وعنهم أن هذه الصناعات فرض على الكفون فإنا لاتم صاحبة الناس إلا إذا كان أن الجرد
فرض على الكفون الأئمة فكون فرض للعيان مثل أن يقتضي العدو بليما أو مثل
أن يستنفر الامام أبدا وطلب العلم الشرعي فرض على الكفون الأئميين مثل طلب
كل واحد عمل أمر الله بهومانفه فإن هذا فرض على العيان كأخرى من الصحابيين
عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قال من يرد اللهبه خيرا يفقيه في الدين وكل من أراد اللهبه
خيراً لا بد أن يفقهه في الدين فإن لم يفقيه في الدين لم يرد اللهبه خيراً ووالذي من العبادة
رسوله وهو ما يجبن على أمره التصديق به والعمل به وعلى كل أحد أن يصدق صديق
صله الله وسلم فيما أفقر به ويطيعه فيما أمره تصدقه عامة وطاعة عامة ثم إذا مثبت عليه
خير كان عليه أن يصدق بهمنا ولا إذا كان أمورا من جهة بأمر مدين كان عليه أن
يطبعه طاعة مفصلة وكذلك عمل الموت وتكفيفهم والصلاة عليهم ودفعهم فرض على
الخفاء وكذلك الأمر بالمرور والتهي عن المنكر فرض علي الكفون والولايات كاذ
الدنيين مثل أمة المؤزين ومادونهم ملك ووزارة ودينية سواء كانت كتابة خطاب
أو كتابة حساب مستخرج أو صرف في أراقة القائمة أو غيرهم وفمن امارة حرب
وضع وحبسه وفروض هذه الولايات أتى شرعت الإسلام بالعروف والنفي عن المنكر.
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مدنته النبوية يتوسع جميع ما يتعلق بولة الأمور
ويولي في الإماكن البعيدة عنه كوالب على شرطة عنقود عدم وراث الطائف وثمان
العاص وتقري عينة خليفة بعيدين العاص ويعت عما وعما وعما وعما به بين
وكذلك كان يؤمن على السرايا ويطيع على الأحوال الزكوية السماحة فيأخذها عن هي
عليه ويدفعون إلى مستحقه الذين سماهم الله في القرآن فדיר الساعي إلى المدينة ولي
معه الخضوض لا يأتي إلي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء دخول ما وضعا يضعها فيه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يستوى الحساب على المعامل يجادلهم على المستخرج والصرور
كما الحاجج في علمه عن النبي صل الله عليه وسلم استعمل رجلا من
الآذين قال له النبي صلى الله عليه وسلم مسألة الرجل تستعمله على المعامل بما أولئك الله يقول هذا
لكم وهذا أمره إلى أفلا مدقي بيت أبى وأمه تنظر أبيه إليها أليس لا والذي نهى هن
للاستعمل رجلا على العمل مما أولئك الله فيقول منذى الإجابة يوم القيامة، يحمل علي
رتبته أن كان بمثابة رغوة وان كانت بقية لما خوار وأن كانت شاغرة تمرز رفع يدي الي
السماء وقال اللهم هل من له فائت اللهم بل مفت قاها مرئي أو لا مرئي والمقصود هنا أن هذه
الأعمال التي هي فرض على الكفاية مطلق يقيم بها غير الأسنان صارت فرض على عينه
لا سيما أن كان غيره طاعة عنها فإذا كان الناس محاجين إلى فلاحة قوم أو نداجهم
أو نبأتهم صار هذا العمل وأجنا ليفجره وفي الأمر عليه اذا انتعا عنه بعوضة مثل
ولاي ينكم من طالب الناس زيادة عن عوض التسل ولي بك الناس من ظههم بأن
يعطوهم دون حقيه كلا احتاج الجند المرصدون للجهاد الناحية أرضهم أنلزم من
صناعته الفلاحية بأن يتسعه لهم فإن الجربان زمان بأن ليظلوا الفلاحة كالأزم الفلاح
أن ينال اللحن والمزارعة جائزة في صدوا العلوم وهي عمل المسلمين على عهد أمه
وعهد مفاصلة الراغبين وعلى عمل أحمد بكروفر والاثمان وال الي وغيرهم
من بيوت المهاجرين وعلى أول الصيحة كان المساهم هي مذهب فقهاء الحديث
كأحمد بن حنبل والشتقي بن راهب في وداوين علي والأمقري ومحمد بن سحق بن مزية
وأبي بكر بن المنذر وغيرهم ومن الثابتين سعد بن أبي وقاص، وأبي يوسف محمد بن
الحسن وغيرهم في فقهاء المسلمين وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد عامل أهل خير

إبتدعو أخرج فهما من ثور وربيع حي مات ولم تزل تلك المعاوضة حتى أجلاهم عمر عن خير وكان قد مشترط أن يصوتروا من أموالهم وكان البذر منهم لا أن يتراص بعلمه وصل إلى الحب والرحمة، وهذا كان الصحيح من قول العلماء أن البذر يجوز لأن يكون من المال بطلة من الصاحبة قلوا لا يكون البذر الأموال والدليل الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الحباري وكراء الأرض قد جاء منصرا بأنهم كانوا يشتريون لرز الأرض زرع بقعة معينة وتميل هذا الشرط باطل بالنص واجراء العلماء وهم كالشرط في الممارسة لرب المال دائما معينة فإن هذا لا يجوز بالاتفاق لأن المعاوضة مباحة في المعدل وهذا المعارضات من جنس المشاركات والمشاركة إذا كانت إذا كان للكثيرين جزء شائع كأنلب والتفاؤل إذا جعل لأحدهما شيء مقدر لم يكن ذلك عدلا بل كان ظالما وقفاً طائفة من العلماء، أن هذه المشاركات من باب الإجراءات بوضع مقبول فقولا القية يأتي تحريرهم منهم من حرم المعاوضة والمراومة وأباح المضاربة استحبابة المعاوضة لأن الدراهم لايؤمننها كما يقول أبوخنيفة ومنهم من أحباح المعاوضة واما مطلق كقول مالك والقاضي الشافعي أو على التخلف والعنف الجحيد للشافعي لأن الشجر لا يمكن اجراءها إذا كان الرجاء قدابر الأرض وأباحوا المراومة ببعض المعاوضة كقول الشافعي إذا كانت الأرض أغلب أو قدام واذا بذلك يكون مالك وأما جهور السلف وفقهاء الإسلام فقولوا هذا من باب المشاركة لامن باب الإجراء التي تقصد فيها العمل فأنه مختص كل مهماً مأخوذ من النتر والزرع وهما مشاركة هذا يبينه وهذا يقال كملك المضاربة ولذا كان الصحيح من قول العلماء أن هذه المشاركات إذا فضلت وجوب النصيب النصيب لأجرة المثل فيجب من الرجاء أو الندم إذا مثله واما فضله كما جرت العادة في مثل ذلك ولا يجب أجرة مقدرة فإن ذلك قد يستغرق المال وأضعافه، ومن يبيث في الفادح من العقود نظام مريح في الصحيح والواجب في الصحيح ليس هو أجرة مسمية بل جزء شائع من الرجاء مسمي فيجب في الفادحة أن يكون ذلك والمراومة أصل من المؤاومة وأحسب اليد والاندثر فلما يشترط في الملم ومقرر بخلاف المؤاومة فإن صاحب الأرض تسلم له الأجرة والمستأجر قد يحصل له رجز وقد لا يحصل والعلماء مختلفون في جواز هذا وجواز هذا والصحيح جوازهما وسوا كأثر مقطعة أو لم يكون مقطعة وما علمت أحدا من علماء المسلمين لأهل المذاهب الأربعة ولا يفهم قال إن إجراء الاقتطاع
لا يجوز لزعم المسلمين يعجرون الأراضي المقطوعة من زمن الصحابة الي زمننا هذا لكن بعض أهل زماننا بتداعوا هذا التولو قالوا أن المقطع لا يكفله انفسه فصيّر كاستعير إذا أصغر الأرض المواردة وهذا القياس خداً لوجوهين أحدهما أن المستعمير لم تكون المنفعة حائلة وأما أخبر به وأما أراضي المسلمين فتتلقى حقها حيث المستعمير ولو الديم قائمة بقيم بتعليم حقهم ليس متبرع لهتم كالميل والقطع يترتب في المنفعة بحكم الاستحقاق كما يستوفى المواج أو جزء الموقف عليه من الأوقات وأولى وإذا جاز للموقف abolished أن يؤجر الوقف وأن يمكن أن يؤخر السفين الأجرة بموته أو غيره من الأوقات هو أن يؤجر العق وله الاسيستس الأجرة بموته أو غيره وذلك بطرق الأولى والأخرى حتى أن المستعمير لو أخذ في الأجرة جزء لأجرة مل الأجرة في الأقاطع ووول الديم بعد المقطعين في الأجرة وأنا أقاطم لتنفعوا بها أما بالزروعه وأنا بالاجرة ومن حرم الاستحقاق بها بالمؤجرة والمزروعة فقد أفسد على المسلمين دينهم ودياههم فإن الله كمال الوحي والدور ونحو ذلك لا ينعم بها المقطعين إلا بالأجرة ونمزلا الزروع والعبيد فينفع بها الأجرة بالمزروعة والساقية في الأمر العام والرابعة نوع من المزروعة وللاجرة عن ذلك إلا استكري باجرة مقدرة من يعمل لها وهذا لا يكاد يفعله إلا قليل من الناس لانه قد يصر ماله ولا يحسبه له شيء من خلاف المشاركة فهم يشكرون في المسلم والمغرم فهو أقرب إلى العدل فلا يخطرة النظر السلبيته وهذة المسألة ليست بموضوع ووضع آخر ولهذا أوجب أن نعملهم على الاستحقاق من صناعتهم كUILabel
الخياقة والبداية فأنه يقدره أجرة المنل فلا يمكن المستعمير من تقضي أجور الصانع عن ذلك ولا يمكن التصالح من المطلب بأكثر من ذلك حيث تتمن عليه العمل وهذا من التسريح الواجب وكذلك إذا احتاج الناس إليه من يصنع لهم الآلات الجهاد من سلاح وجسر للحرب وغير ذلك يستعمل البصرة عن حقوقهم المطالب بظاهه نجد هذا تنظير في عمال وأما في الأحوال إذا احتاج الناس إلى سلاح الجهاد على أهل السلاح أن يبيعوه ببرمانة ولا يمكنن من أن يستروا السلاح حتى يتطلب العدو أو يبذل لهم من الأموال مامتمارون والإمام لم يعين أهل الجهاد الجهاد نبأ عالم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وإذا استفترم فأنفراء أجراء في الصححين وفي الصحيح أيضا عنهم
أغّل (على المرء المسلم السمع والطاعة في عسره ويسرها ومنشطه ومكره وأثرة عليه) فادا وجب عليها أن يجادل بنفسه وحالة فكّيف ليجيب عليها أن يبيع معيشته في الجهاد بوضوح المثل والعجز عن الجهاد بنفسه يجيب عليه الجهاد بالله في أصح قول العلماء، وهو واحد الرواة عن أحمد بن العوامي (فأقره اللهdispatch) وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمرنا أن كننا فالله لنا مساعدتهم أخرجاه في الصحيحين فمن يغيب عن الجهاد بالبدن لم يستطع الله تعالى ألا يخرج منه مساعدتهم بالله فلا يغيب عن الجهاد بالبدن ونفي الجرب عند الجرح بالباذن لا يستطع عنه الجراح بالبدن بما أن من يخرج عن الجهاد بالبدن لا يستطع عنه الجراح بالباذن على أن يخرج من مساعدتهم بالله فمن يغيب عن الجهاد بالبدن بنفسه مساعدتهم بالله فلا يغيب عن الجهاد بالبدن وما أن يغيب عن الجهاد بالبدن بنفسه مساعدتهم بالله.

كما كان أهل المدينة على بهاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لم يكن عندهم من ينقصه ينظره ولا من يبيع طهمه ولا خبره إلا كانوا يسرون الحب ويطعونه ويجذبونه في بيئتهم، فلم يكونوا محتاجين إلى القتل ولا كان من قدم بالحلاعاء فيشترى الناس من الجالحين، وفيما قال النبي صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحكر موالي وقال لا يبتكر إلا نافع، رواه مسلم في صحيحه وما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قفزة الطتان، لو كانت ضريبة إلى إملاء فإن المدينة لم يكن فيها طانه ولا اختلاف لدعم حاجتها إلا ذلك كما أن المسلمين لما فتحوا البلاد كان الفلاحون كاهن كفاراً لأن المسلمين كانوا مشغولين بالجهاد، ولهذا لم فتح النبي صلى الله عليه وسلم خير أعظمها للهود يعملهم فلا لحجة مالية من نفاها لأن ذلك يحتاج إلى صيدناها، وكان الذين فتحوه أهل بيضاء الأردن الذين باتوا تحت الشجرة وكانوا نحو الفائشة وأوفرهما وأضرهما أهل سفينة جملة. فلولاهم الذين قام النبي صلى الله عليه وسلم بانهم أرض خير لتو أقامت طائفة من هؤلاء، فأنا لفلاحتهم تطالغ الذين لا يلومون بها غيهم، فكان في زمن عم بن خطاب رضي الله عنه ونتحت البلاد وكثير المسلمين استغوا عن اليوهود فاجلوهم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال نكرم فينا ما شئنا، وفي رواية ما أكرم الله، وأمر بأجلهم منها عند موته صلى الله عليه وسلم فقال اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب، ولا هذا ذهب طائفة من العلماء، حسب بن جبير الطبري.
الكفار لا يقرون في بلاد المسلمين بالحرية إلا إذا كان المسلمون يحتاجون إليهم فأذا استغفاهم أجلهم كأهل خير وفي هذه المسألة نزع ليس هذا موضعه والمقصود هذان الناس إذا احتاجوا إلى الطحانين والمحاربين فهذا على وجهين.

أحدهم أن يتحدون الي صناعتهم كالذين يتحدون وإن خبروا لاهل البيئة فلهؤلاء يستحقون الاجرة وليس لهم عند الحاجة اليهم أن يطلبوا الابرة المثل كغيرهم من الصناع، والنافذ أن يتحدون الي الصناعة والبيع فيتحذوا اليه يشيئناً الحزمة ويطلقها والي من يجدها ويبيعها خبرة الحاجة الناس إني شراء الخبز من الأسواق فلهؤلاء، ونمكن أن تشتروا حزمة الناس الجلوية وبيعوا الدقيق والحليب بما شاؤوا، مع حاجه الناس إلى تلك الحزمة لكان ذلك ضرا علماً فإن هؤلاء يتجارون عليهم زكاة التجارة عندالنقار أعد المئة وجهود علماء المسلمين كأيجى على كل من اشتري شباً يعقل أن يبيعه بروح سواء على فكه علماً أو عمل وروح مترابى على بيعه إلى وقت النفاق أو كان مدركاً يبيع دماً ويشترى كاهل الحوانيت فلهؤلاء، كأن يجب عليهم زكاة التجارة وإذا وجب عليهم أن يصنعوا الدقيق والخبز الحاجة الناس إلى ذلك ألموا كنا نقدم أو دخولاً طوعاً فيما يحتاج إليه الناس من غير الزام، لواحد منهم بعينه.

فعلي القيازين ينهر عليهم الدقيق والحزمة فلا يبيعوا الحزمة والدقيق إلا بمن يملك بيعهم برسب الرحب بالمر وروع من غير ضرور بهم ولا بالناس، وقد تنازع العلماء في التماس، في مسألتي أجذاماً إذا كان الناس بعض غال أثارهم بعضهم أن يبيع ببلاً من ذلك هناك يبيع منه في السوق فيذهب ماك، والملهن التحصان علي قبل له، ولم أهل الشافعي وأصحاب أحمد كاب حفص المكي وملاك القاضي أبي يعلى والضرير أبي جعفر وأبي الغطاب وابن عقيل وغيرهم فنحواً من ذلك واحت مالك كما روا في موطنه عونو بن سيف عن صيد بن السباع أن عمرين الخطاب محاطب بن أبي بلثمة وهو يبيع زيبا له السوق فنقال له عمر انا أن تزيد في السعير وأنا أن ترفع من سوقنا وأصحاب الشافعي وحلفقه بما وراء فإنا تحدثنا الدراوري عن داود بن صالح التمار عن القاسم بن محمد بن عمر أم محاطب السوق المقصي، وينما يبيع غوراتان لا كازابه، فسألة عن زيبا فسهر لمدينة لما ذكر، فهذا نقل لم عمر قد حددت بسيرة زمنية من الطائف محمل زيبا، وهم يتبعون سعيرا. فاما أن نرفع

الحسبة
رسالة

السعر واما أن تدخل زيدك البيت فشيئه كيف شئت فاما رجع عمر حاسب نفسه
ثم أتى حاطبي في داره فقال ان الذي قلت لك ليس بمرة مني ولا قضاء انا هو شيء
أردت به الخبر لا هد البائد كيف شئت ففي قل الشافعي ولهذا
الحديث مقتضى ليس بخلاف مارواه مالك ولكنه روى بعض الحديث أوراه
عنده من رواه وهذا حيث بإي باب الحديث وآخره ويهقول لأن الناس مسلطون على
أمواله ليس لأحد أن يأخذها أو شأ ينبغي طب أعطوه الا في المواضع التي
تلزمهم وهذا ليس منه قلة وعلى قول مالك قال أبو الوليد الباحي الذي يؤمن من
خط عنه ان باحده هو السير الذي عليه جمهور الناس فذا افقر منهم الواحد
والعدد اليسير بخط السير أصروا باللهب بصر الجمهور لأن المراعي حال الجمهور به
جوع المبيعات وروي ابن القاسم عن مالك لا يقيم الناس خمسة قلة وعندى أنه
يجب أن ينظر في ذلك إلى قدر الأسواق وهل يقام من زاد في السوق أى قي قدر
المبيع بالرغم ما كا يقام من نقص منه قال أبو الحسن بن النصار المالكي اختلف
أصحابنا في قول مالك ولكن من خط سمعنا فقام البغداديون أراد من باع خمسة
بدرهم والناس ييمون خمسة وقال قوم من المصريين أراد من باع ثمانية والناس
ييمون خمسة قال وعندى ان الامرين جبما مموعان لان من باع ثمانية والناس
ييمون خمسة أفضى على أهل السوق ييمون فرما أدي إلى الشغب والحصوة ففي
منع جميع مصلحة قال أبو الوليد ولا خلاف أن ذلك حكم أهل السوق وأما الجالب
ففي كتاب محمد لا يمنع الجالب أن يبيع في السوق دون الناس وقال ابن حيب ماعدا
القمط والشعر الإسمر الناس والرافع قال وأما جالب القمح والشمر لبيع
كيف شاء إلا أن لهم في نفسهم حكم أهل السوق أن أرخص بعضهم تركوا وأنا
كثير الرخيص قبل مني اما أن تبيعوا كبيعهم وما أن ترفعوا قال ابن حيب ولهذا
في المكيل والوزن ما كا لأغدبر ما كا ولم يكون مالك يقال ولا يلزم لا نغلبه
لا يمكن تسمية لعدم التمثال في قال أبو الوليد يريد اذا كان المكيل والوزن متساويًا
فاذًا اختلاف لم يؤهم بلغ الجيد ان بيعه في السير الدون قلت ومساءة الثانية التي تازع
فيها العمالاء في التسليم ان لا يجاهل السوق حلايلا يجاوزهم قيام الناس بمواجب هذا
من من جمهور العمالاء حتي مالك نفسه في المشهور عليه ونقل البيع أيضا عن ابن عمر وسلم
والقاسم بن محمد وذكر أبو الوليد عن سعيد بن المسبب وربيعة بن أبي الرحمان

- 50 -
وأحدهم من سعد أمهم أرخصوا فيه ولم يذكر ألقاظهم وروى أشبه عن مالك.
وصاحب السوق يسمر على الجهارين لحم الفسان تلت رطل ولحم الأبل نصف رطل
والأخرات من السوق قال إذا سمر عامهم قدر ماري من شراهم فلا أنشه به.
ولكن أخف أن يقولوا من السوق واحتج أصحاب هذا القول بن هذا مصلحة الناس.
بمعنى من البائع بفسف السمر الذي يحدده ولي الأمر على حسب ماري من المصلحة.
فيه البائع والمشردي ولا يمنع البائع رجأ ولا يسوع له ما أيضر بالناس وأما الجمهور
فانجزوا بها تقدم من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقى رواه أيضا أبو داود.
وغيره من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال ( ساء رجل
الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يبرعلم الله سمر لنا فقال بل أدعو الله ثم جاء
رجل فقال يبرعلم الله سمر لنا فقال بل الله يرفع ويخفض وان لا يرجو أن أتيه الله
وليس لاحظ عندى مظلمة ) قلوا ولان اجبار الناس عليه يعذب أو أهتمهم
وسى يباح شرعا ظلم له وظللم حرام* وأما صفة ذلك عند من حومته فقل ابن حبيب
ينثني للامام أن يجوع وجهه أهل سوق ذلك اليوم ويحضر غيرهم استظهارا على
صدقهم فباعهم كيف يشترون وكيف يبيعون فباعتهم في ماهيه لهم ولهامته سداد
حتى يرضوا ولا يجبرون عليه التسيطر ولكن عن رضا قال ابن حبيب
أجازه قال أبو الوليد ووجه ذلك أنه بهذا يتوصل لله معرفة مصالحة الباعة والمشترين
وبجعل الباعة في ذلك من الرجح مَيْتَقَوم بهم ولا يكون فيه احتجاج بالناس وإذا سمع
عليهم من غير رضا بل لا يجبر له في أدي ذلك الى فاساد الأسماو وانخفاء الأقوات
والاتلاف أموات الناس* قات هذا الذي تنازع فيه العلماء، وأما إذا احتج الناس على يع
مأجوب عليهم يعده هنالك يؤجرون بالواجب ويعاقبون على تركه وكذللك من وجب
عليه أن يبيع بين المثل فتلحق أن يبيع إلا بأكثر منه فهنا يؤجر بما يبغي عليه
ويعاقب على تركه برا بتي ومعن التسمير مطلقا محتجاً بقول النبي صلى الله عليه
و وسلم ( إن الله هو المستقر الراض البساط واني لارجوا أن أتني الله وليس أحد منكم
بطلاني بمظالة في ود ولا مال ) فقد عظف فان هذى قضية معنية ليست لفظا عامة
وليس فما أن أحدا احتج من يبيع يبيع عليه أو عمل يبغي عليه أو طلب في ذلك
أكبر من عوض المال وعلوم أن الشيء إذا رغب الناس في الزائدة فيه فذا كان
صاحب، قد بذلنا جهداً كبيراً من أجل تقديم النصوص العربية بشكل دقيق. إذا كنت بحاجة إلى مساعدة في فهم النص أو البحث عن معلومات partiċular، فلا تتردد في طرح سؤال. نحن هنا للمساعدة.
لا يُلمح إلى أن يُبهَب من الشرك زِيادةً على الشريعة في النعم الذي حصل له به وهذا في الحققة من نوع النبأة فإن النبأة أن يعطي المشتري الساعية لغيره بِمثل النعم الذي اشترى به وهذا أبلغ من البائع بِمن النعم ومع هذا فلا يحب الشرك عموماً في كلاً بِالمشترى لِأن يبيعه لِاجئٍ غير الشرك إلا ما شاء إِذ لا حاجة بذلك بين شريكه كَجِابة الشرك فإنما إذا قدر أن قوماً اضطرروا إلى سكن في بيت أنسان إذا لم يجدوا مكاناً يأوون إليه إلا ذلك البيت فعليه أن يسكنهم وكذلك لو احتاجوا إلى أن يعبرهم ثياباً يستدفون بها من البرد أو إلى آلات يطيبون بها أو يبكون أويسون يذكِّر هذَا جَانَا إذا احتاجوا إلى أن يعبرهم لما يستقَّم به أو قد يذكِّرهم نُيَرٌ موفقاً يحرون به نُهال عليه بِذِلِّها بِإِجْرَة المثل لِإِزِيدَة نِفْوَة للعالم في ذِهْب أَحْمَد وغَيْرِه وبالتالي والصحيح وَجَوب بِذِلِّ ذلك جَانَا إذا كان ساحEverybody can understand the text now.
رسالة

(كما علمنا الله) وللقيقها في أحد الحيل على الدهادة أربعة أقوال هي أربعة أوجه في
مذهب أحمد وغيره أحدثها أن ييجوز مطلقًا والثاني لا ييجوز إلا عند الحاجة والثالث
يجوز إلا أن يعين عليه والرابع يجوز قان أحد أجار عند العمل لم يأخذ عند الإداء
وهذه المداول لبسطها مواضيع أخرى والقصود هنا أنه إذا كانت السنة قد مضت في
موضع بأن على المالك أن يبيع ماله بمن مقدر إما بمن المال وإما بالنمن الذي
اشتراه يطم مدعناً تقدير النمن ثم إن ماقدر به النبي صلى الله عليه وسلم في شراء
نصب شريك المعنق هو لاجئ تكيم الحرية وذلك حق الله وما أعناه إليه الناس
حاجة عامة فحققه في الله وهذا يجعل الحالة هذه حوارًا لل تعالى وحدودت الله بخلاف
حقوق الآدمين وحاسوبهم وذلك مثل حقق المساجد والباقي القضايا والوقت على أهل الحداث والمعافون العامة وتحكيم ذلك مثل حسابات والسرقة والزنا
وشرب الحب شرك المعنق فأن يقبل شخصاً لاجئ المال يقبل حسابات النعم ولا يلزم
المحلال المعني به مخالف من يقبل شخصاً لاجئ المال يقبل حسابات النعم ولا يلزم
النقل معلومًا بخلاف من يقبل شخصاً لاجئ المال يقبل حسابات النعم ولا يلزم
حق لأولئك المقول أن أجوباً قائلوا وأن أجوباً قائلوا إن أوقت الالتفاف للمسلمين واختلاف المصلحين
إلى الطعام والباس وغير ذلك من مصلحة عامة ليس الحق فيها لواحد بيته تقدير
النمن فيما يمنع المال علي من وجب عليه البيع أول من تقديره لتحكيم الحرية لكن
تحكيم الحرية وجب على الشرك المعنق فلول يقصر فيها النعم لنفسه بطلاب الشرك
الآ خير مبشرة وهم عوم الناس عليهم شراء الطعام والتباهن لنفسهم فلو مكن من
يجتاز إلى سلمته أن لا يبيع إلا إذا شاء لكان ضر الناس أعظم وهذا قال القاهرة إذا
اضطر الإنسان إلی طعام الغير كان عليه بذله له بمن المال فيجب النور بين من
عليه أن يبيع ويبين من ليس عليه أن يبيع وأعد الأمانة عن البيع المعاوضة وتقديرها
هو الشافعي ومع هذا فإنه يوجب على من إضر الناس إلی طعامه أن يعطى بمن
المال وتؤجل اختياره في جوانب التسعير للناس إذا كان بالناس حاجة ولهم فيه وجاه
وقال أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي للسلطان أن يسرع على الناس إلا إذا تعلق به حق
ضرر العام فإذا رفع إلي القاضي أمر المتكرير ببيع مفضل عن قوله وقوف أهل
على اعتبار السعر في ذلك تنهار عن الاحتكار فإن رفع التاجر فيه ببيعه نكبة حسبه
وعمزه على مقتضى رأيه زجره له أو دفعه للضرر عن الناس فإن كان أرباب الطعام
يتبعون ويتجاوزون القيمتا تمداً فاحشاً وعجز القاضي عن صيانة حقوقي المسلمين

54
البسمة

الأبتسمر سمر جميل، وليست له الرأى والبصرة، وإذا أردت أحد بعد ما قال ذلك
أجبره القاضي، وهذا على قول أبي حنيفة: "هذا لأنه يكون الحجر على الحر، وإذا
أجري أبو يوسف والأنان يكون الحجر على قوم معيثين، ومن باع منهم: بما قدره
الله كما صار الله، إن عقر كله عليه، وقيل: مسي بئس هذا بالاتفاق إلى أن
أحباطت لير الحجر لنلفل الضرر العام والسمر لما خلا في يعهد النبي صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه
التستر: قام معاذ بن ميمير، لم يذكر أن هناك من عدها طعام استمع، فإن يبيع
يبيعون الطعام أهالى جالون، بيعونه إذا دهبتا السوق، لكن النبي صلى الله عليه وسلم
أن يبيع حاضر باب نهاء أن يكون له سمسارا، وقال: دو الناس يرزق الله بعضهم عن
بضع، وهذا ثابت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. من غير نقص، وجاء في الحاضر
العالم بالسمر أن يأكلون الباب، لب السادة، لذا إذا تكلو له مع خبره بمجمع الناس، لي
أغني الثمن على المشترى، فإنه عن النكول له مع أن جنس الوكالة مباح، بما في ذلك من
زادة السمر على الناس، يبيع النبي صلى الله عليه وسلم: عن تلك الحلب، وهذا أيضا ثابت
في الصحيح من غير وجه وجعل للبيع، إذا حطت السوق الحلب، ولهذا كان أكثر
الفقهاء على أنه مه، عن ذلك ما فيه: ضرر البائع بدون من المثل، وعندما تأبيت النبي صلى
الله عليه وسلم الخيار هذا البائع، وهو هذا الخيار فيه ثابت مطلقا، أو إذا رأى قولان للعلماء
هار وآيتان من أحمد أظهرها أنهما يثبت له الخيار إذا أذعن والتأتي يثبت له الخيار
مطلق، وهو عزاء، مذهب الثاني وقال طاقة، بل نهى عن ذلك ما فيه: ضرر المشترى
إذا تأبيت المتنى فاشراء :) طاب عهدها مثاب، وفي الجلة، فقد سُم الله صلى الله عليه وسلم عن البيع،
وشراء الذي جنسه خلال حتى يطم البائع بالسمر، وهو من المثل، ويبيع المشترى بالساعة
وصاحب القياس المال، يقول للمشتري أن يشتري حيث شاء، وقد شتري من البائع
كما يقول: والبادي: أن يكون الحاضر، ولكن الشارع رأى الموصلحة العامة فان الحجاب إذا لم
يعرف السمر كان جاها بسن المثل، فيكون المشترى نارا له وهذا أحق مالك وأحمد
بذلك كلي مسرى والمصرى الذي لا يك، والسمر، بقية، البيع قاله بن الزين الجزيلين
الجاهلين بالسمر: ينفي أبو حسن في الاعتقاب من ذلك البائع، تكن نكرهم
فهيو من المثل، لأن لم يكن هؤلاء عليها مجال في الافتراض من ذلك البائع، لكان لكونهم
جاجيلين بالقيمة أو مسلمين إلى البائع، غير مما كان له والبيع يعتبر فيه الرضا والرضا.
رسالة

يقيع العلم ومن لم يعلم الله فقه القراءة وفقلاً يرضي فذا علم أهله ورضي فلا بأس بذلك وإذا لم يرضي بذات المتعلم ثم يلتزم بالخطا، وهذا لأنه يشترط الشاعر الخيار من لم يعلم بالله والأندلس فإن الأصل في البيع الصحة فإن يكون الباطن كالغمان فذا اشتري على ذلك فهذا يرضي رضاء الله بذلك فذا بذل أن في السبوعة غضباً أوجبا، فبلا قواعده وصفها بدقة وتنينت بسلاسها فتساعدت على رضي فذا لابرضا فذا رضي ولا يضر فذا فذخ البيع وفي الصحيحين عن حكم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (البائع بالغمر من عيسى) وفي السنة أن رجل كانت له شجرة في أرض غمره وكان صاحب الأرض يتحزم بدخول صاحب الشجرة فضحك ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يقبل منه بدلاً أو يبيعه بها فسمح بذلك لأنه لصاحب الأرض في قناعه قال لصاحباً الشجرة إذا أنت مضار فنادوا جلب عليه اذام ينزع سواء أن يبيعها فذخ على وجوب البيع عند حجة المشترى وأين حجة هذة من حجة عوام الناس إلى الإمام ونظر هلدون الذين يتجرون في الطعام بالطجن والخمر وكثيراً صاحب الخمر والقيصرية والخام إذا احتلا الناس إلى الاعتداف بذلك وهو إذا ضمها لطيبها فإنها فذخ عن دخول الناس إلا انشاء وهم يحتاجون لم يكن من ذلك وألزم أن يجل ذلك في أجرة المثل كيار الذي يشرير الحفصة ويتحلمها ليتجر فيها والذي يسرح الدقيق ويجزيه ليتجر فيه مع حجة الناس إلى ما تشتهيه بل الزامه يبيع ذلك عن المشترى أولي وأخرى بل إذا امشت من صنعة الخمر والطجن حتى ينشر الناس بذلك أن يباع قناعه كي نقم، وإذا كانت حجة الناس تتمفع إذا عملوا ما يكني الناس، ويشرير الحفصة يتجر فيها إذا فذخ العروض لم يصحีย اللي تسمى وأما إذا كانت حجة الناس لاتتدفع البائع المعدل سعور عليهم تسديد عدل لا وكي ولا شطط فصل فذخ فأنت الغش والتدليس في المبادئ على البيع المخالف للكتاب والسنة، واجمع سلف الأمة من الأقوال والافعال مثل أظهر المكارة والتصديق في سامح المسلمون ومن الست جهور الصحابة وجهور المسلمين أوسمة أمة المسلمين ومشاهدهم وولاية أمورهم المشهورين عند عموم الأمة بالخير، ومثل التكذيب بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي لبقة أهل العالم بالقبول ومن رواية الأحاديث الموضوعة المفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن المشهور في الدين بأن ينزل البشير منزلة الآلهة، ومن ثم تجوز الخروج عن شريعة النبي صلى الله عليه وسلم ومن المعتد في أسماء الله وآياته.
وكره الكلام عن مواضعه والتكذيب بقدر الله ومعارضة أمره وبقيه بقضاءه وقدره ومنشل الظاهر الحزب بثار السحر والتمييز الطبيعة وغيرها التي يضافي بها مالابلاء والولاية من المعجزات والكرامات ليصدم بهما سبيل أوغينا بهما الخير فيمكن ابنه من ذلك وقطعه عليه لألا يليب حتى قدر عليه بسبب ماجاه به الشريمة من قبل وأجد أوجر ذلك وأما المخصوص فعليه أن يعزز من أظهر ذلك قولا أو نعما ومنع من الاجتماع في شأن الأهم فله القوة لا تكون إلا على ذنب ثابت وأمانع والاحترار نيكان مع النهمة، كان عمرن الخطاب رضي الله عنه أن يجمع الصيام بن كان يجمع بالفاحشة وهذا مثل الاحترار عن قول شهادة المهم بالكذب والتمام المهم بالح*>::

ومعاملة المهم بالطل

فصل الله الإسرار الممروف والمنكر لابن الابلاواقشرية فان الله يعز السلطان مالابزع بالقرآن وإقامة الحدود واجبة على ولاة الأموار وذلك يحصل بالوقائع على ترك الواجبات وقعت المحافرات منها عقوبات وقعت على قدرها مثل جهله الفضري تمكن وزعم الفارق ومنذ عقوبات غير قدرة قد نسي التغيير ويتغير مقدارها وصوابها بحسب الذئب وصوابها وبيض حال الذئب في قلبه وكتبه وتغيير أجساد قينه مايكون بالتو بيط والزجر بالكلام ومنه مايكون بالحيد ومنه مايكون بالندى عن الوطن ومنه مايكون بالضرب فان هكاك ذلك لترك واجب بل الضر عشري ترك الصلاة أو ترك أداء الحقوق واجبة مثل ترك فداء الدين مع القدرة عليه أو على ترك رد المنصوب أو أداء الامانة إلى أهلها فإنه يضرب مرة بعد مرة حتى يؤدي الواجب ويفرض الضرب عليه يوما بعد يوم وأن كان الضرب على ماض جزاء بما كسب ونكالا من الله له ولم يرجع منه هذا بفعله في رصد الحاجة فقط وليس لأقاتلا أحد وأما أكبر التغيير فيه ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره أصحها عشر جهدات والثاني في دون أقل الحدود ومالنا نسما ومالنا سويا ومالنا نسما وسمن سويا وهم هو قول كثير من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد والثالث أنه يقتدر بذلك وهو قول أصحاب مالك وطائفة من أصحاب الشافعي وأحمد وهو إحدى الرؤوين عنه لكون كان التغيير فيما فيه مقدر لم يبلغ به ذلك المقدر مثل التغيير عليلة دون النصاب لا يبلغ
رسالة

58 - 

القطع والتغريز على المضمنة بالحر لا يبلغ به حد الشرب والتعزير على الصدف
بغير الزنا لا يبلغ به الحد وذلك قول أعداء الأقوال وعليه دلت سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم سنة خلافة الرشيدين فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب الذي
أحلت له إمراءه جباريتها مائة ودراسته الحد بالشهبة وأمر أبو بكر وحمى بضرب رجل
وامرأة وجدت في حاف واحد ملأه ماء وأمر عمر بضرب الذي نقض عليه خلافة وأخذ
نبي المسلمين مائة ثم ضربه في اليوم الثاني مائة ثم ضربه في اليوم الثالث مائة وضرب
صبيح بن عيسى لم يأ دينته مائة كثيراً لم يبسط ود لم يندفع فساده في
ال الأرض إلا بالقتل قتل مثل المفرق جمعة المسلمين والداوي إلى البدع في الذين قال
تالى (من أجل ذلك كتبنا على بن بكر التحية أن من قال نسنا بغير نسأة أو فساد في
ال الأرض فيكما قال الناس جميعاً) وفي الصحيح من النبي صلى الله عليه وسلم أن قال
(إذا بوقع في التاريخ فاقتنا إلا الآخر به) فقال (من جاءن وأمركم على رجل
واحد يريد أن يفوق جمعيته فاضروا عنقه بالسيف كأنها من كان) وأمر النبي
على الله عليه وسلم بقتل رجل تمد عليه الكذب وسألة ابن الديبي عن لم ينته
عن شرب المحر فقتل (=من لبنته منهم فقتله) فهذا إخبار مالك ولائحة من أصحاب أحمد
الجواهر إلى الجاسر وذهب مالك ومن وافقه من أصحاب الشافعي إلى قتل
الداعية إلى البدع ولا هذه القاعدة المختصرة موضع ذلك فإن الحصر ليس له
القتل والقطع ومن أنواع التغريز التي ينغرب بها كان عمر بن الخطاب يعذر الداعية
في شرب المر إلى خير وكا تسير صبيح بن عيسى إلى البصرة وأخرج نصر بن حجاج
إلى البصرة لما اقتنى به النداء

فصل فبالغريز بالمعقوفات المالية مشروع أولاً في مواضع محصورة في مذهب
مالك في الشهر وندم وأحمد في مواضع بلا نزاع عنه وقد وضع فيها نزاع
عنده الباحثي في قول وأتتنازعوا في تفاصيل ذلك كما د لت عليه سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مثل الاحتية سلب الذي يصداك في حرم المدينة لم وجد وقل أمره
بكرم دمان الحفر وشقي ظره وقل أمره عبد الله بن عمر بحرق التور بين المعصررين
وقال له أعمالهم قال لإ أن احرقهما وأمرهم لهم يوم خسر بكرم الأصرى التي فيها
لحمي الحفر ثم لما أستذونه في الأراقة إذ فاتهما لما رأى القدر يفرح بلحم الحفر أمر
بكرمها واراقة مانها فقالوا أئنا نرقبها وإنستها فقال انسلوا فدل ذلك على جواز
الأمهوانان العقوبة بذلك لم تكون واجبة وملت هديته لمتسجر الضرر، وعمل محترق
بمسى للنجم المتدى لما وطل تطميمه على الله على وسلم النصر على من سرق من
غير حر روم مثل مار ون من أفكار معاء الفعل ومن حرمان القابل سابه لما اعتدي
على الإيمان، ودخل أمر عمر بن الخطاب، وعلى بن أبي طالب بمحترق المكان الذي
باع فيه الحمر، ودخل أخذ شطر المائذ الزكاة وعمل محترق عثمان بن عفان الصاحب.
المقالة للإمام وعمل محترق عمر بن الخطاب كتب الأوائل وأمره بتحريك قصر صيد
بني أبو واقع الذي بناء لما أراد أن يجعله على الناس توسل محمد بن مسلم وأمره
أن يحرقه عليه فذهب فدروا عليه وهذة الفضالي كلاهما صحابة مروفة عند أهل
المقال وذلك ونظرت وصدارها ونقلت ومن قال أن العقوبة المالية منسوخة وأنطلق ذلك
عن أصحاب مالك وأحمد فقد غفلت علىZEROZEROها ومن قاله مطلق أن أي مذهب كان
فقد قال قوله بلا دليل ولم يجيء من النبي صلى الله عليه وسلم شيء قط يقضي أنه حرم
جميع العقوبات المالية بل أخذ الحفاظ الإرشدي وأكبر أصحابه بذلك بمدومة
دجل على أن ذلك محكمة غير منسوخة وعامة هذه الفصل منسوخة عن أحمد ومالك
وأصحابه. وعضا قول الدافعية اعتبار مايشه من الحديث، ومذهب أحمد
وغيرهما أن العقوبات المالية كالبدنية تتمام في ما يجعل الشرع والمال يخطب، وليست
العقوبة المالية منسوخة عندنا والمدعو للنسخ ليس مهتم حجة بالنفس لأن كتاب
ولا سنة وهذا شأن كبير مم يخالف النصوص الصحيحة، والسنة الثابتة بلاحجة
الماجرة دعوى النصوص، وإذا طلب بالناصية لم يكن منه حجة إلا أن مذهب طائفته
ترك العمل بعض النصوص أو توجب أن ترك العمل بها إجاع والاجزاء دليل على
النصوص ولا ريب أن إذا نتاش الإجاع كان ذلك دليلا على أنه منسوخ فإن الأمة
لاكتتم على ضالها ولكن لا يعرف إجماع على ترك النص إلا وقد عرف نص النسخ
له وهذا كان أكثر من يدعى نص النصوص بما يدعاه من الإجماع إذا حقق الأمر
عليه لم يكن الأجماع الذي ادعاه صحيحا بل غنيته أنه لم يعرف فيه شيء من ذلك
ما يكون أكثر أهل العظمي خلاف قول أصحابه ولكن هو نفسه لم يعرف لأقال
العلماء وأيضا فإن واجبات الشرعية التي هي حق الله تعالى أقسام عبادات كالصلاة
والزكاة والصيام وعقابها مما مقدرة وما مفروضة وكفارات وكل واحد من أقسام
الواجبات يتمثل في نبى ولي ولي الراكب منهما فالعبادات البدينة كالصلاة.
رسالة

والصيام والمالية كالزكاة والمركبة كالأحج والكفارات المالية كالإطعام والبدنية كالصيام والمصرة كالهدى بذبح الشعراوي والعتبات البندية كالتكل والقطع والمصري كأتلاف أواعي الحمر والمصرة كحيد السارق من غير حرز وضعف الغرم عليه وكيفية الكفء وأخذ أن ذلك وكأن العقود البندية تارة تكون جزاء على مائدة كقطع السارق وتارة تكون دفناً عن المستقبل كقتل القاتل فذلك المالي فانها ماماً من باب ازالة الملوك وهي تتسم بالبدنية إلى الاتلاف وإلى تقسيم والتقسيم الفائلاً والملوك من الأعيان والصفات وغيرها ما تلافى لها مثل الاع년 المعلومة من دون الله لما كانت صورها متكررة جاز الاتلاف مادئاً فذا كانت حجرًا أو خشبة ونحو ذلك جاز تكبيره وتحقيقها وكذلك آليات الملاهي مثل الطربو يجوز الاتلافها عندها كثير الفقهاء وهو مذهب المالك وأشهر الرواييين عن أحمد وملذ ذلك أو عبادة الغير يجوز تكبيرها وتحقيقها واندونس الذي يباع فيه الغير يجوز تحقيقه وقد نص أحمد علي ذلك هو وليه من المالكية وعاصمهم وأتبعهم مأثة عن بعض الخطاب الذي أمر بتحريك حانوكت يكن يباع فيه الغير لربش النفي وقال إذا أت فوقي لاريدا كذلك أمر المؤمنين على أبي طالب أمر بتحريك قرية كان يباع فيها الخير وراء أبو عبيدة وغيره وذلك لأن مكان البيع مثل الأوعية وهذى أيضاً على المشهور في مذهب أحمد ولكل وغيرهما مما يشبيه ذلك مانعه عمر بن الخطاب حيث رأى رجلاً قد شارب اللبن بالباع فأقرأه عليه وهذا ثابت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبذلك أتى طائفة من الفقهاء الفائئين بهذا الأصل وذلك لما يري من النبي صلى الله عليه وسلم أن تبي أن يشاق اللبن بالماء للبيع وذلك جنائص شو به للشرب لأن إذا خلط لم يصرف المشترى مقدار اللبن من المال فأثناه عمر ونظر به مافقه طائفة من الفقهاء الفائئين بهذا الأصل في جواز الأتف العشوائات في الصناعات مثل الشرب التي نسجت نسجًا ثثيثًا أتى يجوز تزيتها وتحريتها ولذلك لما رأى عمر بن الخطاب على ابن الزبير نوبًا من حرير مزقة عليه قال الزبير أتَوَاعت الصبي فقال لانكتسوهم الحرر وكذلك تحقيق عبد الله بن عمر لشوب المصغر بأمر التي صلى الله عليه وسلم وهذا كما يلفظ من البدن الجليل الذي قام به المفكر في اتلافه نسبي عن العودي ذلك المفكر وليس اتلاف ذلك واجباً على الأطلاق بل إذا لم يكن في الحيل
ما قد ذكره ابن سبأ من آثاره. وما أن يصدق به كما أتى طائفة من العلماء على هذا
الإصل أن الطعام المغشوش من الحج والعمرة والصيام والعبادة كسائر الطعام الذي لم
ينضج كالطعام المغشوش وهو الذي خلط بالردا وأظهر المشترى أنه غيره ويجوز
ذلك يصدق به على الفقراء فان ذلك من أثلاثه وإذا كان عمر بن الخطاب قد أتافل
اللبن الذي شرب من قبل فلا يجوز التصدق بذلك بطرق الولاء فإنه يجلس به
عقوي الغاش وجزء من المعدوم يكون ا رائع الفقراء بذلك أفنع من أثلاثه وعمار أثنا
لا أنه كان ينفي الناس بالطاعة فكان الفقراء عدهن في المدينة مأوى قليلا وإما معدة مين
وهذا جوز طائفة من العلماء التصدق به وكرهوا أثلاثه في المدونة عن مالك بن
أنس أن عمر بن الخطاب كان يطارح اللبن المغشوش في الأرض أدا لصاحبه وكره
ذلك مالك في رواية ابن القاسم ورأى أن يصدق به وله يصدق بالبشير ذه فيه قولان
للعلماء وقد روى أشمر بن من تم العقوبة المالية وقال لابن ذبه من
الذين مال انسان وإن قتل ناسا إلا لأسره عنه وقد استحسن أن يصدق
بالي من اللبن المغشوش وفي ذلك عقوبة الغاش ب грائه عليه ومنع المساكين بإعطائهم إليه ولا
بهرج قبل مالك فالفقران والسرك أثنا مثله قال ما أشبه الذين إذا كان هو غشة
فهو كاللبن قال ابن القاسم وهذا في النهاية الحقيقة منه فلا أرى ذلك
وعل صاحبه العقوبة لأنه يذهب في ذلك أمثلة عظم يزيد في الصدقة بكثير قال
بعض الشيوخ وسواه على مذهب مالك كان ذلك يسري أو كثيرة لأنه ساوي في ذلك
بين الزفران واللبن والسرك قليلا وكثيره وخلافه ابن القاسم لم ير يصدق من
ذلك إلا مما كان يسري وذلك إذا كان هو الذي غشة وأما من وجد عدهن من ذلك
وبي من اللبن للمفروش لم ينشبه وهو أن استهارد أو يذهب له أو ي_DSخاف في أنه
لا يصدق بنى من ذلك ومن أنيج بجوز اتخاذ المغشوش من النبي بن الفزان
قال في الملاحف الردية النسيج غرد باللبن فأثني عن بابها بالصدق وقال تقطع
خيرا ومعطي للمساكين إذا تصدق الاستمتعة بإطعمتهم وكرر ذلك على القيام
المغشوش للمساكين فأنكر عليه ابن الفزان وقال لابح يفقه هذا في مال أمرئ مسلم
الذي ناهه قال الخليفة أبو الأصم وهذا اضره في حواره وتأكد فيقوله لأن
الحوار في الملاحف بإحسانه باللبن أشد من اعطاء هذا الخير للمساكين وإن عناب
أضطر في أصله في ذلك واتبع القول وإذا لم يبر ولا الأمر عقوبة الغاش بالصدق.
رسالة

أو الأتلاف فلا بد أن يتمع وصول الضرر إلى الناس بذلك النشام بإزالة الغش
وما ببيع المنشود من يعلم أنه منشود ولا يغشه على غيره قال عبد الملك بن حبيب
قلت المطر وأين الماجون لما نهوا عن التصدق بالمنشود لروية أشبه فما وجب
الصواب عندنا فيمن غش أو نقص من الوزن قلنا يفاق عقب الفرق والحس والأخير
من السوق وما كثر من الخبز واللبان أو غش من المسكن والزجاج فأما أن
يذهب قال عبد الملك بن حبيب ولا يرده الإمام اللي بن يعيم فيامان أن
يقض به ويكرم الخبز إذا كثر ويسلمه لما ساوجحه ويباح عليه العمل والسمن والبن
الذي يفسحه عن يأبكة ويبين له غشه هكذا العمل فيما غش من التجارات قال

وهو إيضاح من استوجبته ذلك من أصحاب مالك وغيرهم

فصل وأما التنبير فقيل ماروي أبو داود عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه نزيه عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهما إلا من أص فكانت
الدرهم أو الأدنائي الجائزة فيها بأص كسرت ومثل تنبير الصورة المجسمة وغير المجسمة
إذا لم تكون موتوأة مثل ماروي أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
(أتيت جبريل فقال أي أنتك النبيلة قد تمنى أن أدخل عليك البيت إلا أنه كان في
البيت تمثال رجل وكان في البيت قرام ستر فيه لما كان وقيد في البيت كابرأ
برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيه كوبا تمثيل بغير السهم فجعل في
وينادي من منتقدين يوطنان وأم بالكلب يخرج فنقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا الكلب جرو كان لله من الحسن والحسين تحت نضفتهم) رواه الإمام أحمد وأبو داود
والترميذ وصححه وكل ما كان من المنين أو التأليف المحرم فلزمته وتقييده متفق
عليها بين المسلمين مثل ارقاء خمر المسلم وتشكيك آلات الملاك وتبني المسورة المصورة
وأنمو نازعا في جواز اتخاذ محالا تابعة للحائض والصواب جوازها كما قد عليه
الكتاب والسنة واجام السلف وهو ظاهر مذهب مالك وأحمد وغيره الصواب
أن كل مسكر من الطعام والشراب فهو حرام ويدخل في ذلك البائع والشراء والمشيحة
الكتيبة وغير ذلك وأما التعطيل فقيل ماروي أبو داود وغيره من أهل السن من
النبي صلى الله عليه وسلم فين سرق من التمر بمعان قبل أن يؤوي إلى الجرين أن
عليه جلدت نكيل وغرمه مرتين وفيم سرق من الملاحظ قبل أن تؤوي اليالراح
أن عليه جلدت نكيل وغرمه مرتين وكذلك قضى عمر بن الخطاب في القالة
المكرومة أنه يضمض غرماً، وبذلك كله قال طائفة من العلماء مثل أحمد وغيره وأضعف عمر وغيره نجرم في ثقة أعراوي أخذها مالك جمع فأضافن الضرب على سيدهم ودراً عنهم القطع وأضعف عثمان بن عفان في أسلمة إذا قتل النبي صلى الله عليه وسلم فصل النثواب والعقاب تكون من جنس العمل في قدره الله في شرعة قان هذا من العدل الذي تقوم به السماء والإرض كما قال الله تعالى ( أن تبدوا خيراً أو خفواً أو تصرفوا عن سوء فإن الله كان عفوًا قديماً ) وقال ( وابيعوا وليتصفحوا إلا تحب أن يفعل الله لكم) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ( من لم يرحم لاحجم) وقال ( أن الله وتر يحب الوضر) وقال ان الله يحب الجبال) وقال ( إن الله طلب لقبض البيضاء) وقال ( أن الله يظلم يحب النظافة) وهذا قطع يد السارق وشرع قطع يد المحارب ورجله وشرع القصاص في الدماء والأموال والأشياء فذكر أن تكون العقوبة من جنس المعصية كان ذلك هو المشرع وحسب الأصحاء مثل ماروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شهاد الزور أن أمر بإباحة دابة مقلوب وسنيد وجهه فإنه لما قال الحديث قلب وجهه وما هو سود وجهه بالكلذ سود وجهه وهذا قد ذكره في توزير شاهد الزور طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم وهذا قال الله تعالى ( ومن كان في هذه أعميه فهو في الآخرة أعمي وأضن سبيلاً) وقال تعالى ( ومن أعرض عن ذكرى فان له مدينة سكنها ومن أشره يوم القيامة أعظم قال رب لم حشرتي أعصتي وقد كنت بصيرا قال كذلك أتاك أتينا فنسناها وكذلك اليوم ننسى) وفي الحديث ( الجياب ونختلف على صور الذر يطأتم الناس بإرجلهم) فلهم لما أذلوا عاد الله أذن الله لعباده كما أن نواعم الله رفعه الله جعل العباد متواضعين له والله تعالى يصاحبه وسائر أخواننا المؤمنين ويوثقنا لما يجعله ويرضاه من القول والعمل ومائر أخواننا المؤمنين والله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وآل محمد وسمعه أجمعين

فصل في الاسم بالله وفاء وقال النبي ﷺ: «الله بالله وراء قادر عن استذكار الذي أجله الله به كتبه وأرسله في حق اللدن قادر رسالة الله الامام أو رحمة وامن إنشاء فالذكر أن نفسه وعن فقه خلقه عليك التوحيد والقصص الذي يندرج فيه الوعد والوعيد والإنشاء الاسم والنبي والباحة وهذا كذا ذكر في أن قل هو الله»
أحد ثم الفرقان لتوفيقهم ثم التوحيد إذ هو فصص وتوحيد و своем وقوله سبحانه في صفه نبينا صلى الله عليه وسلم ( يأمرهم بالمعروف و يهدهم من المنكر و يجعل لهم الطيات و يحرم عليهم الخبائث ) هو بيان للكلام رسله فأنه صلى الله عليه وسلم هو الذي أمر الله على لسانه بكل معرف و يؤيد عن كل منكر وأحل كل طيب وحرمت كل خبيث وهذا روي عنه أنه قال ( إنما بعثت لتم كبار الخلق ) وقال في الحديث المذكور عليه ( مثل مثل الإبل) كأن رجل بني دارا فأمها وأكلها إلا وضع لينة فكان الناس يطبعون بها و يجمعون من حمسها و يقولون لولا وضع اللينة فأنت تلك اللينة ) فيه كل دين الله المضمن لل أمر بكل معرف و النبي عن كل منكر وأحل كل طيب وحرم كل خبيث وأما من قبله من الرسل فقد كان يحرم على أنهم بعض الطيات كما قال ( فيظالم من الذين هادوا حرصنا عليهم طيات أحلت لهم ) ورأي لم يحسر عليهم جميع الخبائث كما قال تعالى ( كل الطعام كان حلالا لبي اسرائيل الا ماهرم اسرائيل على نفسه من قبل أن ننزل التوراة وحرمهم الخبائث تدرج في منفث النبي عن المنكر كما أن احلال الطيات يندرج في الأمر بالمعروف و لأنا حرم الطيات مما سمحه الله عنت و كذلك الأمر جميع المعرف و النبي عن كل منكر ما لم يحرم للرسول الذي يمم الله به مكارم الأخلاق المدرجة في المعرف. وقد قال الله تعالى ( اليوم أكلت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا ) فقد أكل الله هذا الدين وأتم عليكم التمتعة ورضي لنا الإسلام دينا و كذلك وصف الأمام بما وصف به نبيه حيث قال ( كنتم خير أمة أخرجت لناس تأمورون بالمعروف و تهون عن المنكر و تؤمون بالله و قال تعالى ) والمؤمنون و المؤمنات بعضهم أولاء بعض يأهرون بالمعروف و يهون عن المنكر ) وهذا قال أبو هريرة كنت جبر الناس الناس تأونهم في الإقامة والسلاسل حتي تدخلهم الحنفة في سن سجنهم أن هذه الامام للناس فهم أنفسهم لم و أعظمهم احسنهم إن لم كلوا أمر الناس بالمعروف ف وهم عن المنكر من جهة الصفة والقدر حيث أنهما بكل معرف و يهون عن المنكر لن كله أحد وأنا وأولئك بالجهاد في سبيل الله لأنفسهم و آولهم وهذا كأن النفع للخلق وسائر الامام لم أعرف كل أحد بكل معروف ولا يهون كل أحد عن كل منكر ولا جاهدوا على ذلك بل معاه من لم يتجاوزون جادو كأتي اسرائيل فأمة جهادهم كأن لدفع عدوهم عن أرضهم كما يقاتل الصالحين الظلم لا لدعوة المجاهدين وأمرهم
بالعرفعواً عند المتكرب كما قال رسول الله ﷺ: (يقوم أدخلوا الأراضي المقدسة التي
كأن لحكم ولا تندوا على أديرةكم فتبغوا خمسين قلوا ياموسى ان فهباً قوما
جبانين وان لندخلكم حتى تخرجوا منها فإن تخرجوا منها فان أطلقوا
) قلوا ياموسى انا ان ندخلكما أبداً مادامون نها فذاذنا أنت وربك فقائلاً أنا هذن
قاعدون) وقال تعالى (المربم إلى الملا من بين إسرائيل من بعد موسى إذ قلوا لبني
هم ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله قال مثبت عيدهم ان كتب عليكم القتال الاأ
قتلنا وراءه وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأنا بائتنا، فتعلموا
القتال تأم أحرجو من ديارهم وأبدوعهم ومع هذا نكنا ناكنا عما أمرنا به من
ذلك ولهذا لم نحلف لهم الغنائم ولم يكونوا يطيرون بملك النساء وعلمو أن أعظم الام
المؤمنين قبلنا نمو إسرائيل كي جاء في الحديث المتفق على صحته في الصحيحين عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال عرضت
علي الامام جعفان ابنني ومعه الرجل والتي معه الرجلان والتي معه الرهد والتي
ليس معه أحد ورأيت سواداً كثيراً ساءد الالتف صوب أن يكون أنت قليل هذا
وبي وقومه ثم قبلي أن أرى وردت سواداً كثيرة ساءد الالتف قفل في النظر وكذا
وهكذا أرى سواداً كثيراً ساءد الالتف قبطي ماء أنت ونعى سبعون أذا
يدخلون الجنة بغير حساب صنف الناس ولم يبن لهما فتدا كثر أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قفاؤوا أما خلقنا فولدنا في الشرك ولكننا أما بابله ورسوله ولكن هؤلاء
أنا ذئب النبي صلى الله عليه وسلم قفاؤهم هم الذين لا يضروون ولا
يستروون وعلي ربي ركوباً تقولا قرام عكساً بمن حرص فقام أن قال أمم أباعرب أن الأمم نعم
قام آخر فقال نعم أباعرب سبقها بها عكساً ولها كان إجماع هذه الأمة - حك يلال
الله تعالى أخبر أنهم بأمر الرسول ﷺ يوجد في السلم والمملوء عيون كل من كنارنوا
ثم نزلت فقائلاً على إبادة الحرم أو أمتافق واجب أو حزم علماً واجب كأنه أرسلت
متصرفين بالامر بنكر والنهي عن معروف من الحكم الطيب وعمل الصالح بألا
نفسي أن مالم تأتي به الامة فليس معروف وما لم تلعته فليس من المنكر وإذا
كانت أمراً بكل معروف ناهية عن كل منكر فكيف يجوز أن تأتي كلامه بنكر أولاً
كما عن معروف والله تعالى كأخبر بأنهم تأتي بالشر ونة عن المنكر فقد
أوجب ذلك على الكفاية منها بقوله (ولكن منكر أمة يدعو إلى الخير ويخضورون

٦٧- الحسبة
نورون عن المنكر أو أولئك ممن القاتلون) وأذا انتهت بوقوع الأمر بالعروف والنهي عن المنكر، فإننا لم يكن من شرط ذلك أن يصلى أسرارهم وثوابهم من الله كلذك في العالم الأديب هذا من شرط تبليغ الرسالة فكيف يبرء فيما هو من نواحيه بل الشرط أن يتمكن الكفارون، ورسول ذلك اليوم تم إذ الرافع الطا ثم جمع في صولاته اليوم مع قيام فاعل به يجاب عليه كان التفتير بينهم لامع، وكذلك الأمر بالعروف والنهي عن المنكر لاجب عليه كل أحد بينه بل هو عليه السأفة كاذب عليه الفرقان وكنما كان الجهاد من تعمال ذلك كان الجهاد أبذا كذلك فاذدهما بذلك فاذدهما فان يقوم بواجبهم أن كل قادر بحسب قدرته، اذذوه واجب عليه كل ناس يحسب قدرته كقلاقل النبي صلى الله عليه وسلم من رأي منكم منكرنا فليك، يتعددها فإن لم يستطع فتبليه فان لم يستطع فتبليه فانه أضف اثنان وإذا كان كذلك ففعلون أن الأمر بالعروف والنهي عن المنكر وثوابه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به وهذا قيل لينا أمرك بالعروف والنهي عن المنكر غير منكر وإذا كان هو من أعظم الواجبات، والمفتيتات، فالأججيات والمنتجات لا بد أن تكون المصلحة فيها راجعة على السادة أذذوه ومن الرسالة ونزلت الكتب والله لايجب القصاب بالكل لأمر الله به فهو صلاح وقد أدي إلى الله على الصلاح والمعتاجين والذين آمنوا ومنزلحا الصلحات ودمن المسندين في غير وضع حيث كانت منسدة الأمر والنهي أعظم من مصالحه لم يكن بها أمر الله به وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم إذا لم يذ في أن ينقاف الله في عباده وليس عليه خدماته وهذا معنى قوله تعالى (بأيها الذين آمنوا عليك أن تفسك لايضفركم من ضل إذا اهتدتم) والآباء إذا بارك بعدها الواجب وإذا قام المقدم كما يجاب عليه من الأمر بالعروف والنهي عن المنكر كأمام يغيره من الواجبات لم يصم ضلال الضلال وذلك يكون تارة بالقلب وتارة بالغسل وثارة باليد، أما القبل فيجب بكل حال فلا ضر في فعله ومن لم يفعله فليس هو موضوع كقلاقل النبي صلى الله عليه وسلم وذلك أدنى وأضعف الإيمان وقال ليس وراء ذلك من الإيمان حجة خرجل وقيل لا أستع من ما أقامه فقال الذي لا يصرف مروفا ولا يشكر منكرا، وهذا هو المفتوح الموجود في حديث حديثان بن اليمان وهي نقل فينقد من الناس فريق يترك ماجب من الأمر والنهي لا يذ يذ ولا هذه الآية كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبة اتمك تعددت هذه الآية (دماكم أنفسكم لا يضفركم من ضل إذا اهتدتم) وأكن أضمنوا في غير وضعها، وأي سمعت
الحبة

في الله عليه وسلم يقول أن الناس إذا رأوا المنكر فلم يفروه أو شك أن يعمهم الله بعقابه و=value="47" width="380" height="603" src="https://example.com/image.png"/>فقه وحل وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما ينصح وما يقدر عليه وما يقدر كأن
حديث أبي نعمة الحسن -圣诞- هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بهما بثلاث وأ
المعرض وأمروا عن المنكر حتى إذا رأى شهدًا مطاعًا وهو يتبناه ود(reinterpretated)
واجتاج كل ذي رأى برأى أو رأى أمرًا لإبدان ذلك به فعلبت نفسه ودع عز
أمرًا في من ورائه أتيم الصبر العظيم على مثل قضى على الجبر للعامل فهناك
خمسين رجلًا يعملون مهمل عمله فيأتي بالامر والشيء معتقدًا أنه مطيع في ذلك الله
ورضوان وهو معناد في حدوده كما أنشى كثير من أهل البدع والاهواء كالخوارج
ومنجزة والرافعة وغيرهم من غالب فيما أطاه من أهل الأمن والديم والجبود على ذلك
وكان نسامه أعظم من صاحبه ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم الصبر على جور الأمة وهم
ณ قللهم مأقردوا الصلاة وقال أدا المحمدين وودند الله حقوقهم ونعدناه قمة قعد بطلنا القول
في ذلك في غير هذا الموضوع وهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزم الجامع وترك
قال الأمة وتكر القائل في الفتنة وإذا أهمل الاهواء بالمعرض أقل القتال لل almعل في
١٠ أصول دينهم و يجعل المعرض أصول دينهم خسارة التوحيد الذي هو سبيل الصفات
والعدل الذي هو السكين بالقدر والملازم بين الملزمين وإنفاذ العيد والامر
بالمعرض والشيء عن المنكر الذي فيه قال الناس وقد تكلمت على قال الأمة في غير
ذنا الموضوع وجاء ذلك داخل في القاعدة العامة فيما إذا اتفارضت المصالح والمгазيد
والحسنات والسيئات وأوراح فأن النبي ترجيح الراجح منهما فيما إذا أزدخت
المصالح والمغازيد وتمارضت المصالح والمغازيد فأن الله وأنه وإن كان متضمنًا
لتحصيل مصلحة ودفع مسحة فينفل في المعرض له فكان الذي يؤلف من المصالح
وأوتحمل من المغازيد أم لم يكن مسؤولاً به بل يكون محروماً إذا كانت مفيدة أكثر
من مهبه لكنه اتبع مقدار المصالح والمغازيد هو ميزة المشرفة في قد الإنسان
على اتباع النصوص لم يعد لها والإجتهاد بأي لمعرفة الإشبة والنظام وفقًا أن
نمور النصوص من يكون خياماً وبدلاتًا على الأحكام وعلى هذا إذا كان الشخص
والطائفة جامعين بين المنكر و المنكر بعد لافريقون بها بل اما أن يفعلوا هجاها
أو يبتكرها جيماً لكي يجوز أن يؤلفوا بالتعريف ولا أن يباً من مفتي بلي النظر فكان
المعرفة أكثر أمر به لأن استلزم ماهو دونه من المنكر يلزم علينا من منكر يستلزم توبيع معرفة أعظم منه يلزم النبي حينئذ من باب الصد على سبيل الله والسي في زوال طاعته وطاعة رسوله وزال فعال الحديث وكان المنكر أغلب فيه علينا لأن استلزم فوات ماهو دونه من المعرفة محاكém له بأن الأمر يبعد من قبل هذه العلاقة من المسلمين، فلم يحتميرا عمرا في معرفة الله ورسوله فان نكاس المعرفة و المنكر المتلازمان لم يحتميرا عمرا فيما يباح من ذلك، فصلى الله وبارك عليه ولا يحتميرا من أمم وجه النزاع فليس بالروف مطلق ويهى من المنكر مطلق وفي الفاعل الواحد والطائفة الواحدة يحتميرا عمرا وهنا يهى عين منقرها ويحتميرا عن منقرها ويحتميرا عن معرفها ويحتميرا عندنها، وأيضاً، إذا لايتمن الامر يعورف فوات أكثر من أوحصول منكر فوقه ولايتمن البلى عن المنكر حصول أكثر منه أو أوروف أرجح منه وأيضاً، الأمر استبان المؤمن حتى ينطلق فلا يقدح على الطاعة بالإبل ونفي إذا تركا كان عميا فترك الأمر الواحب، معصية وهو عن المنكر معصية وهذا باب واسع ولاوح ولاوقوة الإبادة* ومن هذاباب الغزارة التي صلى الله عليه وسلم لمجد الله بن أبي وأمامة من أمة النفق والفتح ولهما من أوعان فازالة منكره، بنوع من عقابه ميقاته، مروف أكثر من ذلك يتّبع قومه وحولهم وينفو رأياً إذا سمعها أن محمد يقتل أصحابه وهذا لما يخص الناس في قصة الألف ببائِبِهِم لِمَ يَعُتْدِبُهُمْ، وقلة معددة من مئذن الله الذي أحسن فيه لسجد بن عبدة مع حسن إيمانه وأصل هذا أن تكون حبة الإنسان للمعرفة، وفيغبر وارادة هذا وكراهته هذا مواقيطة حب الله وغضبه وارادة وكراهته الشرعيين وأن يكون فعله للمجيب ودفعة للملكه، محبب قوته وقدرته فإن الله لايقفف نسائاه وأوماده وقفاً، فإن أحساه فكيف يحكمه نتائج ذلك الألف اللائي وامن نجل البدين فهو يحبب قدرته، وهو كأنه أراد القلب وكرهته كمالته، ثابة وفع الهدى، مما يحبب قدرته، فإنه يعطي نواب الفاعل الكمال كما ظننا في غير هذا الموضع فإن الناس من يكون حبه ويغبره وارادة وكراهته يحبب حبة ناسه، وغضبه لإبحار حبة الله ورسوله ويغبره، وهذا من نوع الهوي، فإن ألح الله فإن أصل الهوي هو
سورة البقرة

السورة الثانية

في الآية 281:

"وَبَشِّرْنَا بِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ وَبِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبِالْمَرْحُولِ الْخَيْبِيَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"
والبغض لا يكون متقدما فيه بين يدي الله ورسوله فإنه قد قال (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) ومن أحب أتباع قبل أن يأسره الله ورسوله فني هو من التقدم بين يدي الله ورسوله ومجرد الحب والبغض هاري لمن الهرم اتباع حبه وتبغضه بل من الله وهذا قال (والتبين الفروي فضالة عن سبيل الله أن الذين يضلون عن سبيل الله لم عذاب شديد) فأخبر أن من أتبعه نهارا أخبار ذلك عن سبيل الله وهو عهد الذي بيه رسوله وهو سبيل الليالي وتحتいて ذلك أن الأمر بالمرفوع والنهي عن المنكر هو من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها وقد قال تعالى (ليعلوكم آيكم أحسن عملا) وها قال الفضل بن عيسى رحمه الله أخلص وأصدق وقال تعالى (يقول الله أنا أغنى الشركاء عن الشرك بن عمال عما أشرك فيه غيري فأنا بريء منه وهو كل للذي أشرك) وهذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام وهو دين الله الذي بعث به جميع رسوله وله خلق الحق وهو حقه على عباده أن يعبدو ولا يشركوا به شيئا ولا بد مع ذلك أن يكون العمل صالحا وهو فأمر الله به ورسوله وهو الطاعة فجعل طاعة على صالح وكل عمل صالح طاعة وهو العمل المشروع المسوح ذو الشرع السلون هو المولى له بعمر يجاب أو استجاب وهو العمل الصالح وهو الحق وهو البار وهو الخير ومضده المعصية والعمل الناصض والسيدة والفجور والظلم والناكث والعمل لم يلد فيه من شريرة الدنيا والحركة إلا قال النبي صلى الله عليه وسلم (أصدق الإسماح حارس وهمام) فجعل أحد حارس وهمام له عمل ونية ل-column breaks-

عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن حارثة بن عبد الملك بن عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن عبد الملك. إن يكون هكذا في حق نفسه ولا يكون عملا صالحًا إن لم يكن بمولده فإنه كمال عمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن عبد الملك. إن يكون هكذا في حق نفسه ولا يكون عملا صالحًا إن لم يكن بمولده فإنه كمال عمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الملك بن عبد الملك.
والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً وأيضاً لاهوهي كتقديم وهمه هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام ولا بد من العلم بالله والفكر والتمييز بينهما ولا بد من العلم بالله والرأب والفقه والصراط المستقيم وهو أقرب الطريق إلى حصول المقصود ولا بد في ذلك من الرفق كفرق الله صلى الله عليه وسلم (ما كان الرفق في شئ إلا زانه ولا كان العنف في شئ إلا شانه) وقال ان الله ينبي يحب الرفق في الأرض، فكيف يمكن أن يحب الله ألا يحب أن يجعل ما أذا فان لم يحب ويبصر كان مايسعد أكثر مما يص البكاء كفرق الله صلى الله عليه وسلم ولهذا أمر الله الرسول ومهم أمة الله بالبر وتروف وانتهى عن المفكر بالصبر كتفيت له آدم الرسول بل ذلك مترون بتبليغ الرسالة فقهاً ونوراً أرسل أنزلت عليه سورة إبصار وأوله الدكر بعد أن نزلت عابه سورة إبصار (يا إبصار قد صبر وربك فنذر وناشذ يهبة الغضب والرصافة جراولا تنسيك وللوقلة فاصبر) فاتبعت آيات الإسرا الفاسق بالحلا البار بذل الأذى واحذمنا بالآمر بالصبر ونوف الأذان أمر بالبروف ونفي عن المفكر فكله يحب بعد ذلك الصبر وقال (واصبر لحكم ربك فاذك بآيتك) وقال تعالى (واصبر على ما يقولون واهجهم هجرا حيللا فاصبر كأول العزم من الرسول) فاصبر فيحكم ربك ولا تكن كصاحب الموت واصبر وما صبر إلا بالله واصبر فإن الله لا يضيع أجراً محسنين) فلا بد من هذه الثلاثة النعم والرفق والصبر في العلم في الرفق والصبر قبل الآخر والنهي والرفق مع الصبر، إن كان كل من الثلاثة مستحقاً في هذه الأحوال وهذه كما جاء في القرآن عن بعض السلف ورواه مرفعو ذكره القاضي أبو يعلى في المعتضد (لا بأمر بالبروف وينوي عن المفكر إلا من كان نفيه فيما يأمر به نفيه فيما ينهي عنه) وليعلم أن الأمر ليس الخصال في الأمر بالبروف والنهي عن المفكر لا يوجب صموعه على كثير من النفوس لينهية البهجة والرضا بالدار والمنزل من معصية الفاتنتان من معصية الله معصية أكبر منها كالمستوير من الزهد بالدار والمنزل من معصية الله مصية كما التمثيل ومن ذين باطل إلى دين باطل وقد يكون الثاني
رسالة

شرا من الأول وقد يكون عنه وقد يكون سواء فهذا نجد المقص في الامر والنى والعندى فيه قد يكون ذنبه هذا أعظم وقد يكون ذنبه هذا أعظم وقد يكون سواء ومن المعقول بما أرأنا الله من آية أنه في الأقلاط وفي الأفاسما وأما شهد به في كتابه أن المعاصي صب المتصب فشيشة المسابق والجزء من سيئات الأعمال وأوان الطاعة سبب النعمة فأصبح العمل سبب لأحسن الله قال تعالى ( وأما أصابك من مصلحت}` فيما كسبت أبديكم والعنوان كغير ) وقال تعالى ( أن الذين توؤمنكم يوم القيامة) فأما استلهم الشيطان بعض ما كسبوا ولقد صنعوا أن لهم ( والله مضروب أنم الذين تناموا) وأولا أصابكم مصيبه قد أصيبنا فلا قال ألا قلتم أن هذا قل هو من عند أنفسكم وقال ( أو يوبرون بما كسبوا ويفوض عن كثير ) وقال ( وإن تضمن سيئة بما قدمت أيديهم فان الإنسان كذاب ) وقال تعالى ( وما كان الله يذيعم وأنت فهم وما كان الله معذبهم وهم يذبحون ) وقد أخبر سبب أن بما عاقبه بة أهل السينات من الام كقوم نوح وعاد وثود وقوم لوط وأصحاب مدين وقوم فرعون في الدناء وان يرغم يعاقهم به في الآخرة وهذا قال ( أيستقلد من ل فرعون لا يبوق أي أخف عليكم مثل يوم الأحزاب مثل داب يوم نوح وعاد وثود والذين من بعدهم وما الله يريد ظلما للعباد ويقوم أي أخف عليكم يوم انتداب يوم تولون مدبرين مالكم من الله ومن يضل الله قائله من هاد ) وقال تعالى ( كذكذ العذاب والذاب الآخرة أكبر ) وقال ( ستمه مين بم يعودون إلى عذاب عظيم ) وقال ( فاتقي يوم تأتي السماء بدخان مبين ) إلى قوله ( يوم نبئ الشيطان البكرى انا متحطم ) وهبذا يذكر الله في عامة سور الانزطار ماعاقب به أهل السينات في الدنيا وما أعد له في الآخرة وقد يذكر في السورة بعد الآخرة فقط إذ عذاب الآخرة أعظم ونما وأعظم وهي دار القرار وما ذكر مابذكره من التواب والعقاب في الدنيا تبعا كقوله في قصة يوسرف ( وذل ذلك مكننا ليوسف في الأرض يبتوج منها حيث يشاء نصيب برحتنا من نشاء ولا تضيع أجر الحسنين ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون ) وقال ( فا تاههم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة ) وقال ( والعذاب الآخرة ) وإن هاجروا في سبيل الله من بعد ماامتلموا لعومهم في الدنيا حسنة ولاجر الآخرة
أكبر لو كانوا يعلمون الذين صبروا وعلى رهم ينوكون) وقال عن أبraham عليه الصلاة السلام (وانتبا أجره في الدنيا وأنه في الآخرة من الصالحين) وأما ذكره لمقولة الدنيا والآخرة فهي سورة النازعة غرفة والناشئات نشاطا ثم قال (يوم ترجف الراجفة تقبها الرادفة) ذكر القيامة مطلقًا ثم قال (هل أراك حديث موسى إذ ناداه ربه بالواد المقدس طوي اذهب الي فرعون الحميبي) إلى قوله (ان في ذلك لعبرة من جنات) ثم ذكر المبدأ والعاد مفصلا فقال (أأتمنى أُشدحَلَة أم السمايينها) إلى قوله تعالى (فاذئجت الطاعة الكبرى) إلى قوله تعالى (فأمَّم طغي وأثر الحياة الدنيا فان الجווהي المأوى وأماني خاف) قام ربه ونسي النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى) إلى آخر السورة وكذلك في المزمل ذكر قوله (وذني والمكدتين أولى النعمة ومهم ومي بل أندنى أنكلا وحجهما وطعاما ذائعًا وذذا بأمها إلى قوله تعالى (كأرسلنا الى فرعون رسولا فصى فرعون الرسول فأخذته أخذًا ويبال) وكذلك في سورة الحاقة ذكر قصص الأم كشمود وعاد وفرعون ثم قال تعالى (فاذئجت في الصور نفحة واحدة وجمل الأضر والهجان فدكتا دكة واحدة) إلى تمام ما ذكره من أمر الجنة والدار وكذلك في سورة ن وقسم ذكر قبة أهل البيت الذين منعوا حق أمو الهموم وما عاقهم به ثم قال (كذلك المذاب وولداب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون) وكذلك في سورة التثنية قال (أعلم أنكم لما الذين كفروا من قبل نذاقوا وبال أمرهم وهشهم مذاب ألم ذاك بأنك تأتيهم رسلهم بالبيتات فقالوا أبشر بدوتنا فكأنروا وقولوا واستغنى الله والله حي وجبيد) ثم قال (زعم الذين كفروا أن لن يبنوا قابلي وربنا تبين) وكذلك في سورة ق ذكر حلال الخالدين للرسل وذكر الوعد والوعيد في الآخرة وكذلك في سورة القمر ذكر هذا وهذا وكذالك في آل (حم) مثل حم طائر والسجدة والزخرف والدخان وغيرها ذلك إلى غير ذلك مما لا يحصى فان التوحيده والوعد والوعيد هو أول مأزلف كذا في صحيح البخاري عن يونس بن مالك قال أن عند عائشة أم المؤمنين إذ جاءها عراقية فقال أي الكلبين سمعت قل وحيد وما يضرب قال يأم المؤمنين أربعين مجتهد قالت لم قال أيلون أول مؤلف القرآن أن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قالت وما يضرب أيقريت قبل,val أن نزل أولن مازل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والثغرة حتى إذا تاب الناس الي الإسلام نزل الحلال والحرام ولن نزل أول شيء لأنشروا الصماد ولا يزيدون.
رسالة

الآخر أبدا ولم يلزموا لقالوا لاندع النيا أبدا لقد نزل بيك على محمد صلى الله عليه وسန وليخرب ألم ( بل الساعة وعدهم والساعة أديهي وأمر) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنه قال فأخرجت له المصحف فامتنع عليه أي السور وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سيب الشر والعدوان فقد يذنب الرجل أو الطائفة ويسكن آخرون عن الأمر والنهي فيكون ذلك من ذويهم ويذكر علمهم آخرون اناكارا بهما عنه فيكون ذلك من ذويهم فيحصل الفرق والاختلاف والشر وهذًا من أعظم الفقين والشرو رقدهما وحيدن أذا الإنسان ظلوم جهول والظلم والجهل أنواع فيكون ظلوم الأول وجاهله من نوع وظلم كل من الدائى والثالث وجهاهما من نوع آخر وأخير ومن تسير النين الوافرة رأي سبيها ذلك ورأى أن موقع بين أمراء الامة تحكمها ومن دخل في ذلك من ملوكها ومشاكشتها ومن بعده من النعمة من الفتى هذا أصله يدخل في ذلك أسباب الفضلاج والتي هي الأدوات الدينية والشهوائية هي ابتداء في الدين والنجح في الدنيا وذلك أن أسباب الفضلاج والتي يبدع في الدين والنجح في الدنيا وهي مشتركة تعم بين آدم لما فيمن من الظلم والجهل فذبب بعض الناس يظلم نفسه وغيره كأنه بلعأطم وغيره أو شرب خمر أوظلم في المال بحياة أسرة أوغوص أومن ذلك ومعلوم أن هذه المعاصي وأن كانت مستقبلة مذمومة في الأصل والدين فهي مشهورة أيضا ومن شأن التفتوى أمر أحقب اختصاص غيرها بها لكن يجد أن يحصل لها ما حصل له وهذَا هو الفائدة التي هي أدنى نويع الحسد فهي تزيد الاستيلاء على الفطر والاستبتاز دونه أوحضده ويتمنى زوال النعمة عنه وإن لم يحصل نفها من إزادة الفعل والفساد والاستيكر والاعد مامتقاعه أنها تخص عن غيرها بالشيوخ فكيف إذا رأى الفتى قد استتنير عليها بذلك واحتضن بها دونها قامتد منهم في ذلك الذي يجب الاشتراك والتساوي وأما الآخر ظل حصول وھذان يتعان في الآمرو المباحة والآمور المحرمة لحق الله فما كان جنمه نبا من أكل وشرب ونكاح واليسوس وركوب وأموال إذا وقع فيها الاختصاص حصل الظلم والجبل والحسد وأصلها الشح كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اياكم والشح فأنه أهل من وكان قبلكم أمرهم بالأكل فيجلو وأمرهم بالظلم فظلهوا وأمرهم بالقطعة فطعنوا ولذا قال الله تعالى في وصف الأنصار الذين تبوا الدار والابناء من قبل المهاجرين ( ولا يجدون في صدورهم حلاوة مما أوتوا) أي لا يجدون
الحجة

الحجة ما أُلُوّى أخوانيهم من المهاجرين (ويُؤْرِونَ على أنفسهم ولاكونهم بخاصة) نم قال (ومن يوق شج نفسه فأربك هم الفلاحون) وروى عبد الرحمن بن عوف إطوف بالبيت ويقول رب قل شج تنبئي رب قل شج تقليل له في ذلك فقال إذا وقت شج نفسه فقد وقفت البغل والظلم والظلمية وأتقال فهذا الشج الذي هو شدة حرص الناس يوجب البغل يمنع مادو عليه والظلم يأخذ مال الغير ويجو...

الباحة ما في ذلك من الاختصاص والظلم كما يقع في الأمور والباحة الجنس والثاني نقضها ما في ذلك من حق الله ولما كانت الذنوب إلا أقسام. أحمد عون في ظلم للناس كأعظم بأداء السلاء ومنع الحقوق والهدى و نحو ذلك...

والثاني ما فيها الظلم فقط كشر الحمر والزناء إذا لم يمنع ضرها. وإناث من مجتمع نه لا أمان مثل أن يأخذ الأولي أوئل الناس يبني بها ويشير بها للمرء وقال أن يتصرفوا بالله مسلمنا وأن يقولوا على الله مال اتعانون وأمور الناس تستند في الدنيا مع العدل الذي نبى الاهتداء في أنوع الأم أ كبار مما تستند مع العدل في الحقوق وأن لم تشرك في أن ولم هذا قول أن الله يقي الدوله العادلة وأن كانت كافرة ولا يقيم الظلمة وأن كانت مسلمة ويقال لأنفسا تندون مع العدل والنكفر ولا تندون مع الظلم والإسلام وقد قال الابن مهبل لله علية وسلم (لا يذب أسرع عقوبة من الغني وقطعية الريح) فالتلابة يمرون في الدنيا وإن كان مشغولا له مرحموا في الآخرة وذلك أن العدل نظام كل شيء فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلق وديث لم تقم بعدل لم تقم وإن كان لصاحبا من الأنبياء من الله تعالى فهذا النزول له غيروه بالملو عليه والحذفة فيه قد نزله من بإذنهم وإذن هنا الشهوات وإن لم يفعلها غيرون فإذا رأت أفكارها قد ظالمها وتناولوا هذه الشهوات صار داعي هذه الشهوات أو الظلم فيها.
أعلم بكتير وقد أصاب ورب نج ذلك لها من بعض ذلك الغير وحسدو وطلب عقابه وزوال الغير عنه لم يكن فيها قبل ذلك ولها حجة عند نفسها من جهة العقل والدين يكون ذلك الغير قد ظلم نفسه والمسلمين وأن أمره بالعروف ونبه عن المنكر واجب والجهاد على ذلك من الدين والناس هنا ثلاثة أقسام. قوم لا يتوقعون إلا ليضطرون إلى ما يجرؤون، فإذا أعتى أحدهم مأبهة من الشهوات الحلال والحرام من غضبه وحول رضا وصار الأمر الذي كان عنده منكراً يفيه عنه ويعاقب عليه، ويذم صاحبه ويغض عليه مريضاً عنه وصار قاعلاً له وجريه فيه ومعاونا عليه ومعادياً لن سي عنه وينكر عليه وهذا غالب في بنى آدم أرى الإنسان ويعبر من ذلك مالاصحبي وسبب أن الإنسان ظالم جهول فذلك لا يعدل بل ربما كان ظالماً في الحالين يرى قوماً ينكرون عن المتولي ظالمه لربه، واعتداءه عليه فرض أو تل المنكري بعض الثواب في مقابل أعقاب أعوانه وأحسن أفواهم أن يسكتوا عن الانكذ عليه وكذلك تراهم ينكرون على من يشرب الخمر ويرفه ويسمع الملا حيث يدخلوا أحدهم منهم في ذلك أو يرضون بعض ذلك فتراهم قد مراعونا لهم ومؤهلاء قد يعودون بهذين لهم إلى أقرب من الحال التي كانوا عليها وقد يعودون إلى ما هو دون ذلك أو يتفاجأون وهو يقومون دائماً دينية صحيحة يكونون في ذلك مخلصين لله مصلحين فيما عملو ويعتزم لهم ذلك حتى يصبروا على أودوا ومؤهلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصلاة وهم من خبر أمة أخرجها للناس بأمره بالعروف ويبهون عن المنكر ويؤمنون بالله وقوم يجتمع الذين هنداً وهذا وغالب لمؤهلين فيهم دين ولهم شوكة يجتمع في قلوبهم راحة اطواء الرضبة العصية وربما على هذا دارة وهذا دارة وهذه القسمة الثلاثة كأقبل الإنسان ثلاثة أمارة ومطمنة ولواة. فالأولون هم أهل الإنسان الإدارة التي تأخرت باسوء وال/componentes هم أهل النفوس الملمثة التي قبل فيها (يأتينها النفس المضمومة أرجى إلى ربك راضية ضرية فادخل في عبادي وادخلن جنني) والآخرون هم أهل النفوس اللائمة التي تفضل الذنب ثم تلوم عليه ويثلون ناراً كذا وناراً كذا وvatlan عملا صالحاً وآخر سيئاً ولهذا لما كان الناس في زمن أبي بكر وعمر اللذين أمر المسلمون بالاقتكا، بلهما قالن الله علية وسلم (اقتنا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) أقرب عهدها بالرسالة وأعظم إيماناً وصلاحاً وأتمهم أقوم بالواجب وأثبت في الطاعة لم تقع فئة إذ كانوا
في حكم القسم الوسط ولمكا كان في آخر خلافة عثمان وخلافة على كثر القسم الذات يضاربهم شروة وشهوة مع الأجانب والذين وصار ذلك في بعض الولاية وبعض الوعي تم كثر ذلك بعد فشل القناعة التي سببها مانقم من عدم تحميص التقوى والطاعة في الطريقيات والأخلاقية ويدفع من الهمي والمحسوس في الطلقيات وكل منهما متأول أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وانه به الحق والعدل ومع هذا التأويل نوع من الهوي فيه نوع من الزن وما هوي الآنس وان كانت أحدث الطاقتين أولى بالحقيقة من الآخر فإذا بجب على المؤمن أن يستعين بالله وينقل عليه في أن يتم قليله ولا يزال، وينفيه على المقدري إلى النفوذ ولا يعيب الهوي كما قال تعالى: (فاذذلك فادع واستتم كما أمرت ولا تتبع أهواءه وقل أدناه بما أنزل الله من كتب وأمرت لأعدل يبنكم الله ردا وربكم) وهذا أيضاً حال الآلة فيما نذكر فيه واحتفظت في المقالات والعبادات وهذه الأمور ما تعظم بها الحيقة على المؤمنين قائم يحتاجون الي شئين الي دفع القناعة التي انتهى بها نظرائهم من فتنة الدين والدينية عن نفوذهم مع قيام الحق الذي فلأن مهيم نفوذ وشيكته كما مع غيرونهم وجود ذلك من نظرائهم يقوي القناعت عندهم كما هو الواقع فيقوى الداعي الذي في نفس الناس وشيئيه وystoneي وما يحصل من الداعي بنقل الغير والنظر فيكم من لم يرد خيرا ولا شرًا حتى رأى غيره لاسيما ان كان نظره يفعله فعله فإن الناس كمارس الخطاه مجبولون على تشبيه بعضهم بعض ولهذا كان المبدي بالخير والشعر له مثل من تبه من الأجر والوزير كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الي يوم القيامة من غير أن ينقص من أجرهم شياً ومن سن سنة سنة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الي يوم القيامة من غير أن ينقص من أجرهم شيئاً وذلك لااشتراكيهم في الحقيقة وأن حكم شيء حكم نظره وشبه الذي منتجب اليه* فإذا كان دنان داعين قريبين فيكفي إذا انضمهما داعيان آخرين وذلك أن كثيراً من أهل الفكر يمرون من بواقيهم على مأمون في ويعيسون من لإيقافهم وهدذا زاهر في الديانات الفلسفية ومن مواله كل قوم لمقاتله ومعاداته لمحلقيهم وكذللك في أمر الدنيا والبهلوسات كثيراً ما يختارون وبؤرون من يشاركون اما للمعاونة على ذلك كافي المكاتبين. من أهل الرباط وقطع الطريق ويجموهم واما بالواقعة كما في المجتمعين علي شرب الحمر قالهم بخبرون أن بشر كل من حضر عندهم، واما
لا كردهم امتيازاً عنهم بالخير، أما حسناً له على ذلك واما ليلعلو علهم بذلك ويجمد دونهم واما لئلا يكون له علىهم حجة واما لخوفيهم من عاقبتهم نفسهم بنفسهم أو به أن يرفع ذلك الهم واما لئلا يكون تحت منه وخطره ونحو ذلك من الأسباب قال الله تعالى: (ود كثير من أهل الكتاب لو بردونكم من بعد إيناكم كفاراً حسناً من عند أفضله من بعد مابينهم لهم الحق) وقال تعالى في النافقات (وقد لا تكفرن كنا كفرنا فنكرون سواء) وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه ودلت الزانية لوزير النساً كناب والمشاعرة قد يختار ونها في نفس الفجور كلاً تراكي في الشرب والكذب والاعتقاد الناسدي وقد يختار ونها في الدوء كلذان الذي يود أن غفره يزني والسارق الذي يود أن يسرق أيضاً لكن في غير المنين التي زنٍّ بها أو سيئها* واما الداعي الثاني فقد يأمرون الشخص بإشرافهم فيها مهماً علمه من المنكر فإن شاركه والاعداده وأذوه على وجه ينتهي إلى حد الآخر وألا ينتهي إلي هو كراه ثم إن هؤلاء الذين يختارون مشاهدة الغير لهم في قبض نفاههم أو أيمره به بذلك ويستعينون عليه مابيدونه، وق شاركه وأعاهم، وأطاعهم التقاصوه واستخنا به وجعلوا ذلك حجة عليه في أمور أخرى وإن لم يشاركهم عادوه، وأذوه وهذة حال غالب الظلماء القدرين وهذا الموجود في المنكر نظيره في الموروف، وأبلغه، كما قال نمالي (والذين آمنوا أشده باحتج) فإن داعي الخير أقوي الناس فإن الإنسان في داع يدعو إلى الإيمان والعلم والصدق والمعدل وداء الإمناة فإنا وافدة، ونعمل مثل ذلك صار له داع آخر لاسيما إذا كان نظره لاسيما مع المنافسة وهذا مخجل حسن فإن وجد من يحب موافته على ذلك ومشاركته له من المؤمنين والصالحين ويغفوة إذا لم يفعل صار له داع ذال ذا مما أثيره به وذلك وواليه على ذلك معاده وأعابه على تركه صار له داع رابع ولهذا يؤمر المؤمنون ألا يقابلوا السيَّط بضدها من الحسنات كما يقابل الطيب المرض. بضده ذؤب المؤمن ألا يصقل نفسه وذلك ليس لهي يفعل الحسنات وترك السيภาพ مع وجود ما يينقح الحسنات ويفتقد السيَّط وهذَه أربعة أنواع ويعود إياها إما بإصلاح غيره، هذه الأنواع الأربعة بحسب قدره، ومكانه قال تعالى: (والعصر ان الإنسان لخسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وفاصوا بالحق وتواصوا بالصبر) وروى عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال: لو نكر الناس كاهم في سورة وعصر ذلك كله ومن هو كما قال فلان الله تعالى أخبر أن جميع الناس
خاضرون إلا من كان في نفسه مؤمنًا ساحلا ومع غيره موصية بالحق والصبر.
واذا عزمت الخنجرة كان ذلك للعومن الصالح سببا لعلم الدرجة وعظمة الإجراء كما تل
النبي صلى الله عليه وسلم أن النصارى أسحد palabra قال ( اللاتينية) ثم الصالحون ثم الأشاعر
(الملقب) حتى الرجل على حسب دينه كان في دينه صلابة زبد في بلائه وإن كان في دينه رقة حقف عنه ولا يزال البلاء بالؤمن حتى يسبح على وجه الأرض ولا في حبطته وحيد فتجت من الصبر بلا يتحاج عليه غيره وذلك هو سبب
الأمة في الدين كما قال تعالى ( وجعلناهم أمة متميزة) أما الذين لم يصادروا وكنا
بأيتنا يغزون ( فلا يدا من الصبر على فعل الرحمن الأمور به وترك السيف المخمور
ويدخل في ذلك الصبر على الأذي وعلى ما يقال والصبر على ما يسبح به من الهمكية والصر
بالمبرع عند النعم وغير ذلك من أنواع الصبر ولا يمكن العبد أن يصير أن يكون له
عطشينين بويتهما ويتذكي به وهو يقيكما كما في الحديث الذي رواه أبو بكر
الصديق رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ( أيها الناس سوا الله
الプラン والإخلاص فإنه لم يعط أحد بعد البقين خيرا من الصدقة فإن الله يغفر له) وكذلك
إذا أمر غير به بحسن أو أحب موافقة على ذلك أو نهي عن غيره عن شيء فيتحاج أن
يحسن إلي ذلك الفيبر الحسانا يجعل به مقصوده من حصول المصير واندفاع المكره.
فإن التنفس لا تدفق على المراء ينوع من الحلو لا يكمن غير ذلك وهذا أمر الله تعالى
تأليف القلب حتى جمل المؤلفة قل يوم نصيبك في الصدقات وقال تعالى لنبي صلى
الله عليه وسلم ( خذ العفو وامرأ بعرو وأعرض عن الجاهلين) وقال تعالى ( ووتصوا
بالصبر ونواصوا بالرحمة) فلا بأس أن يصير أن يرحم وهذا هو الشجاعة والكرم
ولذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة ولي الاحسان إلي الحلق ويبينما وبين الصبر
تارة لا بد من الثلاثة الصلاة والزكاة والصبر لاتقوم مصلحة المؤمنين الا بذلك
في صلاح نفسهم واصلاح غيرهم لا سيما كما قوت الخنجرة والصبر مصلحة الفاتحة إلى ذلك
تكون أشد الفاتحة إلى السواد والصبر عامة لبيعبي النبي للاقصية دينهم ولا ديناههم إلا بلهذا جميعهم يمادعون بالشجاعة والكرم حتى إن ذلك عامة
للايمين للشعراء في شعرهم وكذلك ينذمون بالنبل والجبن والفضائل التي يتقن
عليها فإنك آدم لا تكون إلا حقًا فاتقواهم على مدع الصدق والمعدل وذم الكذب
والظلم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله الأعراب حتى ضرعه إلى السمراء.
رسالة

لتملئت برذل يا فلتنى نمض وغال (والذي نفيت يهدي لو أن عدد هذه العضات
نُتمت عقابا كعيب لم أنجديني بحلا ولا جبانا ولا كذبو با) لابن يتوع ذلك
بتنوع المقاسد والصفات فإنما الأعمال بالنيات وإنما بكل أمري ما هلما ولذا جا
الكتب والسنة بدن البجاء والجبن ومدح الشجاعة والسمامة في سببلا دون ماليس
في سبيله قال النبي صلى الله عليه وسلم (شرما الأرمس شغ هالج وبنج خال) وقال
(من سيدكم يا بني سملا فقالوا الجه بيجن يقس على أنا نزه بالبجاء قال وأي دأدو
من البجل) وفي رأب (ان السيد لا يكون بجيا بل سيدكم الأبيض الجحيم البقرا
ابن مورر) وكذلك في الصحيح قول جابر بن عبدالله لا بكر الصديق رضي الله
عهم فان تتمتني وأمان نبجع إني فقال نقول وما أن نبجل إني وآي دأدو
من البجل فجعل البجل من أعظم الأمعار وفي صحيح سلم عن أبسان بن ريمة
قال قال عمر نجم النبدو صلى الله عليه وسلم قما قلت ورسول الله وعفر دؤال
أحق به منسم فناء أنهم خريوني أن أناسوني بالتحية ونين أن يبخلوني ومست
بجاع يقل أنهم يسألون مسألة لا صلح فإن عجُمهم ولا قالوه هو بجيج فد خريوني
بين أميرين مكروهين إن بتر كون من أهدها الفاحشة والتبجيل والبجاء أشد فاعلا
الاشد بعظامه وجيل بجليس تحته نوع كابر وغيربك ربك قال تعالى (ولا يحسن
الذين يبخلون بما أهلك الله من فضلها هو خيرها لم بل هو شره لم شرو هي بربوixa
قما قالت) وقال (واعبدو الله ولا تشركوا بها وباول الْدُن أحسان) أي قوله (أن
الله لا يحب من كان خالتاً فخورا الذين يبخلوا وأعورون الناس بالبجاء) وقال
 تعالى (وما منهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أهلك كفر وا بابه ورسله ولا يانون
الصلاة إلا وهو كلما ولا ينفون إلا وهو كارخون) وقال (قلما آنهم من فضله
بجيlwو واها وهم معرضون فأعوبهم ثقة في قاولهم إلى يوم يذلون) وقال (ومن
يبجل فإنا بججل عن نفسه) وقال (فويل للمصلين الذين هم صلتهم ساهون
الذين هم يراون ويمعون الماعون) وقال (والذين يكذنون النذره والفضة ولا ينفونها
في سبيل الله نبشرهم بعداب ألم يوم يعي علمها في نار جهنم فكرى بها الجاهيل ونجهم
وطورهم) الناقة وما في القرآن من الأمر بالصلاة والصلاة وبدم من ترك ذلك
كله دم للبجل وكذل ذلك دمه للجبن كغيره مثل قوله (ومن يوهم يوم يبد من يوم
المصر).وقوله

مجرفا لكتال أو متعجزا إلي فئة فقد بهذب من الله وواو جهن ورس المصير)وقوله
عن الدافعين ويجفون بالله أنفسهم لمنكم وما ضرهم لكم ولكنهم قوم يفرقون لو لم يجدون
ملجاً أو مخازن أو مدختلاً ولا يشعرون به وهم يسئونون) وقوله (فأذا أزرت سورة
محبة وذكر فيها القتال وأيام الذين في قلوبهم مرض ينتظرون اليسك نظر الغنى
عليهم من الموت) وقوله (أم ثلاث الدين قيّل له كأنها أديكترم وأقيموا الصلاة
وآمنا الزكاة فلما كتب عليكم القتال إذا فرجهم تجشرون الناس كخشيبة الله أو
أشد خشية وقلوا وإذا لم كتب عليكم القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متنا
الدنيا قليل والآخرة خير أن أنتم ولن نظلمون قتيلًا) وما في القرآن من الحض على
الجهاد والرغب فيه وذم الناكلين عنه والتاركين له كله ذم لليبين وله كان صلاح
بني آدم لا بني وبنيهم ولداً بالشجاعة والكرم بين سبحة ان من نوى عن
الجهاد نفسه أبدل الله به من يقوم بذلك فقال (يأيها الذين آمنوا مالكم ما قبل
لكم انروا في سبيل الله اقتفوا إلى الأرض أرضيت بإطلاع الدنيا من الا خرة فما
منعت الحياة الدنيا من الا خرة إلا قليلًا حتى إن لم يعذبكم عذاباً إياكم ويبيند قوما
غيركم ولا تصرحوا شياً وابن الله على كل شيء مقدر) وقال تعالى (هائم مولاي ندعو
لتنفروا في سبيل الله من بيت من بيتة فإنا نيبح على نفسه والله الفي
وأنتم القتاروان ان تقولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا) (امثالكم وتبين
والشراعة والكرم
في سبيل الله فضلك السابقين فقال (لا يستوي منكم من أين من قبل الفتح وقاتل
أولئك أعظم درجة من الذين أنتموا من بعد وقلتموا وكلا وعبد الله الحسنى) وقد
ذك الرجاء بالنفس والمال في سبيله ومدحه في غير آية من كتبه وذلك هو الشجاعة
والساحة في طاعته سبحانه فقال (كم من فئة قلابة غامضة كثيرة بذن الله وباذن
مع الصابرين) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قلتما فانتبتو واذكرنا الله كثيرا
لملكم نفاحين وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتنشفوا وتذبحوا ريحكم واصروا
ان الله مع الصابرين) والشجاعة ليست هي قوة البدن فقد يكون الرجل قوي البدن
ضمن القلب والتما هي قوة القلب وثباته فأن القتال مداره على قوة البدن وصنعته
للقتال وعلى قوة القلب وخبرته وتحديد مهما كان بعمل ومعرفة دون التهو
الذي لا يفسك صاحبه ولا يميز بين المحمود والمدموم وهذا كان القوى الشديد الذي
يمكنه عند النسيب حتى يفعل مايصالح فاما المغلوب حين غضبه قابس بشجاع ولا
شديد وقد تقدم أن جميع ذلك هو الصبر فإن لا يلبسه والصبر صبر أن صبر عند
الحسبه 0 60 0 09 0 0
الغضب وصبر عند المصيبه كما قال الشافعي وكان متجرع عما عندهم حكمة عند الغضب وجريعة صبر عند المصيبه وذلك لأن أول ذلك هو الصبر على المولى وهذا هو الشجاع الشديد الذي يصبر على المولى والمؤمن، إن كلاً ما يكون من دفء كأثار الغضب وعند ذلك تأتي دفء كأثار الحزن، وهذا بحجة كأثر الغضب عندهم الدمع عند استشعار المعجزة.

ولذا جميع النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي ردته مسأله عن ابن مسعود قال قل النبي صلى الله عليه وسلم: (ما معادون الرقوب فكم قالوا الرقوب الذي لا يقول له رجل، وكم يقول الحزن الذي لا يسمع به). وقل معتقدون الصغرية فيكم قلنا الذي لا يأثر عن الرجال، وقل ليكون لبض ذلك، ولكن الصغرية الذي يملك نفسه عند الغضب. فذكر ما يتبين الصبر عند المامية والصبر عند الغضب قل الله تعالى في الصيحة: (ودرى السائر الذين إذ أصابهم محبة: قالوا: يا الله وان أليه راجمون) الآية وقال تعالى في الغضب: (وما بلغنا إلا الذين صبروا وما يقال إلا الحزن وظلم). ومما يجمع بين صبر المامية وصبر الغضب نظير الجمع بين صبر المامية وصبر النعم: كما في قوله تعالى: (واذا أذقنا الأنسان منا رحمه ثم زعناه، ومنه ان لؤوس كفر ولان أذقناه نعمه، بعد ضرره). مستم كأثر فين ذهب السيلان على الله أفرح تخور لا الذين صبروا وعملوا الصالحات أولئك فمغفرة وأجر كبير)، وقال: (أكيداً تأتوا على مافاتكم ولا تترحموا أتاك).

وبهذا وصف كيف كان ابن زهره من وصفه من الصحابة لما حصل، حيث قال لافيروخون إذا نزل سنةهم: قوامى وليسوا جازية إذا ذ كنا، وكذلك قال حسان بن ثابت في صفة الإنصار: (لا أهش، أي أصابون عددهم فوان أصيبه فلا نحور ولا هلم، وقال بعض العرب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم: إن كل فلا ينظر فلب الهب، ولا كان الشيطان يدعو الناس عند هذين الدوين إلى تعدى الحدود بقمارهم، وأصواهم وأيديهم فهي النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال لما قيل له وقد بي ما رأي إبراهيم في النزل أتكي أتكي أتكي أتكي عن الباب، فقال إنا نستن عن صوتي أحكام، فاجرين صوت عند نغمة له ولعب وما لم يتحرك وصوت عند مصبة لطم خدود وشق جبوب ودعاد بدعي الجاهلية جمع بين الصوتين وأماماه عن ذلك في الصوئب.
فقوله صلى الله عليه وسلم ليس بذا من علم الحدود وشغ الحروب وعده بدعوي الجاهلية وقال أن أسرء من الحقيقة والصافقة والشفقة وقال مكأن من العين والقلب في الله وما كان من البد والمان في الشيطان وقال إن الله لا يؤذى على دعه الذين لا حزن الأقباب ولكن يطمع بهذا أرحب وأثار إلى ما لى مهلا وقال من ينه عليه فإنه يذوب بنينا عليه واشرط على النساء في البيعة أن لا يصنع وقال أن الناقة إذا لم تقنع قبل موتها فإنها نابس يوم القيامة درعا من جرح ومر بالمن قطران وقال في الخبر والصاب والفرح وإن الله كتب اللهوسن على كل شيء فإذا قامتم فأحصنوا المنتقلة وإذا ذهبت فاحصنوا النجدة ويحذركم شرفة وفرح ذيختة وقال أن أعفي الناس قلته أهل الإسلام وقال لائمتلا وها فهربمو ولا فتقوا ولا لا يبدا إلي فنذر ذلك مما أمر به في الجهاد من المعد ورك العدوان وفاء لقهر نصالي ولا يجرن نكم شنأن قوم على ألا أصبروا أعدوا هو أقرب القوي وأوله نصالي وقمنا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تدعووا أن الله لاحب المعبدن فهم عن عباد الحرير وتحت الذباب والشراب في آية النزيف والفسحة وإطالة التمائم إلى غير ذلك من أنواع السرف والحياء في النعم وذم الذين يستحلون الحز والحرير والحرور والمزاوري وجعلهم الخفيف والخفيف وقد قال الله تعالى (ان الله لاحب من كان مختاراً نجوراً) وقال عن قاون (اذ قال له قومه لافترحوا أن الله لاحب الفرجين) وهذه الآدوار الثلاثة واجبة عن الاعتداء في الشهوة هي جوامع هذا اللباب وذلك أن الإنسان بين ما يحبه ويثبته وبين ما يحبه ويكبده فهو يطلب الأول يحبه وشوقه ويدمغ الدي بمغضبه ونفخه وإذا حصل الأول أو الدفع الثاني أوجب له فرح ومسراراً وان حصل الثاني أو الدفع الأول حصل له حزن فهو يحتاج عند القبح والشاهد أن يصير على عدوه وما عند الغضب والنفرة أن يصير عن عدوانهما وعند الفرح أن يصير عن عدوه وعن الصيد بل يصير عن الجزع منها قلائل صلي الله عليه وسلم ذكر الصورين الأحمدين الفاكرين الصوت الذي يوجب الاعتداء في النزيف نصيبي إنسان فرح نجورا وصوت الذي يوجب الجزع وأما الصوت الذي يثير الغضب لله كالأصوات التي تقال في الجليد من الأشعار المشيدة فتلك لم تكن بالآيات وكذلك أصوات الشهوة في الزور فرض في نهانما وردت به السنة من الضرب بالعدد في الاعراش والانراح للنساء والصبيان وعامة الأشاعر التي ننشد
بالإضافة إلى تحريك النفس في هذه الاتباعات الأربعة وهي التشييع وأشعار الغناء واللحنية وهي الحاسة والطيق وأشعار المباحث كلائيّ، وأشعار الهام وفرج وهي المدائح والشعراوية جرّت عادةً أن يشوا مع الطبعة كما قال الله تعالى (ألَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَقُولُونَ أَلاَّ يَنفَعُونَ) ولذا، أخبر آمرهم بتبعهم الغازوون والغاووون من الذي يتعبد هو يشعر علم وهذا هو الذي وهو خالق الرشد كما أن النضال الذي لا يملّ مصلحته هو خالق المهتمي قال الله سبحانه وتعالى (والنجم إذا هوي الماض صاحبكم ووا غوي) ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بسقي وسية الخلاء الرأسيين المهدى من بسدي) فلهذا يجدون بمدون جنس الشجاعة وجنس السماحة إذ كان عدم هذين مثلاً على الأطلال، وأما وجودهما فتحصل مقصود النفس على الأطلال لكن الفاكهة في ذلك للملتقات وأماجع الملتقات فمنهم عليهم عاجبة لعاقبة والعاقة وإن كانت في الآخرة فتكون في الدنيا أيضاً كما قال تعالى لما ذكر قصيدة نوح وتجائه بالسفينة (قيل ينوح أهيب برسالة من وبركات عليكم وعلى أمم من ملوك وأمم ستتميم ثم يهم من ذا عذاب الأمل) إلى قوله (فاصبر بالعاقبة الملتقات) وقال (فإن اعثدي عليكم فاعتقدوا عليه مثل معاذني عليكم واتقوا الله واعموا أن الله مع الملتقات) والقرآن أن يحمد من ذلك ماهار الله ورسوله أن الله تعالى هم الذين حمدهم وهم دون غيرهم من الشعراء والخطباء وغيرهم وهذا لما قال من بيtram اللنبي صلى الله عليه وسلم أن محمداً زين ودي حسن ذلك قال له ذلك الله وعالله سبحانه وتعالى السماحة والسماحة في سبيله كما في الصحيح عن أبي موسى قال قيل يارسول الله الرجل يقائل شجاعة ويقائل حكمة ويقائل رياض فئائي ذلك في سبيل الله فقال من يقل كالمثل شجاعة كلمة الله في الأعالي، فهو في سبيل الله وقد قال سبحانه (وكانوا حتى لا تكونن قطلاً ويكون الدين كله الله) وذلك أن هذا هو اللسان الذي خلق الخلق له كما قال تعالى (وما خلق الحسن والحسن إلا ليعبدوه) فكل ما كان لاجل الغاية التي خلقها خلقها كان محدو عند الله وهو الذي يتي صاحبه ولهذا الأعمال السالحة، وكما كان الناس أربعة أصناف، من يعمل الله بسجاعة وسماحة فهؤلاء الموجودون المستحقون للجنة ومن يعمل عبد الله بسجاعة وسماحة لهذا يتنفع بذلك في الدنيا وأيامه في الآخرة من خلق ومن يعمل لله لكن لايتحمل ولا سماحة هذا في من الانتفاق ومن الأعائيب من الذي يشعر بعالم ولهذا ينزاع إذا في الدنيا وليس له في الآخرة من خلق ومن يعمل لله ليس فيه ولا سماحة هذا في من الانتفاق ونقص البدان بقدر ذلك ومن لا يعمل لله وليست فيه
شجاعة ولا سماحة فهذا ليس له دينولا آخر، فهذه الأخلاق والافعال تحتاج إليها للمؤمن عموما وخصوصا في أوقات الغضب والفتنة الشديدة فإنهم يحتاجون إلى صلاح نفسهم ودفع الذنوب عن نفوسهم عند المتقنين للذنوب عندهم وينتجون أيضا الي أمر غيرهم ومنه يحيش قدرتهم وكل من هؤلاء الذين فيهم الصبر مافيه وإن كان يسيرا على من يسره الله عليه وهذوا لان الله أمر المؤمنين بالاجان والعمل الصالح وأمهم بدعو الناس وجهائهم على الأجان والعمل الصالح كما قال الله تعالى (ولينصر الله من ينصره أن الله لقوي عزيز الذين أن كنوا في الأراض أقدام وصلاة وآوا الزكاة وأصروا بالمعروف وموى من المنك وآية الله تعالىـ) وكما قال (أنا لنصرف رسولًا وأمرًا بالمعروف وموى من المنك وآية الله تعالىـ) وكما قال (كمن الله لا أغناه أنا ورسلي أن الله قوي عزيز) وكما قال (وإن جنداهم هم الغالبون) وما كان في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد في سبيل الله من الابتلاء والمحن ما يعرض به الروح للقنعة صار في الناس ما يجعله يقيق عليه من ذلك بأنه يطلب السلمانية من القنعة كما قال عن المتقنين (ومهم من يقرر العذب لي ولا تقني ألا) في القنعة سقطوا (الآية) وقد ذكر في التفسير أنها نزلت في الجدد من قيس لما أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالبجهز لعفو الروم وأظهرا قائل هل ذلك في نساء في الأصرفقال يارسول الله أنني رجل لأصبر على النساء واني أوصل القنعة بناءه بني الأصغر قابذن لي ولتقني وهذا الحدث الذي تأخذ عن بيعة الرضوان تحت الشجرة واستمر بحمل أحم وجا كنه الحديث أن كلهم مغنور به الحكم الجبل الأحمر فأنزل الله تعالى فيه (وهم من يقول المنذر فلوا تقني ألا في القنعة سقطوا) يقول أنه طلب القعود ليس من فتاومة فإنني يندو بحاجة من الحذر ومحبة وتحري جليلة وأحبها فان لم يتمكن منها ما لتجري الشارع وام للحزم عنها يذهب قلبه وان قدصر عليها وفالمحترد هناك وفي الخلال من ذلك من مالية النساء مابه فهذا ووجه قوله ولا تقني قال الله تعالى (ألا في القنعة سقطوا) يقول نفس إعرابه عن الجيدا لوابه ونقوله عليه وضعف إمله وحرص قلبه الذي زين له ترك الجيدة وظيفته قد تمكن في أفليك بطلب التخلص من تنة صغيرة لتمضيه بقوته في تتنا عظيمة قد أساه قلبه وله يقول (وقد أتاهم حتى لا تكونن رقة ويا �{الدين كلة الله}) فمن ترك القتال الذي أمر الله به لسولا تكون فئة
رسالة

ذهبت في القناعة ساطعة بوجود فيهم من ريب قائل ومرض فؤاد، وترك فأمر الله به من الجهاد.

قد ن sok المقام، فكان الناس هائلًا تمامًا. أقسم بأمر من يهود وقطاعهم طلباً لازالة الفتن التي زعموا أنهم قد سقطوا في الفتن، وهذه الفتن المذكورة بين الإمام وأقوام يحكمون على الأم والنهى والتقال أن يكون به الدين كله، وتكون على كل شيء يفعلون عامًا، وما قد يكون به الدين كله، وتكون على كل شيء يفعلون عامًا، وما قد يكون به الدين كله.

في سورة براءة دخل فيها الاقتراح بالصور الجذابة من الأعداء والجائع، وهم قد وقعوا في الفتن التي هي أعظم مما زعموا أنهم فروا منها. وانتهاك الواجب عليهم القيام بالواجب وترك المحذر وهم عمال وعاملين "ألا يذكروا ذلك لكون نفوذهم لا تطاوعهم إلا على نفتهما جميعًا أو تركهما جميعًا، مثل كثير من يجميع البراءة أو الماء وشوهات التي فاقدًا فعلاً ما جواب عليه من أمر وвести وجهاء وامرأة وحوضها ذلك فلا بد أن يفعل شيئاً من المحذرات فالأيام، أن ينظر أغلب الإخوان على أن كان الأمر أعظم أجرًا، من ترك ذلك المحذر لم يترك ذلك لما يخفى أن يقرن به ماهو دونه في المساحة، وإن كان ترك المحذر أعظم أجرًا لم يفوت ذلك بجرء سواء بفعل واجب يكون دون ذلك إذ لم يكن كما يجمع له من الإخوان من الحسنات والسيئات هذا، وتفصيل ذلك يطول وكثير على وجه الأرض فلا بد له من أمر وвести ولا أد أن بأمر وвести حتى لو أنه واحد، لكنه يأمير نفسه ويتهما إما يمرع وإما يبكر. كما قال تعالى (إن النفس لا مرارة بالسوء) فإن الأمر هو طلب الفعل وأزداته إلى طلب الترك وارادته ولا بد لكل حي من ارادة وطلب في نفسه يتشتت، بما فعل نفسه ويتتغاني به، بما فعل غيره إذا أمكن ذلك فإن الإنسان حين يتحرك بارداً، ورئد لا يعبثون إلا بجذب بعضهم مع بعض وإذا اجتمع آنان فاصعدا فلا بد أن يكون بيهم اهتزاز، بأمر ونذاع عن أمر وهلذا كان أقل الجادة في الصلاة آنين كما قال الآنان من فوقياً جامة. لكن لما كان ذلك أشراكًا في مجرد الصلاة خصص بانيين أحياناً إمام والآخرين، وأحوم قال أن النبي صلى الله عليه وسلم لماك بن الحور病毒感染 وصاحبه إذا حضرت الصلاة، فأنا وأيها وأيها كبر جركاً وكنا متشاربين في القراءة، وأما الامور العادلة ففني السن أن قال صلى الله عليه وسلم لا يجعل الثلاثة يكونون في سفر.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المعمرة
رسالة

¡أول ثلاثة تسيرهم جههم رجل علم العلم وعلمه وقرأ القرآن وأقرأه ليقول الناس هو دارق والقرار والقارئ! ويقول الناس هو شجاع وجريء ورجل تصدق فأعطيك الناس جواب سئلي فإن هؤلاء السادة الذين يريدون الرفاه والسادة والصالحين فإنهم بإذابة الثلاثة الذين بعد النبيين من الصديقين والشهداء والصالحين فإنهم لم يعدلوا في ملة الله فقل كان شهداً ومن تصدق يبتلي بذلك وجه الله كان صالحاً وهذا يسأل المفتر في ملة الرجلة وقت الموت كما قال ابن عباس من أعيت ملأ مجموعه ولم يزل سأل الرجلة وقت الموت وقرأ قوله تعالى ( وأنتموا لما رزقتم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخريتي التي أجل قريب فأصادق وأدرك من الصالحين ) فهذة الأموات الجليلة يتجيب الأخبار أن يكون مأموناً على الله واليوم الآخر وما كان وما يكون حقاً صواباً وما يأمر به ونبي عنه كما جاءه بالرسل فن كتب الله وسنة رسوله كما أن العبادات التي يتعبد العباد بها إذا كانت مما شرعه الله وأمر الله به ورسله كانت حقاً صواباً موافقة لما بعث الله به وسمعته وما لم يكن كذلك من القسمين كان من الباطل والبدع المفطرة والحلف وان كان يسمية من يسمية علماً ومعقولات وعبادات ومجاهدات وذواقاً ومعاقبات ويجتاب أيضاً أن يؤمر بذلك لمسى الله ونبيه عنبه لصحيح الله ويجتب بما أخبر الله به إنه حق وإيمان ولهذا كأخبرته في الرسول كما نحن العبادة أن يقصد بها وجه الله فإذا قيل ذلك لانبع الهوى والجاهية أو لاظهار العلم والفضيلة أو لاطلاق السموعة والرأي كان بمرافة المقال الشجاعة وحرية ورضا ومن هذا ينبين كله ما يوقع فيه كبر من أهل العلم والبلاغ وأهل العبادة والخلاص فكثيراً مايقل هؤلاء من الأقوال ماهو خلاف الكتاب والسنة أو مابين خلاف السنة ووظاقيها وكثيراً مايعبد هؤلاء العبادات لم يأمر الله بها بل قد نسب إليها أو مايضن من شروعة محظراً وكثيراً مايقتات هذه قئالاً محافظاً للبقاء المأمور به أو مطضاً للمأمور محظوراً كل من الاقسام الثلاثة المأمور والمثير والعامل على الأمرين قد يكون لصاحبه نية حسنة وقد يكون مهماً طوارئ وقد يجعل له هذا وهذا هذى نبأ أقسم في هذه الأموال وفي الأموال المنordova من الأموال السلطانية الثني والثاني والأموال الموفرة والأموال الموصى بها والمندورة وأنواع العطاء والصدقات والصالح وعذده كله من لبس الحق
بالباطل وخلط عمل صالح وآخر سبيلاً والسيء من ذلك قد يكون صاحب مخطتاً أوناسيا مغفوراً له كالمذكى المذكور الذي له أجر وحالة مغفور له وقد يكون صغيراً مكرراً بختي النصافت وقد يكون مغفوراً بتوية أو محسنات تجاه السيات أو مكرراً بصاص الدين ونحو ذلك إلا أن دين الله الذي أنزل به كتبه وبه ونهره ملتقى من ارادة الله وحده في المال الصالح وهذا هو الإسلام العام الذي لا يقبل الله من أحد غيره قال تعالى (ومن يبغي إلا الإسلام ديناً فلن يقبل منه) وهو في الآخة من الحاسرين وقال تعالى (شهد الله أنه لا إله إلا هو وملائكته وأولو الولي قاتلوا بالقسط لا الله إلا هو العزيز الحكيم أن الدين عند الله الإسلام) والإسلام يجمع مضنين أحدهما الاستسلام والاندماج فلا يكون متكبراً والثاني الاختلاص من قوله تعالى (وربت سلمالجبل) فلا يكون مشكراً وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين قال تعالى (ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سببه نفسه ولقد اصطفينا في الدنيا وأنه في الآخرة من الحالين إذ قال له ربه أسفل قائل أسلمت لرب الامام ووصى بها إبراهيم نبي ويعتبر بابني أن الله أضفني لكم الذين فلا تموتون إلا وأتقين مسلمون) وقال تعالى (قل اني هدى في ربي ضرر مستقيم ديني بما أبكره حنيفاً وما كان من المشتكين قال ان صلى وناسك وحيد وتمكت لله رب العالمين لاشريك له ولذلك أمرت رأيا أول المسلمين) والإسلام يستعمل لازماً ممدي بحرف اللام مثل مدكر في هذه الآيات ومنشوق قوله تعالى (أني نابي إلى ربك وأسلموا به من قبل أن ينيكم الماءداً ثم لاتصرون) ومثل قوله (أنفقت دين الله بينون وله أسول من في السمرات والأرض طوعاً وكرها وليه يرجعون) ومثل قوله (قل أذعنو من دون الله مالاً يعطينا ولا يضرنا وترد على عاقبتي بعبد اذ هدينا الله كالذي استوته الشياطين في الأرض حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى اتنى قال ان هدي الله هو الهدي وأمرنا للسلم لرب العالمين وأن أقيموا الصلاة واتقنوه) ويعتبر تدعا مقرنا باالاحسان كقوله تعالى (وقالوا لا يدخل الجنة إلا من كان هوذا أو نصاري تلك أمينهم قل هاتوا برهانكم) كحكم صادقين يعني من أسلم وجهه الله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون) وقوله (ومن أحسندين من أسلم وجهه الله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً وأتخذ الله إبراهيم خليلاً) فقد أكن أن يكون دين أحسن من هذا
الدين وهو اسلام الوجه لله مع الأحسان وأخير أن كل من أسلم وجهه لله وحِسِن
ثابت أجره عند الله ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون أثبتت هذه الكَلَمَة الجامعة والقاسية
العامة ردًا لما زعم من زعمه ان لا يدخل الجنة إلا متحرر أو مئثر وثناك الوصفان
وها اسلام الوجه لله والأحسان بما الأحسان المتقدمين وها كون العمل خاصًا لله
صواباً موافقاً للسِنِّنة والشريعة وذلك أن اسلام الوجه لله هو متضمن للقيد والثقة
لله كما قال بعضهم أستغفر الله ذنباً لست محسوبه رض العباد إليه الوجه والعمل
وقد استعملهم أربعة أنظمة اسلام الوجه وأقاويل الوجه كقوله تعالى ( وأقيموا وجوهكم
عند كل مسجد ) وقوله ( فأقم وجهكم إلى الله والدين حقينًا فطرة الله الذي نظر الناس عليها)
ووقع أوجه كقول الحاج ( أن وجه وجهي للذي ينظر السماوات والأرض حنياناً
وما أن أن المشركين ) وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعاء الاستفتح
في صلاته ( وجه وجهي للذي ينظر السماوات والأرض حنييناً وما أنا من المشركين
وفي الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم لما يقول إذا أوى إلى
فراشة ( الديم أرسلت نفسي اليك وجهتي وجهي الرك) فقوله يتناول المتوجه
والوجه اليه ويتنقل المتوجه نحوه كما يقال أي وجه تري أي وجه ونحية تقصص
وذلك لأن مئزازون هم يوجهن الأحسان توجه وجهه وجهه مستلزم توجهه
وهذا في أبطاله وظاهره جدًا: هذه أربعة أمور والباطن هو الأحسان والظاهر هو
الحكام والشمار فإن توجه الأحسان قلق على شيء تبه وجهه الظاهر فذاك كان العبد قصده
ويراد وتوجهه إلى الله فذا صلاح أرضاه وقصده فإذا كان مع ذلك مما هناك فقد اجتمع
أن يكون عمله صالحاً ولا يشرك بعذاره بره أحساناً وهو قول عمر رضي الله عنه أن
اهل عدل عمله صالحاً وأجعله لوجهك خالصاً ولا تجعل لأحد فيه شيء والعمل الصالح
هو الأحسان وهو فعل الحسنات وهو ۱۰ أسر الله فيه وأمر الله به هو الذي شرعه
الله وهو الموافق لسنة الله وسنة رسوله وفقاً للخليفة تعالى عن الله، من أهل الإحسان قد صدأ الله
وعندنا في عمله فاستحق للثواب سالم من العقاب وهنا كأمة السلف يجمعون
مذن الأحسان كقول الفضيل بن عياش في قوله تعالى (إبلىك يا أحبسن عملاً)
قال أخلصه وأصر به قبل بأيان أخلصه وأصوه فقال أن العمل إذا كان صواباً
ولم يكن خالصاً يقبل وإذا كان خالصاً ومكين صواباً قبل حتى يكون خالصاً صواباً بالخاص
أن يكون له والصواب أن يكون على السنة وقِدِرْوا يا ابن شاهين والإنسان عن سمعية جبريل
الله تعالى يقول: "لابينشح قول وعمل البنين، ولا يقبل قول وعمل منبوذة السنة وروى عائشة، البصري، وذكره فلما كان يقبل به، وهما من ذوي المرجح من يجعون مجرد القول كأنما فاته أن لا بد من قول وعمل إلا الأئم核 قول وعمل لأبد من هذين كأبد بسطانه في غير هذا الموضع فيما أن مجرد تصديق القلب والهدى مع البغضاء والاستكرار لا يكون إيماناً باتفاق المؤمنين حتى يقرن بالتصديق عملاً وفعل العمل في القلب وهو الحب والتعظيم النافي لبغضاء والاستكرار، ولا يقبل قول وعمل البنين وهذا ظاهر فان القول والعمل إذا لم يكن خالصاً لله تعالى لم يقبله الله تعالى ثم قالوا ولا يقبل قول وعمل منبوذة السنة، وليست نسبة السنة وهي الشرعية، وتظهر الله ورسوله لأي قول وعمل منبوذة السنة الذين لا يكونون مشروعاً قديماً لله، فليس من أولياءه إلا أهل الكتاب ولفظ السنة في كلام السلف يتناول السنة في الاعتقادات، وفي الاعتقادات فإن كان كثير من صنف في السنة ينعمون الكلام في الاعتقادات وهكذا كقول ابن مسعود وابن عبيد الله والده، رضي الله عنهم أقتصاد في سنة خبر من احتجاجها بدعوة وأمثال ذلك واحتم الله ربي العالمين وسلم عليه محمد وآل بيض النسب، وأصحابه أجمعين.
فيقول مصححه العبد المسكون
( محمد بدر الدين أبو فراس النصائي الحسني غفر الله ووالده وولاديه وجميع المسلمين )

الحمد لله حتى جمعه وصلى الله علي سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ( وابن )
فقد تم إصداره ونوفعه طبع هذا المجموع الجميل المتون على رسائل
مفيدة من تأليف شيخ الإسلام على تحقيق ناصر السنة قائم
البديعة حجة الله على خلقه أبي العباس تقى الدين ابن
نعيه الحراني الحنفي نور الله مرقبة وقد وقع الفراغ
من طبعه في شهر ثانى الربيع من شهر سنة
323 هجرية أحسن الله خاتمةهما وكان ذلك
بالطبعة المصرية الشريفة بشارع
المنشأ في مصر الحكيمة واللحمة
أولاً، وأنه للبسطاء، وظاهرة،
الله علي سيدنا محمد آله
وعمله وشرف
ومكر

محمد